سایهٔ معارفوایهٔ حضرت پادشاهیده اشبو (الطریقة المحمدیة) نام کتاب مستطابی غایت نفیس وحروفات جدیدهایله مرتب ومصحح اولهرق معارف نظارت جلیلهسندن اعطا پوریلان فی ۱۵ جمادی الاخری سنه ۳۱۶ وفی ۱۹ تشرین اول سنه ۳۱۴ تاریخلو و ۵۷۴ نومرولی رخصت رسمیه ایله طبع ونشر ایدیردیکمز کبی دیپوزیتومز اولان درسعادتده حکاکارچارشوسنده (۵) و (۷) نومرولی مغازهمزده فروخت اینمکده یز طشرهدن مراجعت ایدنلری ممنون ایدهجك درجهده هرنوع کتب ورسائل دخی مغازهمزده بولنوب سپارش وقوعنده سریعاً ارسال اولنهجغندن دیکر محلاره مراجعته حاجت قالمیهجغی آروجه اخطار اولنور .

Tarjamah al-Muhammadiyah wa-

طابع وناشری سابق شرکت صحافیه مدیری الحاج

احمد خلوصی

al-Sirat al-Mustaqim

(باشلیجه صاتیلان محلار)

ازمیرده کاغدجیلر ایچنده حافظ نوری افندی دکانی، قونیه ده صوفی زاده حاجی محمد رضا افندی ، عشاقده کوبهلرزاده صادق افندی ، بروسه ده قوجه کوز زاده عبدالله افندی ، صامسونده کوکجی زاده حاجی عبدالله افندی ، بارطینده اورته جامع شریف قریبنده اونیهلی حسین افندی ، سلانیکده مرحوم امین افندی زاده مصطفی افندی ایله عثمان رسمی افندی ، طرزونده سپاهی پازارنده حاجی موسی افندی ، آماسیه ده حاجی برهان زاده حاجی حافظ برهان الدین افندی ، ارضروم ده کوربجی قپوسنده سلیمان رفق افندی، عینتابده حاجی محمد افندی، آلتنده حاجی علی وهبی افندی ، ادرنه ده مجلد محمد افندی ، سیروزده مؤمن افندی، کوملجنه ده کرسته جیلر ایچروسنده حاجی مصطفی افندی، مرعاشده عثمان زاده خلیل افندی، سیواسده سپاهی پازارنده یکیچری زاده شیخ محمد افندی ، درعلیه ده فاتح سلطان محمد خان کتبخانه سی آلتنده صحاف ابراهیم افندی دکانلرنده فروخت اولنمقده در

(عارف افندی) مطبعه سی — سلطان بایزید کتبخانه سی تحتنده نومرو ۸۷

﴿ فهرست الطريقة المحمدية ﴾

٠٣ الباب الاول فى الاعتصام
٠٠ بالكتاب الكريم الآيات
٠٤ الاخبار والاحاديث
٠٥ فى الاعتصام بالسنة الآيات
٠٧ الفصل الثانى فى البدع
٠٩ للبدعة معنى لغوى
١٠ البدعة اشد ضررا
١٢ فى الاقتصاد فى العمل
١٥ اقوال الفقهاء
١٦ الباب الثانى فى الامور المهمة
٢٣ العلوم المقصودة
٠٠ النوع الاول فى المأمور بها
٢٤ المنهى عنها
٢٦ المندوب
٢٨ فضل العلم
٣١ اقوال الفقهاء
٣٣ التقوى
٣٦ الاخبار
٣٨ مجارى التقوى
٣٩ منكرات القلب وآفاته
٤١ القسم الثانى فى الاخلاق الذميمة
٤٢ الكفر الجهلى
٤٣ الكفر الجحودى
٤٤ الكفر الحكمى
٤٥ اعتقاد بدعة
٤٧ الرياء وتعريفه
٤٨ مايه الرياء
٤٩ فيما له الرياء
٥٢ فى الرياء
٥٣ احكام الرياء الخفى
٥٤ طول الامل
٥٧ امور مترددبين الرياء والاخلاص
٦٢ ومن ذلك التحديث بما فعله من الطاعات
٦٤ فى علاج الرياء
٦٨ ومن آفات القلب الكبر
٦٨ تذلل حرام
٦٩ اقسام الكبر والتكبر
٧١ اسباب الكبر والتكبر
٧٦ علامات الكبر والتكبر
٧٧ المبحث الخامس فى اسباب الضعة
٧٩ العجب وهى استعظام العمل
٧٩ الحسد وتفسيره
٨٢ غوائل الحسد
٨٤ فى العلاج العلمى والعملى
٨٦ هجر وعداوة المسلم
٨٦ الشماتة
٨٧ جبن
٨٧ تهور
٨٨ العلاج العملى
٨٩ العلاج القلعى
٩١ الخيانة
٩١ ومنه العذر
٩١ خلف الوعد
٩٢ فوائد الحلم
٩٤ سوء الظن بالله تعالى

٩٥	التطير والطيرة	...	سنون
٩٧	البخل والتقتير	١٥٩	فى الكلام الذى لاصل فيه الاذن
٩٧	الاسراف وذمه وغوائله	١٦٥	آفات اللسان من حيث السكوت
١٠٠	فى غوائل حب الدنيا وذمه	١٦٨	آفات الاذن
١٠٣	واما الاسراف	١٧٠	آفات العين
١٠٩	فى علاج الاسراف	١٧٢	آفات اليد
١١٠	السفه	١٧٦	آفات البطن
١١١	العجلة	١٧٩	آفات الفرج
١١٢	التسويف	١٨١	آفات الرجل
١١٢	الفظاظة	١٨٤	آفات بدن غير مختصة بعضو
١١٣	الجزع والشكوى	١٨٦	قطع رحم
١١٤	كفران النعمه	١٩٩	الباب الثالث فى امور يظن
١١٤	السخط بعدم حصول المراد	...	انها من التقوى
١١٤	التعليق	١٩٩	الصنف الاول فيما ورد
١١٥	حب الفسقة	...	عن النبى عليه السلام
١١٦	الجرأة على الله تعالى	٢٠٢	الصنف الثانى فيما ورد عن ائمتنا
١١٨	اليأس من رحمة الله تعالى	٢٠٨	فى ذم الوسوسة
١١٩	الحزن فى امر الدنيا	٢٠٨	فى علاج الوسوسة
١١٩	الخوف فى امر الدنيا	٢٠٩	اختلاف الفقهاء فى امر الطهارة
١٢١	الغش والغل	...	الاول مذهب الظاهرية
١٢١	الفتنة	٢٠٩	والثانى مذهب مالك
١٢٢	المداهنة	٢١٠	والثالث مذهب الشافعى
١٢٣	الطيش والخفة	٢١١	والرابع مذهب الحنفية
١٢٣	العناد ومكابرة الحق	٢١١	الاصل فى الاشياء الطهارة
١٢٣	الاصرار على المعاصى	٢١٤	النوع الثانى فى التورع
١٢٤	الاستقامة	٢١٥	ولعلك تختلج فى التورع
١٢٦	اصول الاخلاق الحميدة اربعة	٢١٦	وامر الاراضى فى زماننا
١٢٩	الصنف الثانى فى آفات اللسان	...	مشوش
١٣١	فى آفات اللسان تفصيلا الكلام	٢١٩	الفصل الثالث فى امور
...	الذى الاصل فيه الخطر وهو	...	مبتدعة باطلة

رموز المخرجين للاحاديث المذكورة فى هذا الكتاب

(خ) بخارى (م) مسلم (د) ابوداود (ت) ترمذى (س) نسائى (ط) موطأ امام مالك (طك) طبرانى فى المعجم الكبير (حب) ابن حبان (حك) حاكم (حد) احمد بن حنبل (در) دارمى (طب) طبرانى (مج) ابن ماجه (طط) طبرانى فى اوسطه (خز) ابن خزيمة (طكط) طبرانى فى الاوسط والكبير (صف) اصفهانى (قطن) دار قطنى (هق) بيهقى (بر) ابن عبدالبر (ديلم) ابومنصور ديلمى (ططس) طبرانى فى الاوسط والصغير (قش) قشيرى (طكطس) طبرانى فى الكبير والاوسط والصغير (دنيا) ابن ابى الدنيا (يعلى) ابويعلى (نعم) ابونعيم (سن) ابن سنى (شيخ) ابوالشيخ (غ) بغوى (ز) بزار (عسكر) ابن عساكر (عدى) ابن عدى (برك) ابن مبارك (طص) طبرانى فى الصغير (طكص) طبرانى فى الكبير والصغير (رزاق) عبدالرزاق (طح) طحاوى

مصطلحات الحديث

(الحديث الصحيح) ماسلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية اوخبر متواتر اواجماع وكان رواته عدلا ومقابله السقيم (والحديث القدسى) هو من حيث المعنى من عندالله تعالى ومن حيث اللفظ من رسوله عليه السلام ماأخبرالله به نبيه بالهام اوبالمنام فاخبر النبى عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه ايضا منزل عليه من عنده تعالى (والمتواتر) وهو الخبر الذى رواه قوم لايحصى عددهم ولايتوهم تواطؤهم على الكذب ويدوم على هذا الحدفيكون اوله كآخره وآخره كاوله واسطه كطرفيه كنقل القرآن والصلوة الخمس وانه يوجب العلم اليقين ضرورة (والمرفوع) هوالحديث المنقول عن النبى عليه السلام باسناده ورفعه اليه (والموقوف) مارفع الى الصحابة دونه عليه السلام (والمرسل) هوالذى رويه التابعى عنه عليه السلام من غير ذكر صحابى (والمنقطع) ماسقط ذكر واحد من الرواة اويكون فى اسناده من لم يسمعه من المروى عنه قبل الوصول الى التابعى (والمنفصل) ماسقط من الرواة قبل الوصول الى التابعى اكثر من واحد (والمعضل) مارويه اتباع التابعى

عن النبي عليه الصلاة والسلام او عن التابعي المشهور من غير ذكر صحابي (والمدرج) مايكون فيه شئ من كلام الصحابي او التابعي ويظن انه من كلامه عليه الصلاة والسلام (والسقيم) مالا يوافق الكتاب العظيم (والمجهول) مارواه الذي لم يشتهر بطلب العلم اولا يعرفه العلماء ولا يكون له الا راوى (والمشهور) بخلاف المجهول (والغريب) مانقل عن غير الصحابي (والشاذ) مارواه الثقاة ويروى عنهم واحد فخالفهم (والمنكر) ماينكره الثقاة اذا عرض عليهم (والحسن) ماعلم مخرجه واشتهر رجاله (والضعيف) ماضعف بعض رواته من عدم العدالة وسوء الحفظ (والمعلول) مافيه ثقة يرفع المرفوع بغير اسناده او بزيادة او نقصان او لغير المعنى (والموضوع) ماصح وضعه اى كذبه عند اهل الحديث (والمسند) ماروى شيخ من الصحابة (والقوى) ماقاله عليه السلام وقرأ بعده آية من الكتاب (والمتصل) ماروى عن غير معروف ثم روى عن معروف (والمحكم) ماليس يحتاج الى التأويل (والمتشابه) مايحتاج الى التأويل (والعام) مالا اريد به واحد من الخلق (والناسخ ماقاله عليه السلام فى آخر عمره مرة (والآحاد) مايسند الى الآحاد (والمفترى) ماقاله مسيلمة الكذاب وامثاله

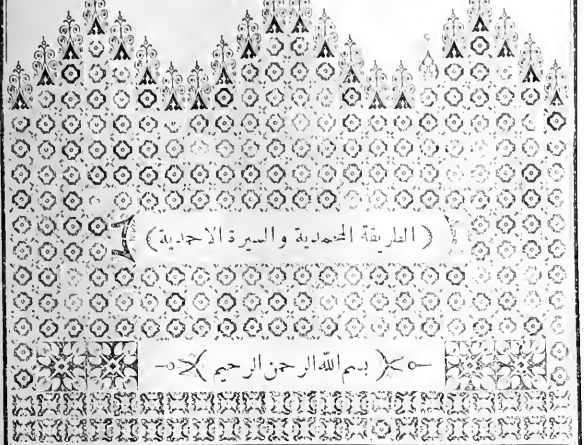

الحمد لله الذى جعلنا امة وسطا خير امم * والصلاة والسلام على افضل من اوتى النبوة والحكم * وعلى آله واصحابه المقتدين به فى القصد والشيم * مادامت السموات والارض ومانعاقبت الاضواء والظلم (وبعد) فان العقل والنقل موافقان * والكتاب والسنة متطابقان * ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب * عزها ذل ونعمها نقم وشرابها سراب * وان الدار الآخرة ابى الخيوان * اعدت للمتقين من اهل الايمان * عزتها باقية ابدية * ونعمها صافية سرمدية * وشرابها خالية عن اثم ولاغية * فيها حور مقصورات فى الخيام * ناعمات مطهرات عن الاقذار والآلام * كانهن الياقوت والمرجان لم يطمثهن انس قبلهم ولاجان * وجوه يومئذ ناضرة * الى ربها ناظرة * عنده مرضية مطمئنة * وعنه راضية شاكرة * وهذه هى النعمة واللذة العظمى * والفوز والفلاح والسعادة الكبرى * وان الظفر بها لايحصل الا بمتابعة خاتم النبيين * سيدنا وسيد الاولين والآخرين * فى العقائد والاقوال والاخلاق والافعال وان الشيطان للانسان عدو مبين * يصد عنه صدا باقصى جهدمتين *

(انما)

(قوله جعلنا امة وسطا اه اشارة الى قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس اى افضل وخيارا وعدلا من كين بالعمل وهو فى الاصل اسم المكان الذى يستوى اليه المساحة من الجوانب ثم استعير للخصال المحمودة لوقوعها بين طرفى افراط وتفريط كالجود بين الاسراف والبخل والشجاعة بين التهور والجبن ثم اطلق على المتصف بها مستويا فيه الواحد والجمع والمؤنث والمذكر كسائر الاسماء التى يوصف بها قوله خير امم بيان له كما قال الله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قوله وعلى آله واصحابه بطريق التبعية ولا يجوز قصدا قوله فى القصد اى هو التوسط فى الاعمال بين الافراط والتفريط قوله الاضواء والظلم اى النهار والليل (خواجه زاده)

انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير فحذوا حذركم واتخذوه عدوا فانه كاب مبير * فغاية بغيته سلب الايمان * والخلود الدائم فى النيران * ثم الفسق الظاهر * والظلم القاهر ٧ واداناها التثبيط فى الخيرات * والحط فى المراتب والدرجات * ولا يرضى به الا عند اليأس عن غيره * نعوذ بالله تعالى ثم نعوذ به من شره * والمؤمن الطالب للحق والباقية * لا يخفى عليه الاولى ولا الثانية وانما الاشتباه والالتباس * ونفوذ وسواس الخناس * فى الجاهلين المتمسكين * والعالمين الغافلين * فيما عداهما من الشرور * فدلاهما بغرور * فيفرطون او يفرطون وهم يحسبون انهم يحسنون * فاردت ان اصنف الطريقة المحمدية * واحببت ان ابين السيرة الاحمدية * حتى يعرض عليها عمله كل سالك * فيتميز المصيب من المخطئ والناجى من الهالك * ورتبته على ثلاثة ابواب متوكلا على رب الارباب

﴿ الباب الاول ﴾

فى الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز عن العادات السيئة * والبدع الحدثة * والاقتصاد فى الاعمال والتوسيط والاجتناب عن الطرفين الافراط والتفريط وهو ثلاثة فصول (الفصل الاول) نوعان النوع الاول فى الاعتصام بالكتاب الكريم والقرآن العظيم (الآيات) الم ذلك الكتاب لاريب فيه هدى للمتقين * واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا * قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون * يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما فى الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين * ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ان هذا القرآن يهدى للتى هى اقوم * وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا * اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان فى ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الباب * الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثانى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم

٧ (قوله واداناها اى ادنى بغيته التثقيل والتأخير قوله فى المراتب اى فى الآخرة قوله عن غيره من السلب والفسق والظلم قوله ثم نعوذ للتراخى فى الرتبة قوله الاولى ولا الثانية اى البغية الاولى والبغية الثانية قوله وانما الاشتباه اى الاشتباه والنفوذ المذكور ان فى حق الجاهلين العاملين بغير العالمين الغافلين عن مواضع العذر والحيل انما هما فيما عدا الاولى والثانية من الشرور قوله وسواس الخناس بمعنى الوسوسة وهى التكلم بالكلام الخفى قوله فدلاهما من التدلية قوله فيفرطون الاول من الافراط وهو التجاوز عن الحد المشروع والثانى من التفريط وهو التقصير فى الحد المشروع (خواجه زاده)

وقالوا بهم الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدى به من يشاء ومن يضلل الله فماله من هاد * وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد (الاخبار * ط ك) عن ابى شريح رضى الله تعالى عنه انه قال خرج علينا رسول الله عليه السلام فقال اليس تشهدون ان لا اله الا الله وانى رسول الله قالوا بلى قال ان هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بايديكم فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا (حب) عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال القرآن شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار (دحك) عن سهل بن معاذ رضى الله عنه عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قرأ القرآن وعمل به البس والداه تاجا يوم القيمة ضوءه احسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا فما ظنكم بالذى عمل بهذا (حك) عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان هذا القرآن مأدبة الله فاقبلوا مأدبته ما استطعتم ان هذا القرآن حبل الله المتين والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم ولا يقضى عجائبه ولا يخلق عن كثرة الترداد اتلوه فان الله تعالى يأجركم على تلاوة كل حرف عشر حسنات امالى لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف (ت) عن الحارث بن اعور رضى الله تعالى عنه انه قال مررت بالمسجد فاذا الناس يخوضون فى الاحاديث فدخلت على على رضى الله تعالى عنه فاخبرته فقال اوقد فعلوها قلت نعم قال اما انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الا انها ستكون فتنة قلت فما المخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله تعالى فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى فى غيره اضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم وهو الذى لا يزيغ به الاهواء ولا يلتبس به الالسنة ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق عن كثرة الترداد ولا ينقضى عجائبه هو الذى لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدى الى الرشد فآمنا به فمن قال به صدق ومن عمل به اجر

٩ (قوله ولا يزيد الظالمين لتكذيبهم وكفرهم قوله اولم يكفهم اى آية قوله يتلى عليهم قال القاضى فى الحاشية يدوم تلاوته فلا يزال آية ثابتة لا تضمحل قوله وذكرى لقوم يؤمنون قال القاضى تذكر لمن همة الايمان قوله احسن الحديث يعنى القرآن قوله مثانى فيه ذكر الوعد والوعيد والامر والنهى والاخبار والاحكام قوله تقشعر منه عند ذكر العذاب قال القاضى خوفا مما فيه من الوعيد وهو مثل فى شدة الخوف واقشعرار الجلد يقتضيه قوله ثم تلين اى عند ذكر الرحمة قوله الى ذكر الله قال القاضى بالرحمة وعموم المغفرة والاطلاق للاشعار بان اصل امره الرحمة وان رحمته سبقت غضبه والتعدية بالى لتضمنه معنى السكون والاطمينان (خواجه زاده)

ومن حكم به عدل ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم (حك)
عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
خطب الناس ٣ فى حجة الوداع فان ان الشيطان قد يئس ان يعبد بارضكم
ولكن رضى ان يطاع فيما سوى ذلك فيما تحتقرون من اعمالكم فاحذروا
انى قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به فان تمسكوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه
(ت) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من قرأ القرآن واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه
ادخله الله به الجنة وشفعه فى عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار
﴿ النوع الثانى ﴾ فى الاعتصام بالسنة * الآيات * قل ان كنتم تحبون الله
فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم * قل اطيعوا الله
والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين * واطيعوا الله والرسول
لعلكم ترحمون * لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم
يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل
لفى ضلال مبين * يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولى الامر منكم فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم
تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا * فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا
مما قضيت ويسلموا تسليما * ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين
انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء ٧ والصالحين وحسن اولئك
رفيقا * من يطع الرسول فقد اطاع الله * ورحمتى وسعت كل شئ فساكتبها
للذين يتقون ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا يؤمنون * الذين يتبعون
الرسول النبى الامى الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التورية والانجيل
يأمرهم بالمعروف وينهيهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم
الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التى كانت عليهم فالذين آمنوا به
وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى انزل معه اولئك هم المفلحون *
قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا الذى له ملك السموات والارض
لا اله الا هو يحيى ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبى الامى الذى يؤمن بالله

٣ (قوله فى حجة الوداع
الحجة بكسر الحاء السنة قوله
ومن دعا اى الناس الى العمل
بمقتضاه ان يعتد اى من
ان يكون معبودا لان عبادة
الاصنام عبادته لانها بامره
قوله فيما تحتقرونه اى
تعدونه حقيرا فيما بينكم من
الاعمال السيئة قوله فاحذروا
اى اطاعته فيما سوى ذلك
قوله تحبون الله قال القاضى
المحبة ميل النفس الى شئ
لكمال ادركه فيه بحيث
يحمله على ما يقربه اليه والبعد
اذا علم ان اعمال الحقيق ليس
الا لله تعالى وان ما يراه كمالا
من نفسه او غيره فهو من
الله وبالله والى الله لم يكن
حبه الا لله وفى الله وذلك
يقتضى ارادة الطاعات
والرغبة فيما يقربه فلذلك
فسر المحبة بارادة الطاعة
وجعلت مستلزمة لاتباع
الرسول فى عبادته والحرص
على مطاوعته انتهى
(خواجه زاده)

٧ (قوله والصالحين الآية) فقسمهم اربعة فى العلم والعمل وحث كافة الناس على ان لا يتأخروا عنهم وهم الانبياء الفائزون بكمال العلم والعمل المتجاوزون حد الكمال الى درجة التكميل ثم الصديقون الذين صعدت نفوسهم تارة لموا فى النظر فى الحجج والآيات والاخرى لمعارج التصفية والرياضات الى اوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء واحترزوا عنها على ماهى عليه ثم الشهداء الذى ادى بهم الحرص على الطاعات والجد فى اظهار الحق حتى بذلوا مهجهم فى اعلاء كلمة الله تعالى ثم الصالحون الذين صرفوا اعمارهم فى طاعته واموالهم فى مرضاته انتهى قوله وحسن اولئك رفيقا قال القاضى فى معنى التعجب ورفيقا نصب على التمييز اوعلى الحال انتهى قال القاضى فى الدنيا المؤمن والكافر بل المكلف وغيره انتهى من حاشية (خواجه زاده)

* وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون * وما اسئلك الا رحمة للعالمين * فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم * لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا * يا ايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا * وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا * ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما * وما آتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب

﴿ الاخبار ﴾

(د) عن العرباض بن سارية رضى الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا ٩ موعظة بليغة ذرفت فيها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل يارسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد الينا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا حبشيا فانه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الأمور فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار (دت) عن المقدام رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انى اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله الا لا يحل لكم الحمار الاهلى ولا كل ذى ناب من السباع ولا لقطة معاهد الا ان يستغنى عنها صاحبها ومانزل بقوم فعليهم ان يقروه وله ان يعقبهم بمثل قراه (دت) عن ابى رافع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه امرى مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادرى وما وجدناه فى كتاب الله اتبعناه (د) عن العرباض بن سارية رضى الله عنه انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايحسب احدكم متكئا على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئا الا ما فى هذا القرآن الا وانى قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها مثل القرآن او اكثر * والله تعالى لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن وضرب نسائهم ولا اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذى عليهم (م) عن جابر

رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويفرق بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول امابعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة (ت) عن ابى هريرة انه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى (حك) عن ابى سعيد رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل ٣ طيبا وعمل فى سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يارسول الله ان هذا فى امتك اليوم كثير قال عليه السلام وسيكون فى قوم بعدى (هق) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى عليه السلام انه قال من تمسك بسنتى عند فساد امتى فله اجر مائة شهيد (ت) عن زيد بن ملحة رضى الله تعالى عنه عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الدين بدا غريبا ويرجع غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدى من سنتى (م) عن رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم اذا امرتكم بشئ من دينكم فخذوا به (ت) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لايؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به (خم) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال ليأتين على امتى كما اتى على بنى اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان فى امتى من يصنع ذلك وان بنى اسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين ملة وتفترق امتى على ثلاث وسبعين ملة كلهم فى النار الا ملة واحدة قالوا من هى يارسول الله قال ما انا عليه واصحابى (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال ان رسول الله قال لى يابنى ان قدرت ان تصبح وتمسى وليس فى قلبك غش لاحد ففعل ثم قال يابنى وذلك من سنتى ومن احب سنتى فقد احبنى ومن احبنى كان معى فى الجنة (دز) عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه الصلاة

(قوله موعظة مودع) اى لاهله وعياله حين اراد السفر الى مكان بعيد قوله واياكم بصيغة التحذير تنبيها على ان الحذر واجب على الفور قوله ومثله معه من الوحى الغير المتلو فى ثبوت الاحكام الشرعية به وكونه امر الله تعالى ولكنه لم يتعلق بنظم السنة احكام لانه مثله فى جواز القراءة فى الصلوة والثواب بها وحرمتها على نحو الجنب قوله شيطان كناية عن التكبر قوله على اريكته اى متكئا عليها وانما حرم رسول الله هذا تنبيه على بطلان مقالة ذلك المتكبر قوله كما حرم الله تعالى فى عدم جواز التناول قوله وله ان يعقبهم اى ان يأخذ منهم بمثل قراه بنية القضاء وقت القدرة قوله يظن تفسير بحسب قوله ان يقروه هذا الحديث محمول على ابتداء الاسلام لفقرهم او على الضرورة وخوف تلف النفس او العضو من الجوع او البرد (خواجه زاده)

والسلام حين اتاه عرفقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت النصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعى (حذ) عن مجاهد رضى الله تعالى عنه انه قال كنا مع ابن عمر فى سفر فر بمكان فحادعنه فسئل لم فعلت ذلك قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ذلك ففعلت (ز) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه كان يأتى شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر ان النبى عليه السلام كان يفعل كذلك (م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبى عليه الصلاة والسلام من رغب عن سنتى فليس منى (حب) عن عبد الله بن عمر رضى تعالى عنه انه قال قال النبى عليه السلام لكل عمل شره ولكل شره فترة فمن كانت فترته الى سنتى فقد اهتدى ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك (طك حب حك) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبى مجاب الدعوة الزائد فى كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط على امتى بالجبروت ليذل من اعز الله ويعز من اذل الله والمستحل حرم الله والمستحل من عترتى ما حرم الله والتارك لسنتى (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال النبى عليه الصلاة والسلام لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والديه وولده والناس اجمعين

﴿ الفصل الثانى فى البدع ﴾

* الاخبار * (خ م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احدث فى امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفى رواية من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد (خ) عن الزهرى رضى الله تعالى عنه قال دخلت على انس رضى الله تعالى عنه وهو يبكى فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت (طب) عن غضيف ابن الحارث رضى الله تعالى عنه قال النبى عليه السلام قال ما من امة ابتدعت بعد نبيها فى دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة (طب) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته (بج) عن ابن عباس

(رضى)

٣ (قوله وطيبا اى حلالا صرفا ليس فيه شئ من شائبة الخبث والشبهة بوجه من الوجوه قوله وعمل فى سنة اى قوله السنة ظرفا لعمله ومشتملة عليه اشتمال الظروف على المظروف وحاصله كون عمله موافقا للسنة من كل وجه قوله بوائقه اى مهلكاته قوله الاقوال والافعال التى يتأذى منها الناس قوله دخل الجنة ابتداء بلا عقاب قوله ان هذا الرجل الموصوف بهذه الاوصاف الثلاثة قوله وسيكون اى سيوجد فى امتى من هو متصف بما ذكر ولا يخلو امتى منه وان كان قليلا قوله من تمسك بسنتى اى من اخذ بها وعمل بمقتضاها ولم يخف لومة لائم وقت فساد امتى بظهور البدع والاهواء المختلفة قوله عند فساد امتى وهو فى هذا الزمان فعليك التمسك قوله ويرجع غريبا اى حال كونه غريبا بقلة العاملين بمقتضى الدين (خواجه زاده)

رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته (ج) عن حذيفة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايقبل الله لصاحب بدعة صوما ولاحجا ولاعمرة ولاجهادا ٧ ولاصرفا ولاعدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث عرباض بن سارية وجابر رضى الله تعالى عنهما (فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل لب الحنطة والشبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس وتصنيف الكتب بل قد يكون واجبة كنظم الدلائل لرد شبهة الملاحدة ونحوهم (قلنا البدعة معنى لغوى عام هو المحدث مطلقا عادة او عبادة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث كالرفعة من الارتفاع والخلقة من الاختلاق وهذه هو المقسم فى عبارة الفقهاء يعنون بها ما احدث بعد الصدر الاول مطلقا ومعنى شرعى خاص هو الزيادة فى الدين اوالنقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير اذن من الشارع لاقولا ولافعلا ولاصريحا ولا اشارة فلا يتناول العادات اصلا بل تقصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات فهذه هى مراده عليه السلام بدليل قوله عليه السلام فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وقوله عليه السلام انتم اعلم بامر دنياكم وقوله عليه السلام من احدث فى امرنا هذا ماليس منه فهو رد والبدعة فى الاعتقاد هى المتبادرة من اطلاق البدعة والمبتدع والهوى واهل الاهواء فبعضها كفر وبعضها ليست به ولكنها اكبر من كل كبيرة فى العمل حتى القتل والزنا وليس فوقها الا الكفر والخطأ فى الاجتهاد فيه ليس بعذر بخلاف الاجتهاد فى الاعمال وضد هذه البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة والبدعة فى العبادة وان كانت دونها لكنها ايضا منكر وضلال لاسيما اذا صادمت سنة مؤكدة (ومقابل هذه البدعة سنة الهدى وهى ماواظب النبى عليه السلام من جنس العبادة مع الترك احيانا اوعدم الانكار على تاركه كالاعتكاف * واما البدعة فى العادة كالمنخل فليس فعلها ضلالة

٧(قوله ولاصرفا اى فرضا قوله ولاعدلا اى نفلا قوله يخرج من الاسلام اى بالتدريج قوله من العجين اى على وجه التدريج المراد بالبدعة فى الاحاديث الثلاثة هى البدعة فى الاعتقاد كاعتقاد الفرق الضالة قوله بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة فانه يدل على ان كل فرد من افراد البدعة ضلالة بواسطة صيغة العموم قوله ونحوهم من الفرق الضالة قوله قلنا فى كيفية التطبيق هو المحدث اى بعد الرسول عليه السلام قوله ما احدث وبان اولا قوله اوعبادة بعد الصدر الاول كعدم قبول شهادة المستور بعد القرون الثلاثة بشهادة الرسول على فشو الفسق بعدها (خواجه زاده)

بل تركها اولى فتركها اولى وضدها السنة الزائدة وهى ماواظب عليه النبى عليه السلام من جنس العادة كالابتداء باليمين فى الافعال الشريفة وباليسار فى الخسيسة فهى مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم ثلاثة اصناف مرتبة فى القبح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة المرادة من الاذان والمدارس وتصنيف الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهى عن المنكر وذب عن الدين فكل مأذون فيه بل مأمور به وعدم وقوعه فى الصدر الاول اما لعدم الاحتياج اولعدم القدرة بعدم المال اولعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم اولنحو ذلك واوتتبعت كل ماقيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا فيه من الشارع اشارة اودلالة * ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد فى شئ بين كونه سنة اوبدعة فتركه لازم واما ترك الواجب هل هو اشد من فعل البدعة اوعلى العكس ففيه اشتباه حيث صرحوا فيمن تردد فى شئ بين كونه بدعة وواجبا انه يفعله وفى الخلاصة مسئلة تدل على خلافه حيث قال اذا شك فى صلاته انه هل صلاها ام لا ان كان فى الوقت فعليه ان يعيدها وان خرج الوقت ثم شك لاشئ فيه ولو كان الشك فى صلاة العصر يقرأ فى الركعة الاولى والثالثة ويقرأ فى الثانية والرابعة انتهى وتعيين الاوليين للقراءة فى الفرض واجب وقد امر بتركه حذرا عن احتمال وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة فالتطبيق امابحمل البدعة على مالم ينه عنه بخصوصه اوالواجب على معنى الفرض اوالواجب المستقل لاالضمنى اوبالحمل على الروايتين والله تعالى اعلم * فان قيل ماسبق قد دل على ان الكتاب والسنة كافيان فى امر الدين وان مالم يثبت باحدهما بدعة وضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء الادلة الشرعية اربعة قلنا لابد الاجماع من سند من احدهما حالا ومآلا على الصحيح وللقياس من اصل ثابت باحدهما وانه مظهر لامثبت فمرجع الاحكام ومثبتها اثنان فى الحقيقة فظهر من هذا ان مايدعيه بعض المتصوفة فى زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالف للشرع الشريف ان حرمة ذلك فى العلم الظاهر وانا اصحاب العلم الباطن وانه حلال فيه وانكم تأخذون من الكتاب وانا نأخذ من صاحبه

٩ (قوله بالاشتغال بالاهم كما ترك النبى عليه السلام والخلفاء بعد الاذان مع افضليته على الامامة لاشتغالهم باهم منه تدبير امر العالم والقيام بمهماتهم قال عمر رضى الله تعالى عنه لولا الخليفى لاذنت وهو بكسر الميمة واللام المشددة وبعد التحتية الساكنة فاء مصدر بمعنى الخلافة كما فى ابن الهمام قوله اودلالة كاخذ العلماء صحة صوم من اصبح جنبا من آية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الآية (رجب افندى) قوله بين كونه سنة وبدعة وكذا اذا تردد بين كونه مباحا وبدعة اومستحبا وبدعة واما اذا تردد بين كونه فرضا وبدعة فالفعل لازم لان ترك الفعل اشد ضررا من فعل البدعة كما اذا شك فى حق الفجر فى الوقت انه صلاها اولا (خواجه زاده)

محمد عليه الصلاة والسلام فاذا اشكل علينا مسئلة استفتيناها منه فان حصل قناعة فبها والا رجعنا الى الله تعالى بالذات فأخذ منه وانا بالخلوة وهمة شيخنا نصل الى الله تعالى فينكشف لنا العلوم فلا نحتاج الى الكتاب والمطالعة والقراءة على الاستاذ وان الوصول الى الله تعالى لا يكون الا برفض العلم الظاهر والشرع وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية والكرامات العلية من مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار وانا اذا صدر منا مكروه او حرام ينبهنا في النوم بالرؤية فنعرف بها الحلال والحرام وان ما فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه عنه في المنام فعلمنا انه حلال وذلك من الترهات كله الحاد وضلال اذ فيه اذدراء للشريعة الحنفية والكتب والسنة والنبوية وعدم الاعتماد عليهما وتجويز الخطاء والبطلان فيهما العياذ بالله تعالى فالواجب على كل من يسمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائله والجزم ببطلان مقاله بلاشك ولاتردد ولاتوقف ولاتلبث والافهو من جملتهم فيحكم بالزندقة عليهم وقد صرح العلماء بان الالهام ليس من اسباب المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا اذا خالفا كتاب العليم العلام اوسنة محمد عليه السلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة جنيد البغدادي عليه الرحمة الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول عليه السلام وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الامر لان علمنا ومذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة وقال السري السقطي التصوف اسم لثلاث معان وهو الذي لا يطفئ نور معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ولا يحمله الكرامات على هتك محارم الله تعالى وقال ابو يزيد البسطامي رحمه الله لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالولاية وكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فمضينا اليه فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى بزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد البسطامي ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير مأمون على ادب من آداب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه وقال لو نظرتم الى رجل اعطى من الكرامات حتى تربع في الهوى فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه

٣ (قوله الا برفض العلم الظاهر والشرع وتعليقه بالجدار من مشاهد الانوار هذا مكر من الله لمن لم يكن مستقيما على الشرع الشريف قوله ورؤية الانبياء هذا غير مسلم بل من رأى الشيطان لانه قادر على ان يقول انا رسول الله ولكن لا يتشكل لشكله الشريف حتى لا يغتر بالغرور ولو سلم فالرؤية حجة عليهم يوم القيمة ومكر من الله تعالى لكنهم خارجين عن الشرع الشريف قوله من الترهات جمع ترهة بمعنى الباطل قوله از دراء اى استهزاء واستحقار قوله ولا تردد التردد في امثال هذا الباطل يؤدي الى الكفر لان الشك لا يجتمع مع الايمان قوله الاشكال اى الشريعة في حق غيره بالاتفاق واما في حق نفسه ففيه اختلاف وتفصيل (خواجه زاده)

عند الامر والنهى وحفظ الحدود واداء الشريعة وقال ابو سليمان الدارانى رحمه الله ربما يقع فى قلبى النكتة من نكت القوم ايامافلااقبل منه الا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة وقال ذوالنون المصرى رحمه الله ومن علامات المحبة لله تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه الصلاة والسلام فى اخلاقه وافعاله واوامره وسننه وقال بشر الحافى رحمه الله رأيت النبى عليه السلام فى المنام فقال لى يابشر هل تدرى بم رفعك الله من بين اقرانك قلت لا يارسول الله قال عليه السلام باتباعك بسنتى وخدمتك للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابى واهل بيتى هو الذى ٢ بلغك منازل الابرار وقال ابو سعيد الخراز رحمه الله كل باطن يخالفه ظاهر فهو باطل وقال محمد بن الفضل رحمه الله ذهاب الاسلام من اربعة اقوام لايعملون بمايعلمون ويعلمون بمالايعلمون ولايتعلمون مايعملون والناس من التعلم يمنعون كل ماذكر من كلام سيد الطائفة الى هنا منقول من رسالة القشيرى انظر ايها العاقل الطالب للحق ان هؤلاء عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب السلوك الى الله تعالى والحقيقة وكلهم يعظمون الشريعة الشريفة ويدعون علومهم الباطنة على السيرة الاحمدية والملة الحنيفة فلايغرنك طامات الجهال المتمسكين وشطحهم الفاسدين المفسدين الضالين المضلين لغيرهم بعدان كانوا زائغين عن الشرع القويم ومائلين عن الصراط المستقيم خارجين من مناهج علماء الشريعة ومارقين عن مسالك مشايخ الطريقة فالويل كل الويل لهم ولمن تبعهم واحسنوا امرهم فهم قطاع طريق الله تعالى على العابدين يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون

﴿ الفصل الثالث ﴾

فى الاقتصاد فى العمل ﴿ الآيات ﴾ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا * مايريد الله ليجعل عليكم من حرج * ياايها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ماأحل الله لكم ولاتعتدوا ان الله لايحب المعتدين * قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون * طه ماانزلنا عليك القرآن لتشقى * وماجعل عليكم فى الدين من حرج (الاخبار) (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه

٢ (قوله هو الذى اى ماذكر من الاوصاف الشريفة قوله ابو سعيد توفى سنة سبع وسبعين ومائتين قوله من اربعة اقوام قوم لايعملون بمايعلمون وهم علماء السوء قوله ويعلمون بمالايعلمون اى قوم آخر وهم جهال اى المتنسكون الضالون المضلون قال صاحب الهداية فى حق الاولين * فساد كبير عالم متهتك واكبر منه جاهل متنسك * هما فتنة فى العالمين عظيمة * لمن بهما فى دينه يتمسك * قوله لايعملون بمالابد فى امر الدين مع ان ذلك فرض عليهم قوله والناس يعنى المتزيين بزى المشايخ الفاسدين المفسدين قوله طامات الجهال قال فى الحاشية جمع طامة بمعنى الداهية انتهى وقال الغزالى فى الاحياء الطامات يدخل فيه ماذكرنا فى الشطح وامر آخر يخصها وهو صرف الفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة الى امور باطنة وهو ايضا حرام انتهى (خواجه زاده)

انه قال جاء ٣ رهط الى بيوت ازواج النبي عليه السلام يسئلون عن عبادة النبي عليه الصلوة والسلام فلما اخبروا كأنهم تقالوها فالوا فاين نحن من رسول الله قد غفرله ماتقدم من ذنبه وماتأخر قال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الآخر وانا اصوم الدهر كله ولا افطر وقال الآخر وانا اعتزل النساء ولا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له ولكني اصوم وافطر وا صلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وزاد في رواية النسائي وقال بعضهم لاآكل اللحم (خ م) عن عايشة رضي الله تعالى عنها انه صنع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي فخطب فحمد الله تعالى ثم قال مابال اقوام يتنزهون عن الشيء الذي اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية (خ د) عن ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه انه عليه الصلاة والسلام آخى بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى ام الدرداء مبتذلة فقال لها ماشانك فقالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال له كل فاني صائم قال ما انا باآكل حتى تأكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فنام فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن فقاما فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا وان لاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي عليه السلام فذكر ذلك له فقال النبي عليه السلام صدق سلمان (خ س) عن انس رضي الله تعالى عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا حبل ممدود بين الساريتين فقال ماهذا الحبل قالوا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال النبي عليه السلام لاخلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد (د) عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال لاتشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم فان قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا الدين

٣ (قوله رهط) اى جماعة من الاصحاب قوله يسئلون اى مريدين سؤال عبادة النبي عليه السلام لاجل الاقتداء به قوله فلما اخبروا اى عن عبادة النبي عليه السلام قوله تقالوها اى عدوها قليلة لهم قوله فاين نحن اى لامناسبة بيننا وبين النبي عليه السلام قوله قد غفر علة قوله الليل اى كله قوله الدهر اى كله قوله فجاء عقيب هذه الاقوال بلا تراخ قوله لاخشاكم اى لازيدكم خشية وتقوى لله تعالى قوله فليس مني اى من عامل سنتي قوله شيئا من الاشياء المشتهاة للنفس قوله فرخص فيه اى لامته قوله ذلك اى التنزه قوله بال اى شان قوله مبتذلة اى لابسة ثياب البذلة قوله ماشانك للبس ثياب البذلة قوله يقوم اى مريدا للقيام الى الصبح كما هو دأبه (خواجه زاده)

يسروا ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وبشئ من الدلجة وزاد فى رواية والقصد القصد تبلغوا (زطب حب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يحب ان تؤتى رخصه ٧ كما يحب ان تؤتى عزائمه (حدزطط خز) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته وفى رواية الحزيمة ٧ كما يحب ان تترك معصيته (طط ك) عن ابى الدرداء وواثلة بن الاسقع وابى امامة وانس رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يحب ان يقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه (خ م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه انه اخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ماعشت فقال رسول الله انت الذى تقول ذلك فقلت له بابى انت وامى قد قلته يارسول الله قال فانك لاتستطيع ذلك فصم وافطر ونم وقم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها ولك مثل صيام الدهر قلت انى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت فانى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود عليه الصلوة والسلام وهو اعدل الصيام وفى رواية افضل الصيام قلت فانى اطيق افضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاافضل من ذلك وزاد فى رواية فان لجسدك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وفى اخرى الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت بلى يانبى الله وانى لم ارد بذلك الاخيرا وفيها قال عليه السلام واقرأ القرآن فى كل شهر قال قلت يانبى الله انا اطيق افضل من ذلك قال فاقرأه فى سبع لاتزد على ذلك قال فشددت فشدد على وقال لى النبى عليه السلام انك لاتدرى لعلك يطول بك عمرك قال فصرت الى الذى قال لى عليه السلام فلما كبرت وددت انى كنت قبلت رخصة النبى عليه السلام وزاد فى رواية لاصام من صام الابد ثلاثا وزاد فى رواية وكان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن بالنهار والذى يقرأه يعرضه من الليل ليكون اخف عليه

(بالليل)

٧ (قوله كما يحب ان تترك) اى احب كحب ترك معصيته فعلى هذه الرواية فالمشبه الحب فيهما لقوله فى الثانى وعلى الاول المشبه الحب بالكراهة لاجتماعهما فى الشدة وهى محل الشبه قوله ان يؤتى رخصه جمع رخصة هى تغير الحكم من صعوبة الى سهولة لعذر مع قيام سبب الحكم والعزيمة اسم لما اوجب الله فعله من المشددات قوله ماعشت فقال رسول الله فالغاء عطف على مقدر ويقال لها الفصيحة عند قوم وقيل الفصيحة ما كانت جواب شرط مقدر كما فى فاء فسددوا المذكورة فى حديث الشيخين السابق قوله صيام الدهر آه الدهر الابد وقيل فى الاصل مدة العالم ثم عبر به عن مدة كثيرة والزمان يقع على المدة القليلة والكثيرة ذكره الراغب اى تستوعب ايامه التى يحل صومها فيها (خواجه زاده)

بالليل واذا اراد ان يقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهة ان يترك شيئا فارق عليه السلام وفى اخرى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان احب الصيام صيام داود عليه السلام واحب الصلوة صلوة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما (اقوال الفقهاء) قال فى الاختيار لاتجوز الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض قال عليه السلام ان نفسك مطيتك فارفق بها وليس من الرفق ان تجيعها وتذيبها ولان ترك العبادة لايجوز فكذا مايفضى اليه وقال فيه ايضا الكسب انواع * فرض وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعياله وقضاء ديونه ثم قال فان ترك الاكتساب بعد ذلك وسعه وقال وان اكتسب مايدخره لنفسه وعياله فهو فى سعة فقد صح ان النبى عليه السلام ادخر قوت عياله سنة * ومستحب وهو الزيادة على ذلك لمواساة بفقيرا اولجازى به قريبا فانه افضل من التخلى لنفل العبادة لان منفعة النفل تخصه ومنفعة الكسب له ولغيره وقال عليه السلام خير الناس من ينفع الناس انتهى وقال فى التاتار خانية يكره ان يجتمع قوم ٦ فيعتزلون فى موضع ويمتنعون عن الطيبات يعبدون الله تعالى فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب الحلال ولزوم الجمعة والجماعات فى الامصار احب والزم انتهى * فان قلت يعارض ماذكرت مانقل عن السلف من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والاجتهاد فى العبادات كصيام الدهر والوصال والقيام فى كل الليالى والاجتناب عن المشتهيات والطيبات والختم فى كل يوم مرة اومرتين بل مرات * قلت اولا لامعارضة بين الوحى وغيره حتى نحتاج الى الجواب فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم اذلم يقع عنها بحث وتفتيش بل اكثرها خال عن سند بخلاف الكتاب والاخبار النبوية فلا مساواة فى النقل فكيف يتصور التعارض وثالثا ان المنع عن التشديد فى العبادة معلل بعلتين لمية هى الافضاء الى اهلاك النفس اواضاعة الحق الواجب لغير اوترك العبادة اوترك مداومتها وانية هى ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين

(٦ فيعتزلون اى الناس قوله عن الطيبات اى المتلذذات قوله يعبدون اى مريدين عبادة الله فى ذلك الموضع قوله لذلك اى العبادة ماذكرت من الآيات والاخبار واقوال الفقهاء الدالة على مذمومية الافراط فى العمل وممدوحية القصد والتوسط فيه قوله الدهر اى ماعدا الايام المنهية قوله والوصال اى بين يومين وثلثة بل ازيد منه الى شهر كما روى عن سهل التسترى رحمه الله قوله فى كل الليالى روى عن ابى حنيفة انه لم يتم ليالى اربعين سنة قوله بل مرات روى عن ابى حنيفة رضى عنه انه ختم القرآن فى رمضان احدى وستين ختمة وروى النووى عن بعض الصالحين ختم القرآن فى كل يوم ثمانى مرات وهذا واشباهه محمول على ملاحظة المعنى (خواجه زاده)

ومؤيد من عند الله تعالى فيقوى على مالا يقوى عليه آحاد الامة وانه اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم واعلمهم بالله تعالى فلا يتصور منه البخل ٧ وترك النصح ولا التواني ولا التكاسل ولا الجهل في امر الدين فلو كان في العبادة والقرب من الله تعالى طريق افضل وانفع غير ماهو فيه لفعله اوبينه وحث عليه فتجزم قطعا انماهو عليه افضل وانفع واقرب الى معرفة الله تعالى ورضاه من كل ماعداه فيحمل ماروى عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد امامداواة لامراض القلوب اولكون العبادة عادة لهم وطبعا كالغذاء للصحيح فيتلذذون بها بلا اضاعة حق ولاترك مداوة ولا اعتقاد انه افضل مما كان عليه افضل البشر اوقاله وامانبينا عليه السلام فقدبلغ الدرجة العليا من الكمال وهي ان لايمنع عن توجه القلب بشيء الاالتكلم مع الحق ولاالاكل ولاالشرب ولاالنوم ولاملامسة النساء ويكون الخلطة والعزلة سواء فاقتصاره عليه السلام على بعض العبادات الظاهرة لكونها افضل له ولامته وتلذذه عليه السلام دائم لايختص بالعبادة الظاهرة وقدبلغ بعض المشايخ الى حيث كان له حظ من هذه الدرجة حتى قال من رآني الآن صار زنديقا ومن رآني قبل صار صديقا حيث كان في نهايته يقتصر من العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن رآى اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا ومن رأى في نهايته ينكر الاجتهاد والطريقة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو تأملت فيما كتبنا سابقا ومانقل عنهم حق التأمل وجدت اكثرهما اشارة الى هذا فلايخلو مانقل عن السلف من التشديد عن العلتين المذكورتين وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم ولا تفرط واتبع بين ذلك سبيلا وقل الحمدلله الذي هدانا لهذا وماكنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

﴿ الباب الثاني ﴾

في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي ثلاثة نبين كلا منها بتوفيق الله

(تعالى)

٧ (قوله وترك النصح اى لامته قوله اى بينه لفقدان مايوجب عدم ذلك من البخل والتواني والجهل قوله لامراض القلوب من الاخلاق الذميمة والسيرة السيئة قوله بلا اضاعة حق اى من ذوى الحقوق لمداومة العبادة قوله وامانبينا عليه السلام كأنه قيل ليس العبادة طبعا لنبينا عليه السلام مع انه لم يفعل ما يفعلون من التشديدات قوله بعض المشايخ كسهل التستري غذاؤه في كل سنة ثلثة دراهم يشتري باحدها زيتا وبالآخر دبسا وبالثالث دقيقا ثم يلت المجموع ويقسم ثلثمأة وثلثة وستين جزأ يكتفي بواحد في يوم واحد وروى عنه ايضا انه لم يفطر في رمضان سنة الامرة وفي سنة اخرى في آخره فقط فاعتبر من حاله العجيبة (خواجه زاده)

تعالى فى فصل على حدة (الفصل الاول) فى تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب اهل السنة والجماعة * وجملته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شئ ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر ولا مصور ولا متناه ولا متحيز ولا يطعم ولا يشرب لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا يتمكن بمكان ولا يجرى عليه زمان وليس له جهة من الجهات الست ولا هو فى جهة منها ولا يجب عليه شئ ولا يحل فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا الا لحكمة وفائدة فعال لما يشاء بلا ايجاب منزه عن صفات النقصان كلها متصف بصفات الكمال كلها وليس له كمال متوقع قديم ازلى ابدى له صفات قديمة قائمة بذاته تعالى لا هو ولا غيره هى الحيوة والعلم والقدرة والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام الذى ليس من جنس الحروف والاصوات والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ٧ ورؤية الله تعالى بالابصار جائزة فى العقل واجبة بالنقل فى الدار الآخرة فيرى لا فى مكان ولا على جهة من مقابله واتصال شعاع وثبوت مسافة * والعالم بجميع اجزائه وصفاته وافعال العباد خيرها وشرها حادث بخلق الله تعالى لا خالق غيره وتقديره وعلمه وارادته وقضائه وللعباد اختيارات لافعالهم بها يثابون وعليها يعاقبون والحسن منها برضاء الله تعالى ومحبته والقبيح منها ليس بهما والثواب فضل من الله تعالى والعقاب عدل من غير ايجاب ولا وجوب عليه ولا استحقاق من العبد والاستطاعة مع الفعل وتطلق على سلامة الاسباب والآلات وصحة التكليف تعتمد عليها ولا يكلف العبد بما ليس فى وسعه والمقتول ميت باجله والاجل واحد والحرام رزق وكل يستوفى رزق نفسه لا يأكل رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب القبر للكافرين وبعض عصاة المؤمنين وتنعيم اهل الطاعة فيه بما يفعله الله ويريده وسؤال منكر ونكير والبعث والوزن والكتاب والسؤال والحوض والصراط وشفاعة الرسل والاخيار لاهل الكبائر وغيرهم والجنة والنار الموجودتان الآن الباقيتان لا تفنيان ولا اهلهما والمعراج لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اليقظة بشخصه من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ثم الى السماء ثم الى ما شاء الله تعالى من العلى وما اخبره النبى عليه السلام من اشراط الساعة من خروج الدجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج ونزول عيسى عليه

٧ (قوله ورؤية) الله بمعنى الانكشاف التام قوله واجبة اى ثابتة بالنقل قال فى الحاشية وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة انتهى قوله وعلى جهة اى وجه من وجوه الرؤية قوله من مقابلة اى للرائى قوله شعاع اى خارج من عين الرائى قوله مسافة اى بين الرائى وبين الله تعالى بل الله يخلق ادراكا فى القوة البصرية يدرك الرب الكريم بلا احتياج الى المقابلة واتصال الشعاع وثبوت المسافة قوله والعالم اى ومن جملة معتقدات اهل السنة ان ماسوى الله جميعا حادث بخلقه قال فى الحاشية خلق السموات والارض انتهى قوله ولو افعال العباد اى ولو كانت تلك الصفات افعال العباد اختيارية او اضطرارية فيه رد للمعتزلة قال فى الحاشية والله خلقكم وما تعملون انتهى (خواجه زاده)

السلام من السماء وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك كله حق والكبيرة لاتخرج العبد المؤمن من الايمان ولاتدخله فى الكفر ولاتخلده فى النار ولاتحبط طاعته والله تعالى لايغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ويجوز العقاب على الصغيرة ولو مع اجتناب الكبائر والعفو عن الكبيرة ولو بلاتوبة والله تعالى يجيب الدعوات ويقضى الحاجات تفضلا * والايمان والاسلام واحد هو تصديق النبى عليه السلام فى جميع ماعلم بالضرورة مجيئه به والاقرار به والاعمال خارجة عن حقيقته فلايزيد ولاينقص ويصح ان يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا ولاينبغى ان يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى والايمان بهذا المعنى مخلوق كسبى واما بمعنى هداية الرب تعالى لعبده الى معرفته فغير مخلوق وايمان المقلد صحيح ولكنه آثم بترك الاستدلال وفى ارسال الانبياء والرسل عليه السلام بالمعجزات والكتب المنزلة عليهم من البشر الى البشر حكمة بالغة وهم مبرؤن عن الكفر والكذب مطلقا وعن الكبائر والصغائر المنفرة كسرقة لقمة وتطفيف حبة وتعمد الصغائر غيرها بعد البعثة * واولهم آدم عليه الصلوة والسلام وآخرهم وافضلهم محمد عليه السلام ولا يعرف يقينا عددهم ولاتبطل رسالتهم بموتهم وهم افضل من الملائكة الذين هم عباد مكرمون لايسبقونه بالقول وهم بامره يعملون لايوصفون بمعصية ولابذكورة ولاانوثة ولابأكل ولا بشرب واوازفهما * ورسل الملائكة افضل من عامة البشر الذين هم ٢ افضل من عامة الملائكة * وكرامات الاولياء حق من قطع المسافة البعيدة فى المدة القليلة وظهور الطعام والشراب واللباس عند الحاجة والطيران فى الهوى والمشى على الماء وكلام الجمادات والعجماء وغير ذلك ويكون ذلك لرسولها معجزة ولايبلغ درجة النبى ولاالى حيث يسقط عنه الامر والنهى وافضلهم ابوبكر الصديق رضى الله تعالى عنه ثم عمر الفاروق رضى الله تعالى عنه ثم عثمان ذو النورين الزكى رضى الله تعالى عنه ثم على المرتضى رضى الله تعالى عنه وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة رض ونكف عن ذكرهم الا بخير ونشهد بالجنة للعشرة المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم رض ممن بشرهم رسول الله عليه السلام لالغيرهم بعينه ثم التابعون * والمسلمون

٢ (قوله افضل) اى من عامة الملائكة اى عند اكثر اهل السنة قوله وكرامات الاولياء وجد عندها رزقا قال الذى عنده علم من الكتاب قوله للعشرة قال فى الحاشية الاربعة المتقدمة وطلحة وزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وسعيد بن زيد وابو عبيدة بن الجراح انتهى قوله لالغيرهم لانه غيب قوله ثم التابعون لقوله عليه السلام خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب قوله والمسلمون هذه مسئلة فقهية قوله ولا معصوما اى من الذنوب قوله وتجوز الصاوة كذلك قوله ويصلى عليه كذلك قوله ولا يجوز كذلك قوله وفى دعاء الاحياء ربنا اغفر لنا ولا خواننا الذين سبقونا بالايمان (خواجه زاده)

لابدلهم من امام قادر على تنفيذ الاحكام مسلم حر مكلف ظاهر قريشي ولايشترط ان يكون هاشميا ولامعصوما ولا افضل زمانه ولاينعزل بفسق وجور وتجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين في الحضر والسفر ولايحرم نبيذ التمر ان لم يكن مسكرا وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم نفع لهم * وفضل الامكان حج والعلم افضل من العقل واطفال المشركين لايدرى انهم في الجنة ام في النار وللكثرة حفظة والمعدوم ليس بشئ والسحر واقع واصابة العين جائزة وكل مجتهد مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل وقد يخطئ في الانتهاء بالنظر الى الحكم لان الحق واحد معين والنصوص تحمل على ظواهرها ان امكنت والعدول عنها الى معان يدعيها ٧ اهل الباطن ورد النصوص واستحلال المعصية والاستخفاف بالشريعة واليأس من رحمة الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وتصديق الكاهن فيما يخبره من الغيب كله كفر (قال في التاتارخانية من قال بحدوث صفة من صفات الله تعالى فهو كافر وفيها سئل عن قوم ذات باري جلت قدرته محل حوادث ميكويند ما حكمهم قال كافر شوند بي شك وفيها سئل عمن قال بان الله عالم بذاته ولايقول له العلم قادر بذاته ولايقول له القدرة وهم المعتزلة هل يحكم بكفره ام لا قال يحكم لانهم ينفون الصفات ومن نفى الصفات فهو كافر وفيها ان اعتقد ان الله تعالى رجلا وهي الجارحة يكفر وفيها ومن قال بان الله تعالى جسم لاكالاجسام فهو مبتدع وليس بكافر * وفيها ومن قال الله تعالى عالم في السماء ان اراد به المكان كفر وان اراد به الحكاية عما جاء في ظاهر الاخبار لايكفر وان لم يكن له نية يكفر عند اكثرهم وفي التحبير وهو الاصح وعليه الفتوى وفيها لو قال انه مكان زتو خالى نه تودر هيچ مكانى فيذا كفر وفيها رجل قال علم خدا درهمه مكان هست هذا خطأ وفي النصاب والصواب ان يقول كل شئ معلوم لله تعالى وفيها رجل وصف الله بالفوق او باللحم فهذا تشبيه وكفر * وفيها رجل قال يجوز ان يفعل الله فعلا لاحكمة فيه يكفر لانه وصف الله تعالى بالسفه وهو كفر وفيها واو قال خداى بودو هيچ نبود وباشد وهيچ نباشد فقد قيل الشطر الثاني

٧ (قول اهل الباطن قال) سعد الدين في شرح العقائد وهم الملاحدة وسموا الباطنية لادعائهم ان النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان باطنة لايعرفها الا المعلم وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية انتهى قوله فهو كافر لاستلزامه كون البارى محل الحوادث وهذا نقص تعالى عنه علوا كبيرا قوله سئل عن قوم اى سئل عن قوم يقولون ان ذات البارى جلت قدرته محل حوادث قال في جواب ذلك يكفرون بلاشك قوله ومن نفى الصفات فهو كافر اشبوتها بالادلة القطعية مثل عليم حكيم على كل شئ قدير سميع بصير قوله وغير ذلك من النصوص الدالة عليها قوله وهي الجارحة يكفر لاستلزامه كون الله جسما كسائر الاجسام (خواجه زاده)

من كلام الملاحدة فان ظنهم ان الجنة وما فيها من الحور العين للفناء وهو كفر عند بعض المشايخ وخطأ عظيم عند البعض وفيها ان من ٩ انكر القيامة او الجنة او النار او الميزان او الحساب او الصراط او الصحائف المكتوبة فيها اعمال العباد يكفر وفيها ومن قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط ولا يكون ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر وفيها ومن انكر عذاب القبر فهو مبتدع ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيمة فهو كافر وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكبائر في النار فهو مبتدع وفيها ومن انكر رؤية الله تعالى بعد الدخول في الجنة يكفر وكذلك لو قال لا اعرف عذاب القبر فهو كافر وفيها يجب اكفار القدرية في نفيهم كون الشر بتقدير الله تعالى وفي دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه وفيها يجب اكفار الكيسانية في اجازتهم البداء على الله تعالى ويجب اكفار الروافض في قولهم برجع الاموات الى الدنيا وبتناسخ الارواح وانتقال روح الاله الى الائمة وان الائمة آلهة وبقولهم بخروج امام باطن وتعطيلهم الامر والنهي الى ان يخرج الامام الباطن وبقولهم ان جبرائيل عليه السلام غلط في الوحي الى محمد عليه السلام دون علي ابن ابي طالب وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم احكام المرتدين ويجب اكفار الخوارج في اكفارهم جميع الامة واكفارهم علي ابن ابي طالب وعثمان ابن عفان وطلحة وزبير وعائشة ويجب اكفار اليزيدية في انتظار نبي من العجم ينسخ ملة محمد عليه السلام ويجب اكفار النجارية في نفيهم صفات الله تعالى وفي قولهم ان القرآن جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ وفيها واختلف الناس في اكفار المجبرة فمنهم من اكفرهم ومنهم من ابى اكفارهم والصواب اكفار من لم يرد للعبد فعلا ويجب اكفار معمر في قوله انا لانسان غير الجسد وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شئ من الاوصاف الجائزة على الاجسام ويجب اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان الله تعالى يرى شيئا ولا يرى ويجب اكفار الشيطانية الطارق في قوله ان الله تعالى لا يعلم شيئا الا اذا اراده وقدره وفيها من يقول بقول جهم فهو خارج عندنا من الدين فلا نصلي عليه ولا نتبع جنازته

٩ (قوله انكر القيمة آه وكذا التردد لثبوتها بالادلة القاطعة قوله ومن قال ان الميزان اى الواقع في كتاب الله تعالى عبارة عن العدل فقط اى هم المعتزلة قوله وليس بكافر لانه مأول قوله من انكر شفاعة الشافعين لثبوتها قطعا قوله اصحاب الكبائر اى بلا توبة قوله ومن انكر رؤية الله تعالى قال في الحاشية وفي بعض الفتاوى ان قال لا يرى لعظمته فهو مبتدع وليس بكافر انتهى قوله عذاب القبر فهو كافر قال في الحاشية هذا مخالف لما سبق من كونه مبتدعا فيحمل على الروايتين انتهى قوله اكفار القدرية هم المعتزلة قوله في نفيهم كون الشر لعموم قوله تعالى كل شئ بقدر قوله خالق فعل نفسه لعموم قوله خالق كل شئ (خواجه زاده)

واما صنف القدرية الذين يردون العلم فكذلك عندنا وتفسير رد العلم انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه وكذلك كل شئ يكون عند كونه واما الشئ الذى لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهؤلاء كفار لا تتزوج من نسائهم ولا تزوجهم ولا تتبع جنازتهم واما المرجئة فان ضربا منهم يقولون ٦ نرجى امر المؤمنين والكافرين الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم الى الله تعالى يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء ويقولون له الآخرة والاولى فكما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين فى الدنيا وينعم من يشاء من الكافرين وذلك منه عدل فكذلك فى الآخرة نيسوون حكمه الآخرة والاولى فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار وكذلك الضرب الآخر الذين يقولون حسناتنا مقبولة وسيئاتنا مغفورة والاعمال ليست بفرائض ولا يقرون بفرائض الصلوة والزكوة والصيام وسائر الفرائض ويقولون هذه فضائل من عمل بها فحسن ومن لم يعمل فلا شئ عليه فهؤلاء ايضا كفار واما المرجئة الذين يقولون لا نتولى المؤمنين المذنبين ولا نتبرأ منهم فهؤلاء المبتدعة ولا يخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر واما المرجئة الذين يقولون نرجى امر المؤمنين الى الله تعالى فلا نقول هم جنة ولا نار ولا نتبرأ منهم ونتولاهم فى الدين فهم على السنة فالزم قولهم فحذبه اما الخوارج فمن لم يرد قولهم شيئا من كتاب الله تعالى وكان خطؤهم على وجه التأويل يتأولون ان الاعمال ايمان يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم والزكوة وكذلك جميع الفرائض والطاعات فمن اتى بالايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وجميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيئا من الطاعات كفر يقولون الزانى يكفر حين يزنى وشارب الخمر يكفر حين يشرب وكذا يقولون فى جميع مانهى الله تعالى عنه يكفرون الناس بترك العمل فهؤلاء تأولوا واخطأوا فهم مبتدعة فاياك وقولهم ولا تقل بقولهم واجتنبهم واحذرهم وفارقهم وخالفهم * واما من لم ير المسح على الخفين فقد رغب عن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهو عندنا مبتدع فلا تتخذه اماما فى صلاتك ولا توقره ولا تختلف اليه فانه صاحب بدعة انتهى فعليك ايها السالك الجد والتشمر فى تحصيل اليقين بمذهب اهل السنة

والجماعة قوله ونتولاهم اى ونتخذهم اولياء قوله ايمان اى اجزاؤه قوله ان الصلوة ايمان قوله يقولون الزانى يكفر قال عليه السلام لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن وقال من ترك الصلوة فقد كفر وغير ذلك فهؤلاء الطائفة قد اخذوا بظواهر مثل هذه الاحاديث وقالوا ماقالوا (خواجه زاده) قوله له الآخرة تأييد لما ذهبوا اليه فى جواز الاثابة والتعذيب قوله من يشاء من الكافرين فيوسع عليه المال ويعافيه قوله والاعمال ليس بفرائض عليهم فلهم تركها وهذا مصادم لقوله تعالى ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون والظلم فى القرآن بمعنى الشرك قوله لا يخرجهم بدعتهم من الايمان لان اعتقادهم قريب من اعتقاد اهل السنة والجماعة

(رجب افندى)

والاذعان به وغاية التيقظ والتنبيه والتضرع والاستعانة بالله حتى لاتزل قدمك ولايزول اعتقادك باضلال مضل وتشكيك مشكك فانى قدسمعت عن بعض متصوفة زماننا حكى عن شيخه ان واحدا من اقربائه يرى الله تعالى فى كل يوم مرة اومرتين وان موسى عليه السلام مع كونه كليم الله تعالى لم يتيسر له ذلك وقيل له ان ترانى وهذا الكلام ربما يسمعه الغافل بغتة فيظن انه صحيح اويشك وهذا تفضيل لغير النبى على موسى عليه السلام بل على جميع الانبياء عليهم السلام فان رؤية الله تعالى اعلى المراتب واللذات ولم يتيسر لاحد فى الدنيا سوى نبينا عليه السلام فى ليلة الاسراء ٤ وقد اختلف فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولى لايبلغ درجة النبى فضلا عن ان يتجاوزها وقد ذكر فى شرح المواقف وشرح المقاصد ان الاجماع منعقد على ان الانبياء عليهم السلام افضل من الاولياء وذكر فى شرح العقائد ان تفضيل الولى على النبى كفر وضلال كيف وهو تحقير للنبى عم وخرق للاجماع وسمعت عن بعض الخلوتية ان ماعدا محمد من الانبياء عليهم الصلوة والسلام لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا فى السادس ولم يتجاوزه وانا قد تجاوزناه وهذا مثل الاول وقال ان ابابكر رضى الله تعالى عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا تجاوز مرتبة الاصحاب وهذا قدح فى افضل الاولياء وطعن فى افاضل هذه الامة بل فى سيدنا وسيد الاولين والآخرين رسول الله وحبيب رب العالمين وقد خرجا (خم) عن عمران بن حصين وابن مسعود رضى الله تعالى عنهما ان النبى عليه السلام قال خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب فلاتعتمدوا اقوالهم وافعالهم وخرج (م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه سأل رجل النبى عليه السلام اى الناس خير قال القرن الذى انا فيهم ثم الثانى ثم الثالث وخرجا (خم) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لاتسبوا اصحابى فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا مابلغ مد احدهم ولا نصيفه وخرج (ت) عن عبد الله ابن مغفل رضى الله تعالى عنه سمعت رسول الله عليه السلام يقول ٧ الله الله فى اصحابى لاتخذوهم غرضا من بعدى فمن احبهم فبحبى احبهم

٤ (قوله وقد اختلف فيه) وفى العقائد النسفية ثم الصحيح انه صلى الله تعالى عليه وسلم انما رأى ربه بفؤاده لابعينه يعنى ان الله تعالى جعل بصره فى فؤاده وخلق لفؤاده بصرا حتى رأى ربه برؤية غير كاذبة انتهى وقال قاضيخان فى فتاواه من قال رأيت الله فى المنام فهو اشد من عابد الوثن (رجب افندى) قوله فانه صاحب بدعة قال فى البزازية يروى ان ابن المبارك رؤى فى المنام فقيل له مافعل ربك بك فقال عاقبنى ووافقنى ثلثين سنة بسبب انى نظرت يوما باللطف الى مبتدع فقال انك لم تعاد عدوى فى الدين قال فى المنية ينبغى ان يكون قول الرجل لينا ووجهه منبسطا مع البر والفاجر والسنى والمبتدع من غير مداهنة ومن غير ان يتكلم بما يظن انه يرضى بمذهبه (فتوى)

ومن ابغضهم فبغضى ابغضهم ومن اذاهم فقد اذانى ومن اذانى فقد اذى الله تعالى ومن اذى الله تعالى فيوشك ان يأخذه وخرج (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين وخرج (ت) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه السلام قال ما من نبى الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض فاما وزيراى من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل واما وزيراى من اهل الارض فابوبكر وعمر وخرج (خ) عن محمد بن الحنيفة انه قال قلت لابى اى الناس خير بعد رسول الله عليه السلام قال ابوبكر قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وخرج (ت) عن عائشة انها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول لا ينبغى لقوم فيهم ابوبكر ان يؤمهم غيره وخرج (ت) عنها ايضا ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال ابوبكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله عليه السلام وخرج (ت) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال عمر لابى بكر ياخير الناس بعد رسول الله (وقال فى التاتار خانية لو قال عمر وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم لم يكونوا اصحابا لا يكفر ويستحق اللعنة ولو قال ابوبكر الصديق لم يكن من الصحابة كفر لان الله تعالى سماه صاحبا بقوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن وفى الظهيرية ومن انكر امامة ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه فهو كافر فى الصحيح وكذلك من انكر خلافة عمر فى اصح الاقوال انتهى

الفصل الثانى

فى العلوم المقصودة لغيرها وهى ثلثة انواع مأمور بها ومنهى عنها ومندوب اليها (النوع الاول) فى المأمور بها وهو صنفان (الصنف الاول) فى فروض العين وهو علم الحال قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج (مج) عن انس رضى الله عنه انه قال قال

٧ (قوله اتقوا الله) اى اتقوا الله اى من صيغة التحذير لقصد المبالغة فى التحذير عن الاتخاذ المذكور قوله غرضا اى هدفا بالكلام القبيح اى محل طعن قوله فحبى احبهم اى بسبب حبه اياى احبهم قوله ومن اذى الله بان يفعل شيئا لا يرضاه مثل ايذاء حبيبه قوله ان يأخذه اى يعذبه فى الدنيا والآخرة قوله سيدا كهول الاضافة للتعريف لا للتخصيص فلا يلزم عدم افضليتهما من الشيوخ والشبان كهول جمع كهل (خواجه زاده) قوله تحقير للنبى وقد قال فى الخلاصة وغيره ان من قال لشعر محمد عليه السلام شعير بطريق الاهانة يكفر فاذا كان الحال فى تحقير شعره عليه السلام هكذا فاظنك فى تحقيره عليه السلام (من القنوى)

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وقال فى تعليم المتعلم ويفترض على المسلم طلب مايقع له فى حاله فى اى حال كان فانه لابد له من الصلوة فيفترض عليه علم مايقع له فى صلوته بقدر مايؤدى به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ٦ مايؤدى به الواجب لان مايتوسل به اقامة الفرض يكون فرضا ومايتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجبا وكذلك فى الصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه وكذلك فى البيوع ان كان يتجر انتهى * ثم قال وكل من اشتغل بشئ من المعاملات والحرف يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه وكذلك يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل والانابة والخشية والرضاء فانه واقع فى جميع الاحوال انتهى ثم قال وكذلك فى سائر الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن والجرأة والتكبر والتواضع والعفة والاسراف والتقتير وغيرها فان الكبر والبخل والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم مايضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى حاصله ان العلم تابع للمعلوم فان فرضا او حراما ففرض وان واجبا او مكروها فواجب وان سنة فسنة وان نفلا فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر غير انهما على سبيل الكفاية وعلم الحال على سبيل العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذى سبق ذكره وتنويره بالاستدلال للخروج عن التقليد ﴿الصنف الثانى فى فروض الكفاية﴾ وهو مايتعلق بحال غيره اعنى الفقه كله وعلم التفسير والحديث والاصولين والقراءة * واما الحساب فمحتاج اليه فى كثير من المسائل خصوصا الفرائض فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف علم الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض كفاية وصرح الامام الغزالى به فى الاحياء واما علوم العربية ففى بستان العارفين اعلم ان العربية لها فضل على سائر الالسنة فمن تعلمها او علم غيره فهو مأجور لان الله تعالى انزل القرآن بلغة العرب فمن تعلمها فانه يفهم به ظاهر القرآن ومعانى الاخبار انتهى والذى يقتضيه الاصل اعنى ان مايتوسل به الى الفرائض فرض وكذا فى الواجب وغيره كونها فروض كفاية لان العلوم الشرعية متوقفة عليها (النوع الثانى) فى المنهى عنها

٦ (قوله مايؤدى به الواجب) حاصله ان علم فرائض الصلوة فرض وعلم واجباتها واجب وعلم سننها سنة وآدابها مندوب وكذا علم مفسدها فرض ومكروتها تحريما واجب وتنزيها مندوب ليكن العلم والاحتراز قوله والحج ولايلزم الزكوة والحج على الفقير لانه ليس بحاله قوله ان كان يتجر والافلا قوله من التوكل قال الله تعالى وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقال وانيبوا الى ربكم وقال واتقوا الله ولاتخشوا الناس واخشونى قوله التحرز عنها اى عن المذكورات قوله وعلم ما تضادها لان الامراض تعالج بالاضداد قوله حاصله اى ماذكر صاحب تعليم المتعلم قوله تابع للمعلوم اى من كل وجه

(خواجه زاده)

وهو مازاد على قدر الحاجة من علم الكلام وعلم النجوم اما الاول فقد قال في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة منهى عنه انتهى وقال في البزازية ودفع الخصم واثبات المذهب يحتاج اليه وفي التاتارخانية وفي النوازل قال ابونصر بلغني ان حماد بن ابي حنيفة كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابوحنيفة فقال له ابنه قد رأيتك تتكلم في الكلام فما بالك تنهاني عنه قال يابني كنا نتكلم وكل واحد منا كأن الطير على رأسنا مخافة ان نزل وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد منكم يريد ان نزل صاحبه واراد ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد كفر قبل ان يكفر صاحبه وعن ابي الليث الحافظ وهو كان بسمرقند متقدما في الزمان على الفقيه ابي الليث قال من اشتغل بالكلام سمي اسمه عن العلماء وعن ابي حنيفة رحمه الله قال يكره الخوض في الكلام مالم تقع شبهة فاذا وقعت شبهة وجب ازالتها كمن يكون على شاطئ البحر ينبغي ان لايوقع نفسه في البحر وان وقع وجب علينا اخراجه انتهى اقول افاد انه فرض كفاية لكن لاينبغي ان يعلمه او يتعلمه الا كل تركي متدين مجد والايخاف عليه الميل ٢ الى المذاهب الباطلة واما الثاني ففي سنن ابي داود عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه مرفوعا من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد مازاد وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم قدر مايعلم به مواقيت الصلوة والقبلة لابأس به والزيادة حرام انتهى وفي بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار مايعرف به الحساب فلابأس به ولا يزيد عليه اذا تعلم مقدار مايعرف به القبلة وامر الحساب انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لانه يضر ولاينفع والهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن انتهى اقول فاهو الحرام من علم النجوم ومايتعلق بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة او نحوها في زمان كذا سيقع كذا * واما معرفة القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة فلما كانا شرطي اداء الصلوة لزم معرفتهما بالتحري والامارات وهذا العلم من جملة اسباب التحري والمعرفة فجاز الاشتغال به واما ان يجب فلا اذ لا انحصار للاسباب فيه ولا يلزم اليقين فيهما

٢ (قوله الى المذاهب الباطلة) لكونه ملوا بهذيانات الفرق الباطلة ومن خرافات الحكماء العاطلة واعلم ان ما اشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي ينتفع بها هو القرآن والاخبار وماخرج عنهما فهو اما مجادلة مذمومة واما مشاغبة متعلقة بمناقضة الفرق وتطويل بنقل المقالات التي اكثرها ترهات وبعضها خوض فيما لايتعلق بالدين ولم يكن بشئ مألوفا في العصر الاول وكان الخوض فيه من البدع بالكلية لكن نقيد الآن بحكمه ان ظهرت جماعة اتقفوا لها شبها ورتبوا فيها مؤلفا فصار ذلك المحذور بحكم الضرورة مأذونا فيه بل صار من الفروض الكفائية وهو القدر الذي يقابل به المبتدع الى قصد الدعوة الى البدعة كذا ذكره حجة الاسلام في الاحياء (قنوى)

بل يكفي الظن وانه يحتاج الى ذكاء وقوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع التكليف به لكل احد اذلا يكلف الله نفسا الا وسعها وايضا يحتاج معرفة القبلة الى معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن تلك الا بتقليد من لم يعرف عداداته فلا يوجب العمل واما سائر ٣ علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة مباح * والالهيات مايخالف منها الشرع جهل مركب لايجوز تحصيله والنظر فيه الاعلى وجه الرد وقد استقصى في الكلام ومايوافقه فداخل في الكلام ايضا والطبيعيات ماخالف منها الشرع فمبنى على الالهيات وقد عرفت حالها ومالم يخالف لم يمنع * واما السحر والليرنجات ونحوهما من الشرور والمعاصي فيجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل * عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه * ومن لم يعرف الشر يقع الشر فيه * واما المناظرة والحيلة فيها ففي الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا او تكلم على الانصاف بلا تعنت يكره وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد ان يطرحه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة قال صاحب الخلاصة رحمه الله تعالى وسمعت القاضي الامام يقول ان اراد تخجيل الخصم يكفر قال رأيت في موضع آخر وعندي لا يكفر ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب (النوع الثالث) في المندوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها وسننها ومكروهاتها وفروض الكفاية فيما وجد القائم بها والتعمق والتوغل في ادلة فرض العين والكفاية ووجوهها ومنها الطب * قال في بستان العارفين يستحب للرجل ان يعرف عن الطب مقدار مايمتنع عما يضر ببدنه انتهى ولا يجب لان التداوى لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه او رمدت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم عليه وفرق بين هذا وبين ما اذا صام ولم يأكل وهو قادر حتى مات يأثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه شبعا يقين فاذا ترك كان متلفا لنفسه ولا كذلك المعالجة لان الصحة

(بالمعالجة)

٦ (قوله علوم الفلاسفة) علم الفلسفة علم باصول يعرف بها حقائق الاشياء والعمل بما هو اصلح قوله وعلم الهندسة علم يعرف به خواص المقادير الخط والسطح والجسم التعليمي واو احقيقوله والالهيات علم يعرف بها احوال الموجودات ومايعرض لها قوله والطبيعيات هي علم يبحث فيه عن احوال الجسم المحسوس من انه معرض للتغير قوله والليرنجات بالنون المكسورة والتحتية الساكنة وبعد الراء المكسورة نون ساكنة فجسم علم السحر والطلسمات وحده علم بكيفية استعدادات تقدر بها النفوس البشرية على ظهور التأثير في علم العناصر اما بلا معين او بمعين سماوي الاول السحر والثاني الطلسمات

(رجب افندي)

بالمعالجة غير معلومة وقال فى فصول العماد اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل لضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر اسباب الطب اعنى معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة وهى الاسباب الظاهرة فى الطب والى موهوم كالكى والرقية * واما المقطوع فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين وذلك فى حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام اريت الامم بالموسم فرأيت امتى قد ملاؤا السهل والجبل فاعجبتنى كثرتهم وهيئاتهم فقيل لى ارضيت قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم يارسول الله قال الذين لايكتوون ولايرقون ولايتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال يارسول الله ادع الله تعالى ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم فقام آخر فقال ادع الله ان يجعلنى منهم فقال عليه السلام سبقك بها عكاشة وصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين بترك الكى والرقية والتطير * واقواها الكى ثم الرقية والتطيرة آخر درجاتها والاعتماد عليها والاتكال اليها غاية التعمق فى ملاحظة الاسباب واما الدرجة المتوسطة وهى المظنونة كالمداواة بالاسباب الظاهرة عند الاطباء ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا بخلاف المقطوع بل قد يكون افضل من فعله فى بعض الاحوال وفى حق بعض الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول مراده بالتوكل كماله اذ اصله فرض وهو ان يعتقد ان لا خالق ولا مؤثر فى شئ الا الله فالشفاء ليس الا منه تعالى وانه جرت عادته تعالى على ربط المسببات بالاسباب فالتشبث بالاسباب على هذا الاعتقاد لاينافض هذا التوكل مظنونة اوموهومة ولو لم يعتقد هذا بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض لهذا التوكل

٩ (قوله لضرر الجوع) اى يخلق الله تعالى عند هما لا بهما لانه تعالى اجرى العادة اختيارا منه تعالى بايجاد ذلك الامور عندهما لا بهما اذ لا اثر لهما اصلا فى شئ فى الافعال وكذلك لا اثر للنار فى شئ من الاحراق او الطبخ او التسخين او غير ذلك لا بطبعها ولا بقوة وضعت فيها بل الله تعالى اجرى العادة اختيارا منه بايجاد تلك الامور عندها لا بها قوله وشرب المسهل فى الامراض البلغمية روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكتحل فى كل ليلة ويحتجم فى كل شهر ويشرب الدواء فى كل سنة قوله كالفصد والحجامة فى الامراض الدموية قوله والى موهوم عطف على مظنون

(رجب افندى)

ايضا واما كما قال التوكل فالاعتماد والاتكال على الله تعالى بلا استقصار ولاتعمق فى ملاحظة الاسباب فهذا مستحب يناقضه التشبث بالسبب الموهوم فترك الكى والرقى وامثالهما مستحب لاواجب قال فى بستان العارفين * واما الاخبار التى وردت فى النهى فانها منسوحة الارى الى ماروى جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الرقى وكان عند ٢ آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها عن العقرب فاتوا النبى عليه السلام فعرضوا عليه وقالوا انك نهيت عن الرقى فقال ماارى به بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النهى عن الذى يرى العافية فى الدواء عن نفسه واما اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدواء سبب لابأس به * وقد جاءت الآثار فى الاباحة الارى ان النبى عليه السلام لما جرح يوم احد داوى جرحه بعظم قد بلى وروى ان رجلا من الانصار رمى فى اكحله بمشقص فامر به النبى عليه السلام فكوى وروى ان النبى عليه السلام كان يرقى بالمعوذتين والآثار فيه اكثر من ان تحصى انتهى * ثم ان عد الكى من الموهوم ليس بكلى بل قد يكون من المظنون بل المتيقن فلذا امر بالحسم فى قطع يد السارق لئلا يفضى الى الهلاك وعد النظير من المذموم يوهم الجواز كقريبه بل هو حرام اختلف فى كونه كفرا ذكره قاضيخان وغيره فظهر ان الطب ليس بفرض بل هو مستحب عندنا وقال الامام الغزالى فى الاحياء انه فرض كفاية فاذا فرغ السالك عن فرض العين ووجد من يقوم بفرض الكفاية اولم يوجد فحصله ايضا فله الخيار ان شاء اقبل على العبادة وان شاء اقبل على العلم المندوب اليه فهذا افضل من الاول (الآيات) وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال انبئونى باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين * قالوا سبحانك لاعلم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم * قال يا آدم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم قال الم اقل لكم انى اعلم غيب السموات والارض واعلم ماتبدون وما كنتم تكتمون * ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا * ومايعلم تأويله الا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا * شهد الله انه لااله الاهو والملائكة واولوا العلم قائما

(بالقسط)

٢ (قوله آل عمرو بن حزم) بفتح المهملة وسكون الزاء هو بطن من الانصار منهم جابر رضى الله تعالى عنه قوله ان ينفع اخاه فليفعل بأى امر كان ومنه الرقى فهذا ناسخ للنهى المطلق عنها كما فى المواهب وعن ابى هريرة انه جاء رجل الى النبى عليه السلام فقال يارسول الله لغيث من عقرب لدغتنى البارحة فقال عليه السلام اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله قوله داوى عليه السلام جرحه جارحة ابن قمئة اللعين اكحله بفتح اوله وسكون ثانيه عرق فى الذراع قوله بمشقص بكسر اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه ماله طول وعرض النصال والرامى هو ابن قمئة ايضا (رجب افندى)

بالقسط * ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون * وقل رب زدنى علما * وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون * ان فى ذلك لآية للعالمين * انما يخشى الله من عباده العلماء * قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون * يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات (الاخبار دت) عن كثير بن قيس رضى الله تعالى عنه انه قدم رجل من المدينة على ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه وهو بدمشق فقال ما اقدمك يا اخى قال حديث بلغنى انك تحدثه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اما جئت لحاجة قال لا قال اما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت الا فى طلب هذا الحديث قال فانى قد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سلك طريقا يبتغى فيه علما سلك الله تعالى به طريقا الى الجنة وان الملائكة تضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الارض حتى الحيتان فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما يورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر (طب) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع (طط) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قليل العلم خير ٧ من كثير العبادة (طط) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبى عليه السلام من جاء اجله وهو يطلب العلم لقى الله تعالى ولم يكن بينه وبين النبيين الا درجة النبوة (طك) عن ثعلبة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيمة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده انى لم اجعل علمى وحلمى فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالى (صف) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبى عليه السلام يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم حتى تشفع للناس (صف) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه قال قال النبى عليه السلام فضل العالم على العابد سبعون درجة

٧ (قوله من كثير العبادة) لان العبادة مع الجهل وان كثرت لا تنج عن خلل بخلافها مع العلم وان قل قوله وهو حال قوله يطلب اى بنية خالصة قوله ولم يكن على هذه الهيئة السنية قوله اذا قعد هذا من قبيل المتشابه تمثيل لا تحقيق قوله لفصل عباده اى لفصل المؤمن من الكافر والعاصى من المطيع والظالم من المظلوم قوله الا وانا اريد اى لم اجعل على حال من الاحوال الا مريدا مغفرتكم وغير مبال لمعصيتكم وفى اضافة العلم والحلم الى ياء المتكلم اشارة الى ان من غفر ذنوبه ولا يبالى عيونه من عمل بمقتضى علمه لان العلم المرضى والحلم المقبول عند الله ما عمل بمقتضاهما وما لم يعمل به ليس من العلم والحلم المنسوبين الى الله تعالى (خواجه زادة)

مابين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاما وذلك لان الشيطان يبتدع البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لايتوجه اليها (قطن هق) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام ماعبدالله بشئ افضل من فقه فى دين الله ولفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد ولكل شئ عماد وعماد الدين الفقه * وقال ابوهريرة لان اجلس ساعة فافقه احب الىّ من ان احيى ليلة القدر وفى رواية ليلة الى الصباح (ت) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه ذكر لرسول الله عليه السلام رجلان احدهما عابد والآخر عالم فقال فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم ثم قال عليه السلام ان الله تعالى وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة فى جحرها والحيتان فى البحر يصلون على معلم الناس الخير (مج) عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء (طك) عن معاوية رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ياايها الناس انما العلم بالتعلم والتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقه فى الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء (بر) عن معاذ رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ٦ تعلموا العلم فان تعلمه لله تعالى خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لايعلمه صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال والحرام ومنار سبل اهل الجنة وهو الانيس فى الوحشة والصاحب فى الغربة والمحدث فى الخلوة والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله تعالى به اقواما فيجعلهم فى الخير قادة وائمة يقتص آثارهم ويقتدى بفعالهم وينتهى الى رأيهم يرغب الملائكة فى خلتهم وباجنحتها تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم حيوة القلوب من الجهل ومصابيح الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار والدرجات العلى فى الدنيا والآخرة والتفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته تعدل القيام به توصل الارحام وبه يعرف الحلال والحرام وهو امام العمل والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء (مج) ابى ذر

(رضى)

٦ (قوله تعلموا العلم) اى الطائفة من المسائل المتعلقة بامر الدين بنية خالصة قوله فان تعلمه لله خشية اى التقرب اليه يعنى ان التعلم لوجه الله سبب لخشية الله بامتثال امره واجتناب مناهيه والحاصل ان تعلمه لاجل التقرب سبب لخشية الله وطلبه كذلك بمنزلة عبادة فى الثواب وكذا المذاكرة مع آخر والبحث عنه والتعليم للجاهل والبذل لمن كان اهلا بمنزلة التسبيح والجهاد والصدقة فى الثواب وطلبه اى من آخر قوله ومذاكرته اى مع آخر قوله قربة اى سبب التقرب الى الله تعالى

(خواجه زاده)

رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبى عليه السلام يا اباذر لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلى مأة ركعة ولان تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به او لم يعمل خير لك من ان تصلى الف ركعة ﴿ اقوال الفقهاء ﴾ فى الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة القرآن للتفقهة اهى افضل ام درس الفقه قال حكى عن ابى مطيع رحمه الله انه قال النظر فى كتب اصحابنا من غير سماع افضل ٣ من قيام الليل وعن الامام ابى بكر محمد ابن الفضل البخارى انه سئل عن الفقيه هل يصلى صلوة التسبيح قال تلك طاعة العامة فقيل له فلان الفقيه يصلى صلوة التسبيح قال هو عندى من العامة انتهى وفى التجنيس الرجل اذا تعلم بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم القرآن افضل من صلوة التطوع لان حفظ القرآن على الامة فرض كفاية وتعلم الفقه اولى من ذلك انتهى وفيه ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه السلام ما عبد الله تعالى بشئ افضل من فقه فى الدين ولانه اعم نفعا لان نفعه يرجع اليه والى غيره ونفع غيره من الاعمال يرجع الى العامل خاصة * قال العبد الضعيف عصمه الله تعالى وكذا الاشتغال بالزيادة بعد ما تعلم قدر ما يحتاج اليه افضل اذا كان لا يدخل النقصان فى فرائضه وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية ان يطلب به وجه الله تعالى والدار الآخرة ولا ينوى به طلب الدنيا وقيل ارادبه ان يصحح نيته ينوى الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم انتهى * وفى بستان العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل من تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح العلم نيته قال مجاهد رحمه الله تعالى طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية ثم رزقنا الله تعالى فيه التصحيح للنية انتهى وفيه قال بعضهم تعلما العلم لغير الله تعالى فابى العلم ان يكون الا لله تعالى والظاهر ان مراده العلوم الزاجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا وافرا من الفقه ينبغى ان لا يقصره على الفقه ولكن ينظر فى علم الزهد وفى كلام الحكماء وشمائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه ولا ينظر فى علم الزهد والحكمة قساقلبه والقلب القاسى بعيد من الله تعالى انتهى فاذا كان الحال هذا فى الفقه فما ظنك بسائر العلوم غير الزاجرة وفى التجنيس

٣ (قوله من قيام الليل) يعنى مجرد النظر الذى هو ادنى المراتب افضل من قيام الليل وان انضم اليه المدارسة والمذاكرة فهو نور على نور لما جاء فى الاثر ان مذاكرة العلم ساعة خير من احياء ليلة ذكره قاضيخان قوله طاعة العامة الذين لم يقدروا على مطالعة الكتب ومدارسة العلوم * واما طاعة الفقيه بعد اداء الفرائض والواجبات والسنن المؤكد فالنظر الى الكتب والمدارسة لنشر العلم الذى هو افضل من العمل قوله هو عندى من العامة لاشتغاله بطاعة العوام ولا تظن ان هذه الصلوة مخصوصة بالعوام ولا يجوز ان يصلها العالم بای وجه كان سواء اشتغل بالفقه او كان بطالا بل المراد بيان افضلية الفقه عن هذه الصلوة لا منع للعالم عنها اذ ورد فى فضلها اخبار صحيحة

(خواجه زاده)

رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان كان الناس اشتغلوا عنه بغيره اجزأه كما فعل داود الطائى فانه تعلم العلم عن ابى حنيفة رحمه الله تعالى ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم افضل لان نفعه اوفر فلا يكون به بأس انتهى والحاصل ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع الناس ثم المتعدية نوعان * اخروى وهو افضل من جميع اعمال البر اذ هو عمل الانبياء عليهم السلام وبه فضلوا خرج (ديلم) عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين صديقا ولذا قال فى التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم الصلاة اوغيره احدهما يتعلم ليعلم الناس والآخر ليعمل به فالذى يتعلم ليعلم الناس افضل لان منفعته اكثر للناس وابلغ فى امر الدين * انتهى ودنيوى كالصدقة والاعانة والدلالة والشفاعة وبناء القناطير ونحوها وتسوية الطريق ٧ واماطة الاذى عنها فهذا متوسط بينهما دون الاول وفوق القاصرة كالصلوة والصوم والذكر والدعاء فلذا كان الاشتغال بامر النكاح والكسب لاجل التصدق افضل من التخلى للعبادة فعليك ايها السالك بالجد والمواظبة فى تحصيل العلم فلا تضع الى ترهات جهل المتصوفة فى زماننا يقولون العلم حجاب وانه يحصل بالكشف فلا حاجة الى الكسب فانه كذب وضلال واضلال فان العلم فرض وانه بالتعلم لما قال النبى عليه السلام وان مأخذه كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه السلام لما بيناسابقا وان الصحابة رضى الله تعالى عنهم خير هذه الامة وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم انهم حرام او حلال اوغير ذلك فان ادعوا انهم كوشفوا ووصلوا الى ما لم يصل اليه الصحابة فهم مبتدعون خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة واوسئل احدهم عن الاخلاق المذمومة مثل الرياء والكبر والعجب والحسد والحقد اوعن علاجها اوعن الاخلاق الحميدة مثل النية والتوبة والتوكل والصبر والشكر والرضاء بالقضاء اوعن طريق تحصيلها اوتقوية ضعيفها بهت وجهل وخلط فى كلامه وتكلم بالشطح والطامات بل اوسئل عن فرائض الصلوة

٧ (قوله واماطة) اى ازالة قوله فهذا النوع من العبادة المتعدية متوسط من جهة الثواب بين النوع الاول منها والقاصرة قوله فلذا اى لاجل كون هذا النوع افضل من القاصرة قوله افضل من التخلى لان فيهما نفعا دنيويا للغير بخلاف التخلى والافضلية لمن قدر على اقامة حقوقها بان يتعلم اولا مالا بد فى امر النكاح والكسب ووجد فى نفسه ظنا غالبا العمل فيهما بمقتضى علمه والا فلا قوله فعليك لما ثبت افضلية الاشتغال بالعلم من التخلى بالآيات الكريمة والاخبار النبوية واقوال الفقهاء اوصى المص للسالك بالجد والمواظبة فى تحصيل العلم وعدم الاصغاء الى ترهات الجهلة للتأكيد والمبالغة فى التحصيل والزجر عن الاصغاء

(رجب افندى)

والوضوء والاستنجاء واضطرب بل بعضهم لم يصحح اعتقاده بعد ويظن ان الله تعالى فى السماء والله على صورة وبعضهم يعتقد ان الله تعالى لا يريد القبائح والمعاصى وبعضهم يعتقد انه موجد افعاله واكثرهم يصلون بلا تعديل اركان ولا تجويد قرآن ومع هذه الفضائح يدعون انهم واصلون مكاشفون ٦ فهيهات هيهات نعم انهم واصلون الى الشيطان مغرورون بامانيه عاملون بوساوسه ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسى لبعض الاشياء اونحوه من حوارق العادات بمقتضى الرياضة اواراءة الشيطان مكرا واستدراجا من الله تعالى كما نقل عن بعض الكفرة المرتاضين فيظنون انه كرامة وولاية فيغترون به وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين ابى يزيد البسطامى رحمه الله لو نظرتم الى رجل اعطى من الكرامات حتى تربع فى الهوى فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهى وحفظ الحدود واداء الشريعة انتهى فنعوذ بالله تعالى من شرورهم واقوالهم وافعالهم فانهم شياطين الانس وقطاع طريق الله وخصماء حبيبه عليه الصلوة السلام

﴿ الفصل الثالث فى التقوى ﴾

وهو ثلثة انواع النوع الاول فى فضيلتها * اعلم اولا انى اردت ان اورد جميع الآيات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها تجاوزت مأة وخمسين ووجدت صريح الامر بها فيها اكثر من اربعين فاقتصرت من المكررات على واحدة ولم اراع ترتيب المصحف كما راعيت فيما سبق تقديما للمناسبة المعنوية (الآيات) ان اكرمكم عند الله اتقيكم * انما يتقبل الله من المتقين * ان اولياؤه الا المتقون * والله ولى المتقين * ان الله يحب المتقين * فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى * واعلموا ان الله مع المتقين * والعاقبة للتقوى * والعاقبة للمتقين * والآخرة عند ربك للمتقين * وان للمتقين لحسن مأب * وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين * تلك الجنة التى نورث من عبادنا من كان تقيا * وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها وقال لهم خزنتها

٦ قوله فهيهات) اى بعد ذلك الدعوى عن الحق والصدق بعد لا ريب فيه قوله نعم انهم آه هذا من قبيل القول بالموجب مع بقاء النزاع قوله بامانيه جمع امنية قوله المرتاضين مثل الحكماء الاشراقيين قوله وقد سمعت تأييد لوقوع الكشف الخارق مكرا واستدراجا لمن كان مخالفا للشرع الشريف قوله وهو ثلثة انواع وجه الانحصار اما المبحوث عنه اما فضيلتها لا يراث زيادة الشوق للسالك اوحقيقتها لغة وشرعا اوموضوع جريانها الاول من الانواع فى الاول والثانى فى الثانى والثالث فى الثالث قدم النوع الاول على الثانى ليحصل ببيان فضيلتها للطالب زيادة شوق الى معرفتها (خواجه زاده)

سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين الآيتين * ولدار الآخرة خير للذين اتقوا افلا تعقلون * ولاجر الآخره خير للذين آمنوا وكانوا يتقون وازلفت الجنة للمتقين * مثل الجنة التى وعد المتقون * ولنعم دار المتقين * جنات عدن يدخلونها تجرى من تحتها الانهار لهم فيها مايشاؤن كذلك يجزى الله المتقين * الذين تتوفيهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون * ان المتقين فى مقام امين فى جنات وعيون يلبسون من سندس واستبرق متقابلين كذلك وزوجناهم بحور عين يدعون فيها بكل فاكهة آمنين لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ووقيهم عذاب الجحيم فضلا من ربك ذلك هو الفوز العظيم ان المتقين فى جنات ونعيم فاكهين بما آتيهم ربهم ووقاهم ربهم عذاب الجحيم كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون * متكئين على سرور مصفوفة وزوجناهم بحور عين * ان المتقين فى ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون انا كذلك نجزى المحسنين * ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكأسا دهاقا لايسمعون فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا * وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقون ياأولى الباب * ولباس التقوى ذلك خير * اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب * افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير * ورحمتى وسعت كل شئ فسأكتبها للذين يتقون * هدى للمتقين * وموعظة للمتقين وذكرا للمتقين ياايها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون * واذكروا مافيه لعلكم تتقون ولكم فى القصاص حياة ياأولى الالباب لعلكم تتقون ياايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون * واندربه الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولى ولاشفيع لعلهم يتقون * ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون * اعدلوا هو اقرب للتقوى * وان تعفو اقرب للتقوى * ولوانهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله * وان تصبروا وتتقوا لايضركم كيدهم شيئا بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم

٢ (قوله ان المتقين) قال القاضى من الشرك لانهم فى مقابلة المكذبين انتهى قوله وفواكه قال القاضى مما تشتهون مستقرون فى انواع الترفه قوله كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون اى مقولا لهم ذلك قوله مفازا قال القاضى فوزا او موضع فوز قوله حدائق واعنابا بساتين فيها انواع الاشجار المثمرة بدل من مفازا بدل الاشتمال او البعض قوله وكواعب ونساء فلكت ثديهن قوله اترابا لدات قوله وكأسا دهاقا ملآن وادهق الحوض ملاه قوله لايسمعون فيها لغوا ولا كذابا وقرأ الكسائى بالتخفيف اى كذبا او مكاذبة اى لايكذب بعضهم بعضها جزاء من ربك بمقتضى وعده (خواجه زاده)

(هذا)

هذا يمددكم ربكم بخمسة الاف من الملائكة مسومين وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور * وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما * واوان اهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولا دخلناهم جنات النعيم * واوان اهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا يكسبون * ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم * ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتقه فاولئك هم الفائزون * ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب * ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا * ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا * ياايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم * واتقوا الله لعلكم تفلحون * فاتقوا الله لعلكم تشكرون * واتقوا الله لعلكم ترحمون * وتعاونوا على البر والتقوى * اوامر بالتقوى * ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله ان كنتم صادقين * قال اتقوا ان كنتم مؤمنين * ياايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته * فاتقوا الله ما استطعتم * فما من خصلة من خصال الخير اكثر ذكرا وثناء عليها في كتاب الله تعالى من التقوى فتأمل فيما كتبنا من الآيات الكريمة كيف كان المتقي عند الله تعالى اكرم ومقبول الطاعة ووليه وحبيبه وكيف كان الله تعالى له وليا ومحبا ومن كيا وناصرا وكيف كان له العاقبة والآخرة وحسن مأب وكيف اعد له الجنة واورثت وازلفت ووعدت وكانت دارا وكيف كانت التقوى للآخرة زادا ولباسا وكيف اضيفت الى الرئيس الاشرف وامتحن بها كيف جعلت سببا للخيرية اوكتابة الرحمة كيف خص بها كون كتاب الله تعالى هدى وموعظة وذكرا وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر والقصاص والصيام والتبيين والانذار والتوصية والعدل والعفو وكيف كانت شرطا وسببا للتوبة ودفع الكيد والامداد واتيان مايجب العزم عليه والمغفرة والرحمة وتكفير السيئات وادخال الجنة وفتح البركات والتفرقة بين الحق والباطل والفوز والخروج من المضايق والرزق من حيث لايحتسب واليسر واعظام الاجر واصلاح العمل والفلاح

٧ (قوله ومن يتق الله) وعد لعامة قوله مخرجا اى من كل ضيق قوله ومن يتق الله قال القاضي في احكامه فيراعي حقوقها انتهى يجعل له قال القاضي يسهل عليه امره ويوفقه للخير انتهى قوله ويعظم له اجرا قال القاضي بالمضاعفة انتهى قوله ولقد وصينا الذين اى امرنا وقلنا اتقوا الله قوله مسومين بكسر الواو اى معلمين خيولهم بالصوف الابيض وبفتح الواو اى سومهم غيرهم قال النبي عليه السلام يوم بدر تسوموا فان الملائكة قد سومت بالصوف الابيض قوله وتعاونوا على البر اى على اتباع امر الله والعمل به والتقوى اى على اجتناب مانهى الله قوله ولا تعاونوا على الاثم اى الكفر والانتقام والتشفي قوله والعدوان الظلم

(رجب افندى)

والشكر وكيف امر بالتعاون عليها ومدح الامر بها ووصى بها الاولون والآخرون وجعلت مقتضى الايمان وامر بتحصيل حقيقتها وكالها بقدر الاستطاعة فيا ايها الطالب للآخرة والسالك طريقها ان كنت صادقا فى دعواك اكببت عليها وصرت عاشقا مستهترا لها بحيث لايعوقك عنها عائق اصلا ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك ولكن يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء بيده الخير وهو على كل شئ قدير (الاخبار) (حد) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال له انظر فانك لست بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضله بالتقوى (هق) عن جابر رضى الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله عليه السلام فى وسط ايام التشريق فقال ياايها الناس ان ربكم واحد الا لافضل لعربى على عجمى ولالعجمى على عربى ولا احمر على اسود ولا اسود على احمر وان اباكم واحد الا بالتقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم الا هل بلغت قالوا بلى يارسول الله قال فليبلغ الشاهد الغائب (هق قط ض) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام اذا كان يوم القيمة امر الله تعالى مناديا ينادى الا انى جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت اكرمكم اتقاكم فابيتم الا ان تقولوا فلان بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم ارفع نسبى واضع نسبكم ٣ اين المتقون (حد) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال ستة ايام اعقل يا اباذر مايقال لك بعد فلما كان اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله فى سر امرك وعلانيته فاذا اسأت فاحسن ولاتسئلن احدا شيئا وان سقط سوطك ولاتقبضن امانة (قش) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى النبى عليه السلام فقال يانبى الله اوصنى فقال عليك بتقوى الله فانه جماع كل خير (مج) عن ابى امامة عن النبى عليه السلام انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى الله تعالى خير من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته فى نفسها وماله (طب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال اقبل نبى الله عليه السلام

٣(قوله اين المتقون) اى عن الشرك والمعاصى فى الدنيا قوله ستة ايام اعقل اى انتظر واعرف واحفظ امر النبى ع م بالانتظار لان حصول الشئ بعد الطلب الذ والاختيار كونه طالبا حقيقيا قوله اسأت اى لاحد من الناس او عملت سيئة قوله فاحسن اى الى من اسأت اليه او اعمل فى جنبها حسنة لان الحسنات يذهبن السيئات قوله شيئا الامة والزوجة فى مصالح داخل البيت والتلميذ والاجير مستثنى من هذا الحكم الاولى الاستخدام فى الثلاثة الاول بنية التأديب وتهذيب الاخلاق قوله وان سقط سوطك لانه لاذل فوق السؤال والذل فى غير محله حرام (خواجه زاده)

من غزاة اوسرية فدعا فاطمة فقال يافاطمة اشتري نفسك من الله فانى لااغنى عنك من الله شيئا وقال لنسوته مثل ذلك وقال مثل ذلك لعترته ثم قال مابنوهاشم باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون ولاقريش باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون ولا الانصار باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون انما انتم من رجل وامرأة وانتم كحمام الصاع ليس لاحد على احد فضل الابالتقوى والاحاديث فى هذا الباب كثيرة جدا والفعل ايضا يدل على افضلية التقوى من غيرها من الطاعات لان التحلية بعد التخلية والتزيين بعد التطهير فالاول بدون الثانى لايفيد وعكسه يفيد فهى الاساس لجميع خصال الخير فخذها بقوة وأمر قومك يأخذوا باحسنها فان فيها سعادة الدارين والفوز بالحيازين يسرنا الله تعالى واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم

﴿ النوع الثانى ٦ فى تفسيرها ﴾

هى فى اللغة من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة اصلها وقيا قلبت واوها تاء كما فى تكلان وتجاه ويأؤها واواكما فى بقوى والفها للتأنيث لقوله تعالى على تقوى من الله وفى الشريعة لها معنيان * عام وهو الصيانة والاجتناب عن مضر فى الآخرة فله عرض عريض يقبل الزيادة والنقصان وادناه الاجتناب عن الشرك المخلد فى النار * واعلاه التنزه عما يشغل سره عن الحق والتبتل اليه بشراشره وهو التقوى الحقيقى المراد بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته * وخاص وهو المتعارف فى الشرع المراد عند الاطلاق وعند عدم القرينة اعنى صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل اوترك فاجتناب الكبائر لازم فيه بالاتفاق واما الصغائر فقيل لاانها مكفرة عن مجتنب الكبائر فلايستحق بها العقوبة وقيل نعم لان بعض المفسرين حملوا الكبائر فى الآيات الكريمة على انواع الشرك فلم يتعين التكفير وقد سبق ان العقاب على الصغيرة جائزة ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة والجماعة وايضا لم يثبت تغايرهما بالذات وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدد الكبائر قيل سبع وسبعون وقيل مأة

٦ (قوله فى تفسيرها) لما فرغ عن اثبات فضيلة التقوى بالكتاب والسنة والعقل وحصل فى قلب السالك الصادق العزم على تحصيلها اراد الشيخ رحمه الله تفسير ماهيتها لغة وشرعا حتى يمكن تحصيلها فقال النوع الثانى قوله من وقاه هو متعد الى مفعولين كما قال الله تعالى فوقاه الله سيئات مامكروا قوله فاتقى هو مطاوع وقاه متعد الى واحد قوله واوها تاء على غير قياس قوله كما فى بقوى مصدر بقى يبقى اصله بقى للتأنيث لالالحاق ولذا انث العائد (خواجه زاده)

وغير ذلك وقد قال عليه السلام فيما خرج (ت) وحسنه (ج وحك) وصححه عن عطية رضى الله تعالى عنه لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع مالا بأس به حذرا لما به بأس * يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى هذا الحديث نص فى لزوم اجتناب الصغائر لانها بعد الانماض ومساعدة الخصم مما لا بأس به بل يزيد ويقول كلمة ما عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة والافضاء الى الحرام كعموم ما الثانية الحرام والحلال الخالص عن الشبهة فلا يتناوله عرفا وان تناوله لغة خرج (خ م) عن النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كالراعى يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى ٦ الا وان حمى الله تعالى محارمه الا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب وايضا المعنى اللغوى مرعى فى الشرع ما امكن وفرط الصيانة يقتضى الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا لكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن فى هذا الزمان على ما سيجئ ان شاء الله تعالى فخرج ما عدا الشبهة القريبة من الحرام لان الطاعة بقدر الطاقة فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما فى تحقق التقوى هذا ما عندى والعلم عند الله تعالى

﴿ النوع الثالث فى مجاريها ﴾

اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب المنكرات والمنهى عنها واتيان المعروفات والمأمور بها اذ ترك المأمور به مما يستحق به العقوبة ولكن المتبادر منها ومن الذنوب فى اول السماع الوجوديات كالزنا وشرب الخمر لا العدميات مثل ترك الصلاة والصوم فلذا لم يعد من الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر الوجوديات مفصلا ثم العدميات مجملا فمقول المنكر اما مخصوص ببعض معين اولا والاول فى الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج ورجل فعلى السالك ان يحفظ

٧ (قوله وان حمى الله محارمه) شبه المحارم من حيث انها ممنوع التبسط فيها والتخطى لحدودها واجب التجنب عن جوانبها واطرافها بحمى السلطان فكما يحتاط الراعى ويتحرز عن مقارنة الحمى حذرا ان يتخطاه ماشيته فيتعرض لسخط السلطان ويستوجب تأديبه ينبغى ان تبرأ المكلف عن الشبهات ويجتنب عن مقارنتها لئلا يقع فى المحارم ويستحق به السخط العظيم والعذاب الاليم فعلم من هذا الحديث ان المستتبع لدينه وعرضه من اتقى الشبهات ومن لم يتق لم يستتبع لهما والصغائر فوق الشبهات لانها حرام يقين فظهر لزوم الاجتناب عليها لحصول التقوى (قنوى)

كل عضو من كل معصية حتى يكون ملكة فيخرط فى سلك المتقين فلابد من تسعة اصناف

﴿ الصنف الاول منكرات القلب وآفاته ﴾

اعلم ان اصلاحه اهم من كل شئ اذهو ملك مطاع نافذ الحكم والاعضاء رعية وخدم له ولذا قال عليه السلام الا وان فى الجسد مضغة الحديث واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة وتحليته بالاوصاف الحميدة فلابد من قسمين القسم الاول فى تفسير الخلق وبيان منشأه وتقسيمه الى المذموم والممدوح وطريق ازالة الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل الثانى وابقائه وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا * فنقول الخلق ملكة تصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير روية ويمكن تغييره لورود الشرع به واتفاق العقلاء والتجربة وتختلف الاستعدادات فيه بحسب الامزجة ومنشؤه قوى النفس وهى ثلاث النطق ٣ وهو قوة الادراك فاعتداله الحكمة وهى ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطأ وافراطه الجربزة وهى ملكة ادراك تدعو الى اطلاع مالايمكن معرفته كالمتشابهات وبحث القدر وتصدر بها افعال يتضرر الغير بها وتفريطه البلادة وهى ملكة يقصر بها صاحبها عن ادراك الخير والشر والغضب وهو حركة للنفس دفعا للنافر فاعتداله الشجاعة وهى ملكة بها يقدم على امور ينبغى ان يقدم عليها * وافراطه التهور وهى ملكة بها يقدم على امور لاينبغى ان يقدم عليها * وتفريطه الجبن وهو هيئة راسخة بها يحجم عن مباشرة ماينبغى والشهوة وهى حركة للنفس طبا للملايم فاعتدالها العفة وهى ملكة بها يباشر المشتهيات على وفق الشرع والمروءة * وافراطها الشره والفجور وهو ملكه بها يتناول المشتهيات مطلقا * وتفريطها الخمود وهو ملكة بها يقصر عن استيفاء ماينبغى من المشتهيات والاوساط تحصل باستخدام الاول والاخرين والاطراف باستخدامهما اياه والاطراف مطلقا والاوساط المشوب بها غرض فاسد رذائل فكل خلق مذموم ناش منها

٣(قوله قوة الادراك) اى قوة للنفس يحصل بها ادراك الامور وهى العقل والادراك اثره قوله فاعتداله اى وسطه قوله الجربزة معرب كربزه قوله تدعو اى صاحبها كالمتشابهات من القرآن قوله والحديث وبحث القدر والقضاء قوله وتصدر اى من النفس قوله وهو حركة النفس يعنى سبب هذه الحركة اى غليان النفس اى الروح الحيوانى وهو الريح المختلط بالدم الرقيق فى الجوف الايسر من القلب قوله ان يقدم عليها كالقتال مع الكفار مالم يزيدوا على ضعف المسلمين واستخلاص مسلم عن يد معتد

(خواجه زاده)

منفردة او مجتمعا بعضها اوكلها * وعلاجه الكلى الاجمالى معرفة حقائق الامراض وغوائلها واسبابها واضدادها وفوائدها واسبابها ثم معرفة وجود هذه الامراض فى نفسه بالتفتيش والتأمل واختيار من ينبه على عيبه من اصدقاء الصدق وتفحص قول اعدائه فانهم ينظرون الى عيوبه ويذكرونه بها والنظر الى الناس فانهم مرأة وتذكرة لكل طالب مستبصرة ثم تمييز اسبابها ثم ازالة الاسباب وارتكاب الفضيلة المقابلة والتكلف فى تحصيلها اذا الامراض تعالج بالاضداد كما ان الصحة تحفظ بالانداد ثم التعنيف بالتعيير والتوبيخ فى السر والعلانية ثم الرذيلة المقابلة فليحفظ حتى لايتجاوز الى الطرف الآخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور والايمان والعهود على التزام الاعمال الشاقة حتى تذعن ماهو اسهل منها بالطبع والسهولة واستماع ماورد فى ذم سوء الخلق اجمالا وتفصيلا والثانى سيجئ فى القسم الثانى ان شاء الله تعالى * واما الاول فمنه ما خرج (صف) عن ميمونة بن مهران رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى لله تعالى عليه ومامن ذنب اعظم عند الله تعالى من سوء الخلق وذلك لان صاحبه لايخرج من ذنب الاوقع فى ذنب وخرج (طط) عن عايشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الشوم سوء الخلق (طط صف) عن عايشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال النبى عليه السلام مامن شئ الاله توبة الاصاحب سوء الخلق فانه لايتوب من ذنب الاعاد فى شرمنه (طكط هق) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد والخلق السوء يفسد الاعمال كما يفسد الخل العسل * والاوساط الحالية عن الغرض الفاسد فضائل فكل خلق محمود ناش منفردة اومجتمعا بعضها اومن مجموعها ٩ المسمى بالعدالة فمن حصل له بكسب اوطبع فليحفظه بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار واياه والاسترسال فى الملاهى والمزاح والمراء وليرض نفسه بوظائف علمية وعملية وليذكر جلالته ودوامه وصفاءه وحقارة الدنيا

٩ (قوله المسمى بالعدالة) صفة للمجموع قوله فمن حصل له خلق مجموع قوله اوطبع اى بخلق الله قوله واياه من باب التحذير قوله وليرض نفسه بوظائف قيل شهد الجد احلى من عسل الكسل قوله علمية وعملية استفادة وافادة قوله فليذكر جلالته اى خلق محمود قوله خلق عظيم حيث مدح الله رسوله عليه السلام بكونه على خلق حسن وبه فضل على سائر الانبياء قوله وانه حال قوله فيطعمه النار من قبيل مايأتينا فتحدثنا قوله تصل من قطعك ذكره عليه السلام هذه الثانية ليس لكونه حسن الخلق هذه فقط بل بناء على وجود ماعدا ها فى ابى هريرة (خواجه زاده)

وزوالها وتكدها وباستماع ماورد فى حسن الخلق اجمالا وتفصيلا والثانى سيجئ ان شاء الله تعالى ومن الاول قول الله * تعالى * انك لعلى خلق عظيم * وقول النبى عليه السلام فيما خرجه (طك) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد ليبلغ بحسن خلقه عظم درجات الآخرة وشرف المنازل وانه لضعيف العبادة وانه ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة فى جهنم (حدهق جك) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال عليه السلام بعثت لاتمم مكارم الاخلاق (طب ز) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام ذهب حسن الخلق بخيرى الدنيا والآخرة (طط) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ماحسن الله خلق رجل وخلقه فيطعمه النار (هق) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياابا هريرة عليك بحسن الخلق قال وما حسن الخلق يارسول الله قال تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطى من حرمك فعليك ايها السالك بتخلية قلبك عن الرذائل وتحليتها بالفضائل فان التصوف عبارة عنهما اذقيل فى تفسيره هو الخروج من كل خلق دنى والدخول فى كل خلق سنى

القسم الثانى

٨ فى الاخلاق الذميمة وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا * اعلم انى تتبعتها فوجدتها ستين * الاول الكفر بالله العياذ بالله تعالى منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق فنقول وبالله التوفيق وهو عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا * والايمان هو التصديق بالقلب بجميع ماجاء به محمد عليه السلام من عند الله والاقرار به عند عدم المانع حقيقة وحكما او حكما فقط وتفسير الكفر بالانكار ليس بجامع لخروج الشك خلو الذهن عنه فعلى الاول بينها تقابل العدم والملكة وعلى الثانى تقابل التضاد * والكفر ثلاثة انواع

٨ (قوله فى الاخلاق الذميمة) اى تعدادها فردا فردا وتفسيرها فردا قوله ستين اى بحسب النوع وان كان اكثر بحسب الافراد قوله عمن من شانه من الجن والانس والملك ولا يتصور عدمه فيه قوله الاقرار به اى باللسان الاقرار ركن يحتمل السقوط بعذر فى ظاهر الرواية قوله عند عدم المانع حقيقة قال فى الحاشية كالاكراه والخرس انتهى وحكما قال فى الحاشية ليخرج التصديق والاقرار المقارنان بما جعله الشارع علامة التكذيب كاستخفاف الشريعة والقرآن والنبى والملك انتهى قوله او حكما فقط قال فى الحاشية ليدخل ايمان الصبى والمجنون ونحوهما انتهى قوله بالانكار اى انكار ماعلم مجيئه بالضرورة (خواجه زاده)

النوع الاول جهلى

وسببه عدم الاصغاء والالتفات والتأمل فى الآيات والدلائل ككفر العوام * والجهل هو الثانى من آفات القلب وهو عدم العلم عمن من شانه ان يكون عالما وهو نوعان (بسيط اصابه كالانعام لفقدهم مابه يمتاز الانسان عنها بل هم اضل لتوجهها نحو كمالاتها فاوجب عليه مماسبق حرم جهله ومالا فلا * وعلاجه بعد معرفة غوائله وفوائد العلم مماسبق فى فضل العلم التعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى حيرة وشكا وترددا وتوقفا فعلاجه ممارسة القوانين العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع على شرط اهمله او اعتبره ولم يكن معتبرا فى احد الدليلين فيزول التعارض فالحيرة وتعارض الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه بان لا يعلم التاريخ وامتنع الترجيح بالاسباب المرجحة فيوجب الشك والتوقف فلذا توقف بعض المجتهدين فى بعض المسائل كأئمتنا الثلاثة فى سؤر البغل والحمار وابى حنيفة فى اطفال المشركين ووقت الختان ودهر منكر (ومركب هو اعتقاد غير مطابق وهو شر من الاول مرض مزمن قلما يقبل العلاج لان صاحبه يعتقد انه علم وكمال لاجهل ومرض فلا يطلب ازالته وعلاجه الا ان يطلع على فساده بغية بعناية الله تعالى

النوع الثانى

كفر جحودى وعنادى وسببه الاستكبار وسيجىء ان شاء الله تعالى ككفر فرعون وملائه لقوله تعالى * فاستكبروا وكانوا قوما عالين * فقالوا انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدين * وقوله تعالى * وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا * وخوف عدم وصول الرياسة اوزوالها ككفر ٣ هرقل وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض القلب وهى ملك القلوب ويسمى جاها وشرفا وصيتا (ت س) عن كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ماذئبان جايعان ارسلا فى غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه (هق) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٣ (قوله هرقل) لما وصل اليه كتاب رسول الله ﷺ سأل عن حاله عليه السلام من الذى جاء بكتابه فقال محمد من اشرف قومه او من اوساطهم او من اوضاعهم فقال من اوساطهم فقال هكذا كان الانبياء فقال أفقراء اتباعه ام اغنياء فقال بل فقراء فقال هكذا اتباع الانبياء فقال اذا حارب قومه أيكون الظفر كله له او يكون بعضه له وبعضه لخصمه فقال بعضه له وبعضه لخصمه فقال هكذا كان الانبياء. فقال هرقل آمنت بمحمد وجمع الاخبار وقال انه رسول حق ونبى صدق كما شهد به التوراة فاريد اتباعه فاذا تأمرون قالوا انت مجنون ولا نتبعك فتفرقوا من عنده وقال لخوف زوال رياسته انى اريد الاختبار وقوله وصيتا وهو الذكر الجميل الذى ينتشر بين الناس (من شرح الفتوى)

حسب امرئ من الشر الا من عصمه الله تعالى ان يشير الناس اليه بالاصابع فى دينه ودنياه (ديلم) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام حب الثناء من الناس يعمى ويصم * وسببه ثلاثة احدها التوسل بالجاه الى ماحرم من مشتهيات النفس ومرادتها وهذا حرام * وثانيها التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب او المباح او دفع الظلم والشواغل والتفرغ للعبادة اوالى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر فهذا ان خلا عن المحذور كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة فجائز بل مستحب قال الله تعالى حكاية * واجعلنا للمتقين اماما * والافلا لان النية لاتؤثر فى المحرمات والمكروهات * وثالثها التلذذ به نفسه وظنه كالا وهذا كحب المال للتنعم والتلذذ فان خلا عن المحذور فليس بحرام ولكنه مذموم لكون صاحبه مقصورا الهمم على مراعاة الخلق وخوف تأديته الى المرايات لاجلهم والنفاق باظهار مالبس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب والتلبيس والخدعة والكذب والعجب ونحوها * وعلاجه ان يعلم انه ليس بكمال حقيقى لفنائه وكدورته ومعرفة غوائله المذكورة وان يعمل مايسقط الجاه عن قلوب الخلق من الامور الخسيسة المباحة كما روى ان بعض الملوك قصد بعض الزهاد فلما علم بقربه منه استدعى طعاما وبقلا واخذ يأكل بشره ويعظم اللقمة فلما نظر اليه الملك سقط من عينه وانصرف فقال الزاهد الحمد لله الذى صرفك عنى * واقوى الطرق فى قطع حب الجاه الاعتزال من الناس الى موضع الخمول واما الجاه بلا حب له ولا حرص عليه للذة العاجلة فليس بمذموم فاى جاه اعظم من جاه الانبياء ٢ والخلفاء الراشدين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين * والسبب الثالث للكفر الجحودى خوف الذم والتعيير ككفر ابى طالب وهو الرابع من منكرات القلب (والخامس حب المدح والثناء وهما كحب الرياسة سببا وحكما وعلاجا غير ان السببين الاولين فى الاول عدم التوسل والثالث التألم بشعور النقصان وعدم ملك القلوب والحشمة فيها * وعلاجه ان يحضر قلبك ان الذام ان كان صادقا فقد عرفنى اوذكرنى ونبهنى على عيبى فان كان ممكن الزوال

٢ (قوله والخلفاء الراشدين) تذكر قصة مجىء عمر رض من المدينة الى الشام بعد فتحه عنوة ليفتش احوال الانام والوالى فيه ابى عبيدة ابن الجراح قوله ككفر ابى طالب يعنى ان السبب للكفر عنادا وعدم الاقرار مع وجود التصديق قد يكون خوف ذم الناس وتعييرهم ككفر ابى طالب فان كفره ليس لعدم التصديق فى قلبه بل لعدم اقراره بناء على خوفه من ذم الناس قوله الاولين وهما التوسل الى ماحرم من المشتهيات والتوسل الى اخذ الحق ونحوه قوله فى الاول اى خوف الذم قوله عدم التوسل اى خوف عدمه الى اخذ الحق ونحو ذلك اوالى ما حرم من مرادات النفس (خواجه زاده)

فاجتهد فى ازالته فهو نعمة توجب الفرح والحب والثناء والمكافاة لعطيها ولو اراد قدحى ولعنى اذيته لاتؤثر فيها ولاتخرجها من ان تنفع لى بل تزيد لصيرورة ذمه حينئذ لزا اوغيبة فيكون مهديا الى بعض حسناته اومنقذا الى عن بعض ذنوبى فيضاعف النعمة فاين الالم وان لم يمكن زواله يحصل لى النعمة الثانية وان كان كاذبا فقد بهتنى واضر نفسه وحصل لى النعمة الثانية اكثر واعظم من الاول فالالم من الذم انما يحصل لمن قصر نظره على الدنيا واما طالب الآخرة فالحاصل له الفرح والنشاط والسبب الثالث فى حب المدح التلذذ بشعور النفس الكمال بتعريف المادح اوتذكيره فى الصدق وبشعورها بملك قلب المادح وسببيته لملك قلوب الآخرين وحشمتها وعلاج الثانى سبق والاول ان كان الكمال دنيويا فكالثانى وان كان اخرويا فالعلم والعمل فقد وخيريتهما ونفعهما موقوفة على استجماع الشرائط كالاخلاص والعمل وعدم الاحباط بالكفر الى الموت والافيقلبان شرا وضرا فيوجبان المأوحزنا وهى مجهولة مشكوكة بل عدميا مظنونة غالبة لان النفس لامارة بالسوء وشياطين الجن والانس صارفة عنها فسببيتهما للخشية والوجل اولى واقرب منها للفرح والامن عند سالك طريق الآخرة فاذا قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء * وفسر رسول الله صلى الله تعالى عليه السلام قوله * والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة * بالذين يعملون الصالحات ويخشى ضرر المدح فى آفات اللسان ان شاء الله تعالى

﴿ النوع الثالث كفر حكمى ﴾

وهو ماجعله الشارع امارة التكذيب كاستخفاف مايجب تعظيمه من الله تعالى وكتبه وملائكته ورسله واليوم الآخر ومافيه والشريعة وعلومها والرضاء بكفر نفسه مطلقا وبكفر غيره استحسانا له بالاتفاق ومطلقا عند البعض والتكلم بما يوجبه طائعا من غير سبق اللسان عالما بانه كفر بالاتفاق وجاهلا به عند عامة العلماء وكذا الفعل ولو هزلا ومزاحا بلا اعتقاد مدلوله بل مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا فلا يفيده

٦ (قوله وبالجملة) اى والحاصل سبب الكفر الحكمى هذه الامور فلا تغفل قوله والشره اى الحرص قوله حبط الطاعات ولم يجئ بعد الايمان قوله بل يصير مساويا مع من اسلم بعد من الكفرة فى عدم الثواب عند الله قوله وحل دمه اى فى هذه الحالة قوله وحرم ذبيحته اى كذلك قوله من دبيب النمل اى حركته قوله من شاء الله اى من الاصحاب قوله وهو حال قوله اللهم انا نعوذبك الحديث والمذكور فى الفتاوى ان نقول اللهم انى اعوذبك من ان اشرك بك شيئا وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم انك انت علام الغيوب بقوله فى الصبح والمساء (خواجه زاده)

اعتقاده الحق وسببه قصد اظهار الظرافة والبلاغة واتيان الامر الغريب وتطييب المجلس واضحاك الحاضرين بالهزل والهزء والمزاح اوشدة الغضب والضجر ٦ وبالجملة الخفة والشره على الكلام والمحاكات وعدم حفظ اللسان والاعضاء وعدم المبالات فى امر الدين * وعلاجه ان يعرف اولا آفات الكفر بعد الايمان من حبط الطاعات كلها وذهاب النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته والعذاب المخلد فى النار اومات بدون التوبة وثانيا آفات اللسان مما سيجئ ان شاء الله تعالى ثم ملازمة الصمت والسكوت وحفظ اللسان والاعضاء والجد وترك الهزل والهزء ونحو ذلك من الاسباب والدعاء والتضرع لله تعالى ان يحفظه من الكفر خصوصا الدعاء الذى رواه ابوموسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه خرجه (حدطب) قال خطبنا رسول الله عليه السلام ذات يوم فقال ياايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقال له من شاء الله ان يقول وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يارسول الله قال النبى عليه السلام قولوا (اللهم انا نعوذبك من ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك لما لانعلمه) وخرجه (يعلى) من حديث حذيفة رضى الله تعالى عنه وزاد يقول كل يوم ثلاث مرات * وغائلة الكفر العظمى حرمان دخول الجنان والعذاب المؤبد فى النيران * وسبب الايمان والنظر والتأمل فى الايآت الدالة على وجود البارى تعالى واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات النقصان وعلى نبوة محمد عليه السلام وتيقن التأييد فى النار ان مات على الكفر والانكار ورجاء دخول الجنة دارالقرار وفائدته العظمى النجاة من التأبيد المذكور والفوز بالدخول المزبور رزقنا الله واياكم الكريم الغفور (والسادس) اعتقاد البدعة وسببه اتباع الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب بالرأى والتقليد * فاما اتباع الهوى فهو السابع من آفات القلب قال الله تعالى * فلاتتبعوا الهوى ان تعدلوا * ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله * واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى المأوى ارأيت من اتخذ الهه هواه * واتبع هواه فمثله كمثل الكلب واتبع هواه وكان امره فرطا * بل اتبع الذين ظلموا اهواءهم * ومن اضل ممن اتبع

٢ (قوله شاغلا) عن الطاعة قوله للاكام فى الدنيا قوله الخنزير الشهوة بالنسبة الى سائر الحيوانات اضافة الخنزير الى الشهوة لغلبتها فيه قوله فصريع كل هوى اى مصروعه ومغلوبه قوله صريع هوان اى مصروع حقارة قوله فطم النفس اى قطعها قوله بضاعة العباد اى المجاهدة للعباد بمنزلة البضاعة للتجارة فكما لايمكن التجارة بدون المال كذلك لايمكن العبادة والزهد بدونها قوله فينا قال القاضى فى حقنا واطلاق المجاهدة ليعم جهاد الاعادى الظاهرة والباطنة بانواعه انتهى (خواجه زاده)

هواه وخرج (ز) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال فى آخر حديث طويل واما المهلكات فشح مطاع وهو متبع واعجاب المرء بنفسه وخرج (دنيا) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى وطول الامل * واما اتباع الهوى فانه يعدل بك عن الحق واما طول الامل فانه يحبب اليك الدنيا وخرج (ت) عن شداد بن اوس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تعالى * فالهوى مصدر هويه يهواه من باب علم اى احبه واشتهاه والنفس بالطبع ميالة الى الشر امارة بالسوء فاتباع هواها يردى ويهلك لامحالة واما فى غير المباحات فظاهر واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونا الى الدنيا الدنية وشغلا ٦ شاغلا عن الطاعة وزاد الآخرة مفض الى المحظور وجار الى الشرور ومؤد الى الفجور وحمى الى الحرام ومأوى للاثام والآثام وصاحبه خسيس دنى لئيم رذيل بل هو لخنزير الشهوة خادم مطيع وعبد ذليل وانشدوا * نون الهوان من الهوى مسروقة * فصريع كل هوى مصروع الهوان * ومقابله المجاهدة وهى قطم النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها فى عموم الاوقات فهى بضاعة العباد ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها وملاك تقوية الارواح وتصفيتها ووصولها فعليك ايها السالك بالتشمر فى منع النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة ان شئت من الله تعالى الهدى قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا * ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه ان الله لغنى عن العالمين (ثم اعلم ان المذموم فى اتباع الهوى فى المباحات الاصرار عليه اذ طبع البشر لا يتحمل لمخالفة الكلية ولانه يؤدى الى الغلو والافراط وقدمر فى فصل الاقتصاد انه منهى عنه ولانه يورث الملالة والسأمة والمؤدية الى عدم المداومة المذموم جدا فى العبادة ولذا قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله تعالى ما دام وان قل خرجه (خم) عن عايشة رضى الله عنها وفى رواية م خذوا من العمل ما تطيقون

٩ (قوله والعجب) سيجىء آخره لاحتياجه الى زيادة تفصيل قوله من غير حجة موجبة للتقليد خرج به تقليد المجتهدين للشرع والعوام لهم قوله والآيات فيه اى فى حق وجوب النظر والاستدلال كما قال فى الحاشية قوله اتم لترك الاستدلال الواجب عليه قوله ولكن لما توهم من قوله مجتهدا عدم جواز التقليد لاحد فى هذا الزمان استدرك بقوله ولكن قوله كتاب معتبر بان كان مؤلفه ثقة معتمدا به بين العلماء النقاء قوله بين العلماء النقاة فلا يجوز العمل بالنوادر نقله فى كتاب متداول فهو يجوز اعتمادا على هذا الكتاب (خواجه زاده)

فوالله لايسئم الله تعالى حتى تسئموا (وعن على رضى الله تعالى عنه انه قال روحوا القلوب فانها اذا اكرهت عميت (وعن ابى الدرداء انه قال انى لاستجم نفسى باللهو ليكون عونا لى على الحق فحينئذ لابد احيانا ان يتناول من المشتهيات المباحات استراحة من التعب وتحرزا عن السآمة وتحريكا للنشاط على العبادة فاذا قال الامام حجة الاسلام رحمه الله تعالى لوسكن نشاطه وضعفت رغبته وعلم ان الترفه بالنوم اوالحديث اوالمزاح فى ساعة يرد نشاطه فذلك افضل له مع الصلوة من الملال ففى الحقيقة هذا اتباع للشرع لااللهو المحض ٩ والعجب سيجئ انشاء الله تعالى * واما التقليد فهو الثامن من آفات القلب وهو الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق وذا لايجوز فى العقائد بل لابد من نظر واستدلال واو على طريق الاجمال قال الله تعالى * قل انظروا ماذا فى السموات والارض * والآيات فيه وفى ذم المقلدين فى الاعتقاد كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد فى الاعتقاد آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد فى الاعمال فجائز لمن كان عدلا مجتهدا ولكن لما انقطع الاجتهاد مذ زمان طويل انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد المقلد فى نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء الثقاة صحح لمن قدر على مطالعته واستخراجه واخبار عدل موثوق به فى علمه وعمله فلايجوز العمل بكل كتاب ولابقول كل من تزيا بزى العلماء ومقابل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسببه التمسك بالسنة وماعليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين واجماع الامة وترك الهوى والاعجاب بالرأى مع النظر والاستدلال والتقليد بصاحبه ولو مع اثم

﴿ والتاسع الرياء وفيه سبعة مباحث ﴾

﴿ المبحث الاول ﴾

٦ فى تعريفه وتقسيمه هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة اودليله اواعلامه احدا من الناس غير من اكراه ملجئ الباعث على نفسه وضده الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب الى الله تعالى بالطاعة عن نفع الدنيا والاعلام السابق ويثمر الاحسان وهو ان تعبد الله تعالى كأنك تراه وقد يطلق الرياء

على نفسه صفة الاعلام قوله ويثمر الاحسان يعنى ثمرة الاخلاص فى العمل الاحسان فيه فهو اخص منه قوله كأنك تراه يعنى بالخشوع والخضوع وحضور القلب قوله والقسم الاول اى من الاول وهو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة اودليله قوله نفع الدنيا نائب الفاعل قوله ضرر يسير احترازعن الكثير مثل القتل وتلف العضو فيضرب هذه الاربعة الى الثمانية الحاصلة من ضرب الاثنين فى الاربعة من اقسام القسم الاول من قسمى الرياء يحصل اثنان وثلثون مع الاعلام المذكور

(رجب افندى)

على حب المنزلة وقصدهما فى قلوب الناس باعمال الدنيا وهذا رياء اهل الدنيا والاول بقسميه رياء اهل الدين فالقسم الاول ان لم يقارنه ارادة نفع الآخرة فرياء محض وان قارنته فرياء تخليط اما غالب او مساو او مغلوب فالجملة خمسة والمراد منه نفع الدنيا اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما جاه اومال اوقضاء شهوة اودفع ضرر يسير وكل منها اما التوسل الى عمل الآخرة اولا والاول من الخالق تعالى ليس برياء لورود صلوة الاستسقاء والاستخارة والحاجة ونحوها وغيره كله رياء وان كان اعلام الغير باعثا على مجرد الاظهار للاقتداء ونحوه من النيات الصالحة لا على نفس العمل فليس برياء

﴿ المبحث الثانى ﴾

فمابه الرياء وهو خمسة الاول البدن وذلك باظهار النحول ليدل على قلة الاكل وشدة الاجتهاد وفى العبادة وغلبة خوف الآخرة واظهار الاصفرار ليدل على سهر الليل وكثرة الحزن فى الدين وذبول الشفتين وخفض الصوت ليدل على الصوم وضعف الجوع ووقار الشرع وخلق الشارب واطراق الرأس والهدو فى الحركة ونحو ذلك ورياء اهل الدنيا باظهار السمن وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن ونحوها (والثانى الزى كلبس الصوف وتشميره الى قريب من نصف الساق وغليظ الثياب والمرقع والطيلسان ليظهر انه متبع للسنة ولينصرف اليه الاعين بسبب تميزه ولبس الثياب المخرقة والوسخة ليدل به على استغراق الهم بالدين وعدم تفرغه للخياطة والغسل او على التواضع وكسر النفس والفقر والزهد ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا نظيفا لكان عنده بمنزلة الذبح لخوفه ان يقول الناس رغب فى الدنيا ورجع عن الزهد ومنهم من يريد القبول عند اهل الدنيا من الملوك والاغنياء وعند اهل الصلاح فلو لبس الخلقة والوسخة ازدرته اهل الدنيا ولو لبس الفاخرة ٧ ازدرته اهل الدين ولا يعلم زهده وصلاحه فيطلبون الاصواف الرقيقة والاكيسة الرفيعة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء وهيئتها هيئة

٧ (قوله ازدرته اهل الدين) اى جاعة ولهذا انث الفعل اى منعته من الانتظام فى سلكهم لان شانهم الاعراض عن الاعراض قوله والاكيسة الرقيقة وهو بقافين فيه وفيما قبله او بفاء فهملة اواحدهما فى الدنيا و الآخر بالآخرة قوله عند الفريقين اى اهل الدنيا واهل الآخرة قوله والمراكب الرفيعة اى المرتفعة كالخيول المسومة والابل المطهمة قوله والمساكن الواسعة اظهار المزيد السعة قوله تلبسون استيناف بيانى و فصله لانه ليس من جنس ماقبله قوله ولا يخرجون بها خوفا من احتقار الاضداد بهم عند رؤيتها (رجب افندى)

ثياب الصلحاء فليتمسون القبول عند الفريقين ولو كانوا ليس خشن
اووسخ لكان عندهم كالذبح خوفا من السقوط من اعين الملوك
والاغنياء ولو كانوا ليس مايلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا من ان يقال
رغبوا فى الدنيا وان لايعلم انهم من اهل الدين والصلاح والزهد (ورياء
اهل الدنيا بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة والمساكن الواسعة يلبسون
فى بيوتهم اثياب الخشنة ولايخرجون (والثالث القول كالوعظ
والنطق بالحكمة والاخبار والآثار اظهارا لغزارة العلم ودلالة على شدة
العناية باحوال السلف وتحريك الشفتين بالذكر والامر بالمعروف والنهى
عن المنكر بمشهد الخلق واظهار الغضب للمنكرات واظهار الاسف على
مقارنة الناس للمعاصى وترقيق الصوت بقراءة القرآن ليدل بذلك
على الحزن والخوف وادعاء حفظ القرآن والحديث ولقاء الشيوخ
وذكر مافعله من الطاعات والرد على من يروى الحديث ببيان خلل فى نقله
وصحته اولفظه ليعرف انه بصير بالاحاديث والمجادلة على قصد الخام
الخصم ليظهر للناس قوته فى العلم والدين ونحو ذلك (ورياء اهل الدنيا
بالاشعار والامثال والبلاغة والفصاحة (والرابع العمل كتطويل
المصلى القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان واطراق الرأس
وترك الالتفات واظهار الهدو والسكون وتسوية القدمين والبدن
فى محضر الناس دون الخلوة وقس عليها سائر العبادات ورياء اهل الدنيا
بالتبختر والاختيال وتقريب الخطأ والاخذ باطراف الذيل ونحوه
(والخامس الاصحاب والزائرون كمن يفرح بكثرتهم ومشيهم خلفه
عند ذهابه الى الجمعة اوالدعوة ويباهى بهم ولايذهب وحده ليقال
انه مرشد كامل له اتباع كثيرة ورياء اهل الدنيا يقال انه ذو قدرة وقوة
وثروة وعبيد وخدم كثيرة

﴿ المبحث الثالث ﴾

فيما له الرياء ٧ وهو الجاه واستمالة القلوب اما لذاته واما للتوسل به
الى معصية اومباح اوطاعة فى اعتاده وقد تكون هذه الثلاثة

٧ (قوله وهو الجاه
واستمالة القلوب) اى
السبب والعلة لوجود
الرياء وتحققه فقصد ملك
قلوب الناس وميلها اليه
وهو اما مقصود لذاته
اولكونه وسيلة الى
معصية مقصودة اومباح
مقصود ولوكان مباحا
اوطاعة فى اعتقاد المرائى
لافى نفس الامر وقد
يكون نفس المعصية
اوالمباح اوالطاعة ولو
فى اعتقاده سببا اوعلة
غائية بغير توسط جاه
فظهر ان ماله الرياء
اربعة الاول نفس الجاه
لاجل تلذذه به نفسه
والثانى هو ليتوسل به
الى معصية اونفسها
والثالث هو للتوسل الى
مباح اونفسه والرابع
هو للتوسل به الى طاعة
اونفسها
(خواجه زاده)

اغراضا من الرياء بغير توسط جاه فتلك اربعة ولكل يقع الريا آن اما الاول فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المريدين والاحباء ولكن يمشي فيطلع عليه الناس فيترك العجلة كيلا يقال انه من اهل اللهو اوالسهو لامن اهل الوقار* ومنهم من اذا سمع هذا استحيى ان يخالف مشيته فى الخلوة مشيته بمرأى من الناس فيكلف نفسه المشية الحسنة فى الخلوة ايضا حتى اذا رأه الناس لم يفتقر الى التغيير ويظن انه تخلص به من الرياء وقد تضاعف به رياؤه فانه انما يحسن مشيته فى خلوته لتكون كذلك فى الملاء لاالحياء من الله وكذلك يسبق منه الضحك اويبدو منه المزاح فيخاف ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس الصعداء ويقول ماأعظم غفلة الآدمى عن نفسه والله تعالى يعلم منه انه اوكان فى خلوة لما كان يثقل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر اليه لابعين التوقير وكالذى يرى جماعة يتهجدون اويصومون اويتصدقون فيوافقهم خيفة ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام واوخلا بنفسه لكان لايفعل شيئا منه وكالذى يعطش يوم عرفة اوعاشوراء فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم وان اضطر اليه ذكر لنفسه عذرا تصريحا اوتعريضا بان يتعلل بمرض اقتضى فرط العطش اويقول افطرت تطييبا لقلب فلان وقد لايذكر ذلك متصلا بشربه كيلا يظن انه يعتذر رياء ولكنه يصبر ثم يذكر عذره فى معرض حكاية مثل ان يقول ان فلانا محب للاخوان شديد الرغبة فى ان يأكل الانسان من طعامه وقد الح اليوم علىّ ولم اجد بدا من تطييب قلبه ومثل ان يقول ان امى ضعيفة القلب مشفقة على تظن انى اوصمت يوما مرضت فلا تدعنى ان اصوم واما المخلص فلا يبالى كيف نظر الخلق اليه فان لم يكن له رغبة فى الصوم وقد علم الله تعالى ذلك منه فلا يريد ان يعتقد غيره ٢ ماتخالف علم الله تعالى فتكون ملبسا وان كان له رغبة فى الصوم فنع بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه غيره الا ان يخطر له ان فى اظهاره اقتداء غيره به فيظهر وكمن يريد باظهار الشجاعة وحسن التدبير الامارة والوزارة ونحوهما والثانى فكمن يرائى بعبادته ويظهر التقوى والورع

٢ (قوله ماتخالف علم الله تعالى) من انه لم يرغب فى الصوم قوله فنع بعلم الله بكسر النون اى اكتفى قوله الا ان يخطر بضم المعجمة اى يظهر على سبيل الخطور قوله باظهار الشجاعة فى المصباح شجع بالضم شجاعة قوى قلبه واستهان بالحروب قوله الامارة بكسر الهمزة الولاية مفعول يريد قوله والوزارة بكسر الواو اسم مصدر من باب وعد فهو وزير لانه تحمل عن الملك ثقل التدبير قوله واما الثانى اى وقوع الرياءين لاجل الجاه لانفسه بل للتوسل به الى معصية اولا جلها نفسها قوله ويظهر لهم التقوى بامتثال الاوامر واجتناب النواهى والورع اى ترك مالا بأس به حذرا مما به بأس

والامتناع ٦ من اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء اوالاوقاف ومال الايتام اويودع الودايع فيأخذها ويجحدها وكمن يظهر زى التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير ليجلب الى امرأة اوغلام لاجل الفجور وكمن يجلس مجلس العلم اوخلق الذكر للاحظة النسوان والصبيان وكمن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية ووصاية ونحوهما فيتمكن من المحرمات المشتبهات * واما الثالث فكمن يرائى بعبادته ليبذل له الاموال ويرغب فى نكاحه النساء ويسارع فى خدمته وحاجته الناس وكمن يخفف الصلوة ويترك التعديل والآداب فى الخلوة ويطيلها ويراعى التعديل والآداب فى الملاء فرارا من ايذاء الناس بمذمته وغيبته لاطلبا للمدح منهم ولاثوابا من الله تعالى وكمن يصلى اويقرأ اويهلل لاخذ المال والتلذذ به وكالمثال الاخير للثانى ليصل الى المشتهيات من المباحات * واما الرابع فكالمثال الثانى للثالث اذا كان غرضه صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والذم وكما لمتعلم يرائى بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علما نافعا وكالولد يرائى بعلمه ليميل اليه قلب ابويه فيكون بارا بهما وكمن يرائى عند الاغنياء لينال منهم مالا يتخذه عدة للعبادة اويرائى عند الامراء والوزراء والقضاة لينال منهم جاها ومنصبا يتفرغ به للعبادة ودفع الشواغل والظلم اولينفذ به قوله فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وكمن يعطى دراهم مسماة عينها واقف اوغيره ليقرأ جزأ من كلام الله تعالى كل يوم اويصلى ركعة كذا اويسبح اويهلل اويكبر اويصلى على النبى عليه السلام ويعطى ثوابه للمعطى اولاحد ابويه فيفعل ذلك المسكين تلك العبادات طمعا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال وان ثوابه يصل الآمر وانه فى طاعة وكمن يصلى اويهلل فى الملاء لمجرد اراءة الناس ليقتدوه وليتعلموا منه كيفية العمل ويصير سببا لطاعتهم ولولم يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف مالوكان قصد الاقتداء باعثا على مجرد الاظهار لا الاحداث فانه ليس برياء بل هو مستحب ورياء اهل الدنيا باظهار الشجاعة ونحوها ليصل الى ولاية لينفذ احكام الشرع ويصلح الناس

٦ (قوله من اكل الشبهات) اى ملابستها باى وجه كان وذكر الاكل لانه اغلب وجوهها قوله ليعرف بالامانة علة المراآة بما ذكر من الاوصاف قوله ويجحدها فان المراياة بتلك الاعمال السابقة لاجلها ليس مقصودة بالذات بل لكونها وسيلة للولايات المذكورة قوله التصوف آه اى التخلق بالاخلاق الحسنة والتنزه عن الاخلاق السيئة قوله وكلام الحكمة التى لا تثبت الا على طهارة القلب من ردى الاخلاق

(رجب افندى)

المبحث الرابع

في الرياء الخفي وعلاماته * اعلم ان الرياء قد تكون خفيا الى ان يكون اخفى من دبيب النمل فيحتاج في معرفته الى علامات منها ان يسر باطلاع الناس على طاعته ومدحهم له من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به او اطاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع او يستدل به على حسن صنع الله تعالى ونظره له حيث ستر القبيح واظهر الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله تعالى له لا بحمد الناس وقيامه المنزلة في قلوبهم وقد قال الله تعالى * قل بفضل الله تعالى وبرحمته ٩ فبذلك فليفرحوا * او يستدل باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا انه كذلك يفعل به في الآخرة كما جاء في الخبر فان السرور باحد هذه الاربعة حق لا يدل على الرياء ولكن كثيرا ما يدخله تلبيس فليكن على بصيرة * ومنها ان يحب ان يوقره الناس ويثنوا عليه وان ينشطوا في قضاء حوائجه وان يسامحوه في البيع والشراء وان يوسعوا له في المكان فان قصر فيه مقصر ثقل على قلبه ووجد لذلك استبعادا كان نفسه تقاضى الاحترام على التي اخفاها واولم يكن سبقت منه تلك الطاعة لما كان يستبعد ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها فيما يتعلق باخلاق لم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء ومهما ادركت نفسه تفرقة بين ان يطلع على عبادته انسان او بهيمة ففيه شعبة من الرياء الا ان يقارنه الملاحظة او الاستدلال السابقان وقليل ماهم فليكن على حذر من التلبيس فان الناقد بصير لا يخفى عليه قليل ولا صغير * ومنها انه لو كان له صاحبان غني وفقير ووجد عند اقبال الغني زيادة هزة في نفسه لاكرامه الا اذا كان في الغني زيادة علم او ورع او صداقة سابقة او نحوها فمن كان استرواحه الى مشاهدة الاغنياء اكثر بدون ماذكر فهو مرائ ومن العلامات المختصة بالواعظ والعالم والشيخ انه لو ظهر من هو احسن منه وعظا واغزر علما والناس اشد له قبولا ساءه وحسده نعم لا بأس بالغبطة * ومنها ان الاكابر اذا حضروا مجلسه يغير كلامه عما كان عليه تصنعا واستمالة

٩ (قوله فبذلك فليفرحوا) وفي جامع البيان اصل الكلام بفضل الله وبرحمته فليفرحوا فحذف احد الفعلين لدلالة الثاني عليه والفاء بمعنى الشرط كأنه قيل ان فرحوا بشيء فليخصوا الفضل والرحمة بالفرح فانه لا مفروح بها حق منهما والفضل الايمان او القرآن او الاسلام والرحمة القرآن انتهى قوله كما جاء في الخبر قال الله تعالى ستر تها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته وفي رواية ثم يأمر به الى الجنة وفي الصحيح ايضا من ستر مسلما اى ستر عيبه او ستر بدنه ستر الله في الدنيا والآخرة والله تعالى في عون العبد ما كان العبد في اخيه المسلم (من شرح رجب)

لقوبهم نعم اوزاد مايتعلق باصلاحهم بلطف ورفق ليستدرجهم الى التوبة والصلاح لحسن ذلك ولكن محل تلبيس فان اشتبه عليه فلينظر الى الخلق بعين واحدة

﴿ المبحث الخامس ﴾

فى احكام الرياء اعلم ان الرياء بعمل الدنيا لايحرم ان خلا عن التلبيس والتزوير ولم يتوسل به الى المنهى عنه ولكن ان كان للحظ العاجل فمذموم والا مستحب لما بيناه فى حب الرياسة واما الرياء بالعبادة فحرام كله بل ان كان فى اصل العبادة كمن يصلى الفرض عند الناس ولايصلى فى الخلوة فكفر عند البعض * قال فى التاتارخانية وفى الينا بيع قال ابراهيم بن يوسف لو صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر وقال بعضهم يكفر انتهى وممن قال بكفره الفقيه ابو الليث ذكره فى تنبيه الغافلين واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما فى الدرك الاسفل من النار مع آل فرعون وهامان ٦ وكون غرضه منه الطاعة كصيانة الناس عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين والمال عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغا لها ودفعا لمانعها والجاه كذلك وبعد تسليم صدقه لايفيد ولايجعله حلالا لانه تلبيس وكذب فعلى وصورة استهانة واستهزاء لله تعالى بخلاف مالو كان قصده من عبادته وطلبه بها المال والجاه المذكورين ابتداء من الله تعالى ولم يرد اراءة الناس واستماعهم فانه حلال لارياء كما سبق لانه ليس فيه تلبيس ولا صورة استهانة نعم لو كان مقصوده منهما الحظ العاجل فرياء لامحل لانه جعل عبادة الله تعالى آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع فلايفيده كون ارادته من الله تعالى لامن الخلق قال الله تعالى * ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فى الآخرة من نصيب * واما تأثيره فى الطاعة فالمغلوب ينقص اجرها ولايبطلها والمساوى والغالب والمحض يبطلها لعدم النية وهى شرط فى كل عبادة من حيث انها عبادة لقوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ مانوى رواه عمر رضى الله تعالى عنه وهذا حديث مشهور خرجه الائمة الستة الامالكا

٦ (قوله وكون غرضه منه) ومالورد ان الرياء فى العبادة اذا كان للطاعة كيف يكون حراما لان للوسائل حكم المقاصد فاجاب عنه بقوله وكون غرضه قوله كصيانة الناس عن الغيبة فى الرياء بتعديل الاركان ونحوه فى الملاء قوله تحصيل المال آه فى صورة الرياء للاغنياء بهذه النية قوله صورة استهانة له تعالى اذا المقصود فى اول الامر رضاء غير المعبود قوله واستهزاء لله لانه عبد الله فى الظاهر وفى الحقيقة لغيره ابتداء ان كان غايتها يتوصل به الى رضاء المعبود ولذا قال فى صورة استهانة واستهزاء قوله ومن كان يريد بعمله حرث نفع الدنيا نؤته منها اى من بعضها وفيه تنبيه على انه تعالى لايؤتيه جميع مراده بل بعضه (من القنوى)

والنية ارادة التقرب بالعمل الباعثة عليه المتصلة بأوله حقيقة او حكما والارادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان وحديث النفس والتقرب عن الرياء المحض والباعثة عن القصد المساوى والمغلوب والمتصلة عن الامل ونحوه فان من اراد جزما صلوة الظهر غدا اونحوها فآمل وان بشرط الصلاح والاستثناء فغير آمل وغير ناو ايضا حتى لايجوز شئ مما ذكر بتلك الارادة وكذا بعد الشروع او حكما ليدخل فيه نية الزكوة عند العزل والصوم بعد الغروب الى نصف النهار فى رمضان والنذر المعين والنفل والى طلوع الفجر فى غيرها والصلوة الى الركوع عند الكرخى على وجه

﴿ والامل ﴾

وهو العاشر من آفات القلب ارادة الحيوة للوقت المتراخى بالحكم اعنى بلا استثناء ولا شرط صلاح وغوائله اربعة الكسل فى الطاعة وتأخيرها وتسويف التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت ومابعده والحرص على جميع الدنيا والاشتغال بها عن الآخرة فلازال الآمل يشتغل بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة والمرض ونحوهما فمنهم من يهيئ كفاية عشر سنين ومنهم خمسين سنة ومنهم اكثر ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية من اعد كفاية سنة لعياله لايلامه ولايخرج من التوكل لما روى ان النبى عليه السلام ادخر لازواجه قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء انه من الحوائج الاصلية لايعتبر فى الغناء وان كان الاصح ان مازاد على قوت شهر يعتبر فى الغناء واما من لاعيال له فله ان يدخر قوت اربعين يوما وان ادخر زائدا عليه خرج من التوكل اقول مرادهم التوكل الكامل النفل لااصل التوكل الفرض لمابينا فى فصل العلم واما ارادة طول الحيوة بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة العبادة فليس بآمل مذموم بل هو مندوب اليه (ت) عن ابى بكر رضى الله تعالى عنه ان رجلا قال يارسول الله اى الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله قال فاى الناس شر قال من طال عمره وساء عمله (حدهق) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام ٧ لاتمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة

٧ (قوله لاتمنوا الموت) تمنى الموت على وجه القطع منهى عنه فى الشرع ومع التعليق بالمشية او الصلاح هى خوفه وفزعه الموت والقبر فانه يطلع بهما على امور الآخرة قوله آخى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى اوقع المؤاخاة كما هو دأبه لاجل التعاون على البر والتقوى قوله ماقلتم اى فى صلوتكم قوله فقال رسول الله عليه السلام على وجه الانكار وقوله شك شعبة هو من رواة هذا الحديث فى ذكره عليه السلام صومه (خواجه زاده)

ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة (س) عن عمرو بن عبسة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول من شاب ٦ شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيمة (د) عن عبيد بن خالد رضى الله تعالى عنه انه آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين فقتل احدهما ومات الآخر بعده بجمعة اونحوها فصلينا عليه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماقلتم فقالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له والحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاين صلوته بعد صلاته وصومه بعد صومه شك شعبة فى صومه وعمله بعد عمله فان بينهما مابين السماء والارض * وسبب الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت والاغترار بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب الدنيا فسيجئ ان شا الله تعالى (واما البواقى فبالمداومة على ذكر الموت وقربه وتجيئه بغتة على غفلة وان الصحة والشباب لا يمنعه بل موت الشبان اكثر من موت الشيوخ كما ان موت الصبيان اكثر من موتهما وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده سنين ومن اقوى علاجه استماع ماورد فى مدح ذكر الموت وذم طول الامل ﴿ مدح ذكر الموت ﴾ (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا من ذكر الموت فانه يمحض الذنوب ويذهد فى الدنيا (مج) عن البراء رضى الله تعالى عنه انه قال كنا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى جنازة فجلس عليه السلام على شفير القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال عليه السلام ياإخوانى لمثل هذا فاعدوا (طب) عن عمار رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنى (حب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا ذكر هاذم اللذات يعنى الموت فانه ماذكره احد فى ضيق الا وسعه ولا ذكره فى وسعة الا ضيقها عليه (دنيا طص) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال اتيت النبى عليه السلام عاشر عشرة فقام رجل من الانصار فقال يارسول الله من اكيس الناس واحزم الناس قال عليه السلام اكثرهم ذكرا للموت واكثرهم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة

٦ (قوله من شاب شيبة) اى ابيض شعره وروى عنه عليه السلام قال من جاوز اربعين ولم ينلب خيره شره فليتبوأ مقعده من النار قوله آخى بالمدة الممدودة والاصل واخى قلبت الواو همزة قابلها فى اجوه فى قولك وجوه اى عقد عليه السلام الاخوة كما هو دأبه لاجل التعاون على البر والتقوى قوله والحقه لكونه قتل فى سبيل الله قوله لازواجه قبرت سنة وفى حق نفسه كان لايدخر من غدائه لعشائه فلو كان منافيا للتوكل ومذموما فى الشرع لما فعله افضل البشر عليه السلام (من شرح القنوى)

الآخرة (ذم طول الامل) (دنياهق) عن ام المنذر رضى الله تعالى عنه انه اطلع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ٧ ذات عشية الى الناس فقال يا ايها الناس الا تستحيون من الله تعالى قالوا وماذاك يارسول الله قال تجمعون مالا تأكلون وتأملون مالا تدركون وتبنون مالا تسكنون (دنيا طب نعم هق) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه اشترى اسامة ابن زيد عن زيد بن ثابت وليدة بمأة دينار الى شهر فسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الا تعجبون من اسامة المشترى الى شهر ان اسامة لطويل الامل والذى نفسى بيده ما طرفت عيناى الا ظننت ان شفرى لا يلتقيان حتى يقبض الله تعالى روحى ولا رفعت طرفى فظننت انى واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت انى لا اسيغها حتى اغص بها من الموت ثم قال يا بنى آدم ان كنتم تعقلون فعدوا انفسكم من الموتى والذى نفسى بيده انما توعدون لآت وما انتم بمعجزين (دنيا) عن الحسن رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام اكلكم يحب ان يدخل الجنة قالوا بلا يارسول الله قال عليه السلام قصروا الامل واجعلوا آجالكم بين ابصاركم واستحيوا من الله تعالى حق الحياء (فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات فحرام والا فليس بحرام ولكنه مذموم جدا ولو كان لتكثير الطاعات للآفات السابقة ولانه يستلزم الطمع المذموم وهو ارادة الحرام الملذذ والشئ المخاطر اعنى النوافل والمباحات بالحكم * وهو الحادى عشر من آفات القلب (هق حك) عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه جاء رجل الى النبى عليه السلام فقال يارسول الله اوصنى قال عليه الصلاة والسلام عليك بالاياس مما فى ايدى الناس واياك والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلوة مودع وايأك ومايعتذر منه * فطمع الحرام حرام وطمع المخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدا واقبح الطمع الطمع من الناس وهو ذل ينشأ من الحرص والبطالة والجهل بحكمة الله تعالى فى الحاجات الى التعاون وضد الطمع التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله تعالى عليك مصالحك فيما لا تأمن فيه الخطر اعنى النوافل والمباحات فان كان فيه صلاحك يسرك الله والا منعك قال الله تعالى حكاية (وافوض امرى الى الله ان الله

(بصير)

٧ (قوله ذات عشية) اى آخر النهار قوله وماذاك اى ما سبب الكلام قوله اسامة بن زيد الذى اتخذه رسول الله عليه السلام ابنا قوله الا تعجبون آه هذا التوبيخ من رسول الله عليه السلام نبى على قطع اسامة ارادة الحيوة الى شهر والا فارادتها بطريق الاستثناء وشرط الصلاح ليس بمذموم فكيف التوبيخ قوله اكلكم اه الاستفهام ليس على حقيقته لان من كان مؤمنا يحب لا محالة بل للتقرير اى حملهم على اقرار المحبة ليبين لهم سبب الدخول (خواجه زاده)

بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ماماكروا) انظر كيف عقب التفويض بالوقاية وهو مقام شريف يدل على حسنه العقل اينما

﴿ المبحث السادس ﴾

فى امور مترددة بين الرياء والاخلاص والخيباء يدخل فى كلا الجانبين تلبيس ابليس فلنقدم مقدمة فى دفع الشيطان وحيله يشتد اليها الحاجة فى التقوى فى جميع مجاريها خصوصا فى الاخلاص فنقول وبالله التوفيق المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة فنستعيذ بالله تعالى اولا من شره كما امر الله تعالى به فان الشيطان كلب سلط علينا فعلينا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نستخف بدعوته ونتفيها كما وردت ولانشتغل بالمحاربة والجواب فانه بمنزلة الكلب النابح كما اقلبت عليه ولع بك ولج وان اعرضت سكت فان لم يسكت بل تغلب علينا علمنا انه ابتلاء من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا وقوتنا كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد والصبر قال الله تعالى (ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ٩ ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) وايضا قد يشتبه علينا خاطر لاندرى انه شر من الشيطان او خير من غيره فعلينا المحاربة والقهر والدوام على ذكر الله تعالى باللسان والقلب ومعرفة وساوسه ومكائده فلابد اولا من معرفة منشأ الخواطر وتمييز خيرها من شرها فهى آثار يحدثها الله تعالى فى قلب العبد تبعثه على الافعال والتروك اما ابتداء فيقال له الخاطر فقط وعلامته كونه قويا مصمما وفى الاصول والاعمال الباطنة وان يكون خيرا عقيب اجتهاد وطاعة اكراما فيسمى هداية وتوفيقا ولطفا وعناية قال الله تعالى (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا * الذين اهتدوا زادهم هدى * اوشرا عقيب ذنب اهانة وعقوبة فيسمى خذلانا واضلالا واما بواسطة ملك موكل من الله تعالى على ابن آدم جاثم على اذن قلبه اليمنى يقال له الملهم ولدعوته الهام ولا تكون الا الى خير وعلامته كونه مترددا وفى الفروع والاعمال الظاهرة وبلا سبق طاعة اومعصية فى الاغلب

٩ (قوله ولما يعلم الله الذين) حال اعلم ان تعلق علم الله وارادته الممكن قد يكون قديما كعلمه وارادته ان الشئ الفلانى سيوجد مثلا وقد يكون حادثا كعلمه وارادته انه وجد فى الحال ولا يلزم من حدوث التعلق كونه محلا للحوادث لانه امر اضافى لا وجود له فى الخارج والممتنع كونه محلا للحوادث فظهر من هذا ان العلم المنفى فى هذه الآية وامثالها هو العلم الحالى لا الازلى فلا يتجه كيف يتصور النفى والجهل محال فى حقه تعالى قوله او خير من غيره فح وجه للنفى فلابد من معرفة الخواطر ليتصور نفى ما كان من الشيطان وعدم نفى ما كان خيرا من غيره (قنوى)

اوبواسطة طبيعة مائلة الى الشهوات يقال لها النفس ولدعوتها هوى ولاتكون الاالى شر * وعلامته مصمما راتبا على حالة واحدة وان لايضعف ولايقل بذكر الله تعالى اوبواسطة شيطان مسلط على ابن آدم جاثم على اذن قلبه اليسرى يقاله ٢ الوسواس الخناس ولدعوته الوسوسة *وعلامته كونه مترددا ومضطربا وبلاسبق ذنب فى الاكثر وان يقل ويضعف بذكر الله تعالى ويكون شرا فى الاغلب وقد يكون خيرا مفضولا ليمنعه عن الفاضل اويجره الى ذنب عظيم * وعلامته ان يكون قلبك فيه مع نشاط لامع خشية ومع عجلة لامع تأن ومع امن لامع خوف ومع عمى العاقبة لامع بصيرة (تس) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال فى القلب لمتان لمة من الملك بايعاد بالخير وتصديق بالحق ولمة من العدو بايعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهى عن الخير (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام قال ان الشيطان واضع خرطومه على قلب ابن آدم فان ذكر الله تعالى خنس وان نسى الله تعالى التقم قلبه (واما علامة خاطر الشر مطلقا وعلامة الخير كذلك فلمعرفتهم اربعة موازين * مرتبة الاول عرضه على الشرع فان وافق جنسه فخير وان ضده فشر * والثانى عرضه على عالم من علماء الآخرة ومرشد كامل ان وجد فان قال خير فخير وان شر فشر * والثالث عرضه على الصالحين فان كان فى فعله اقتداء بهم فخير وان كان بالطالحين فشر والرابع عرضه على النفس والهوى فان تنفر عنه نفرة طبع لانفرة خشية من الله تعالى فخير وان مالت اليه ميل طبع لاميل رجاء من الله تعالى فشر اذالنفس اذاحليت وطبعها لامارة بالسوء (واماحيل الشيطان ومخادعاتها فى الطاعة فمن سبعة اوجه اولها ان ينهاه منها فان عصمه الله تعالى رد بان قال انى محتاج الى ذلك جدا اذلابد من التزود من هذه الدنيا الفانية للآخرة التى لاانقضاء لها ثم يأمره بالتسويف فان عصمه الله تعالى رده بان قال ليس اجلى بيدى على انى سوفت عمل اليوم الى غد فعمل الغد متى اعمله فان لكل يوم عملا ثم يأمره بالعجلة فيقول له عجل لتتفرغ لكذا وكذا فان عصمه الله تعالى رده بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره

(قوله الوسواس) مصدر بمعنى الوسوسة والمراد به الموسوس سمى بفعله مبالغة لانهادأبه وعادته فكأنه وسوسة قوله الخناس لان عادته التأخر عند ذكر الله تعالى قوله وعلامته اى علامة كون الخاطر ناشيا من الخناس قوله لمة من الملك يعنى نزلة بالدعوة من لم بالمكان والمبه اذا انزل به اى لمة صادرة من الملك ملتبسة بالوعد بالخير قوله بايعاد اى بوعد قوله من العدو وهو الشيطان والنفس قوله خرطومه اى انه قوله مطلقا اى من الله تعالى اومن غيره قوله الاول وهو الميزان للعلماء الراسخين فى العلم لا لكل واحد (خواجه زاده)

مع القصان ثم يأمره باتمام العمل مع المراياة فان عصمه الله تعالى رده بان قال الناس لايقدرون على نفع وضر افلا يكفيني رؤية الله تعالى النافع الضار ثم يوقعه في العجب فيقول مايقظك واعقلك تنبهت لما لم يتنبه له غيرك فان عصمه الله تعالى رده بان قال المنة على الله تعالى في ذلك دوني فهو الذي خصني بتوفيقه وجعل لعملي قيمة عظيمة بفضله ولولا كان فضله لما كان له قيمة في جنب نعمة الله تعالى وجنب معصيتي له ثم يقول اجتهد انت في السر فان الله تعالى سيظهره ويجعلك شريفا خطيرا بين الناس واراد بذلك ضربا من الرياء الخفي فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما اناعبد الله ٧ وهو سيدي ان شاء اظهر وان شاء اخفى وان شاء جعلني خطيرا وان شاء حقيرا وذلك اليه ولاابالي ان اظهر ذلك للناس اولم يظهره فليس بايديهم شئ ثم يقول آخر الاحاجة لك الى هذا العمل لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك العمل وان خلقت شقيا لم ينفعك العمل ففيم تجتهد وتترك راحتك وتضر نفسك فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما اناعبد وعلى العبد امتثال امر سيده والرب اعلم بربوبيته يحكم مايشاء ويفعل مايريد ولاني ينفعني العمل كيف ماكنت ان كنت سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب وان كنت شقيا فكذلك لئلا الوم نفسي على ان الله تعالى لايعاقبني على الطاعة بكل حال ولاتضرني على اني ان دخلت النار وانا مطيع احب الي من ان ادخلها واناعاص فكيف ووعده حق وقوله صدق وقد وعدالله على الطاعات بالثواب فمن لقي الله تعالى على الايمان والطاعة لن يدخل النار البتة ويدخل الجنة لوعده الصادق ولذا قال الله تعالى وقالوا الحمدلله الذي صدقنا وعده وان الله تعالى مسبب الاسباب وقد جرى عادته في الدنيا والآخرة على ربط الاشياء باسباب ظاهرة كالغيث للنبات والجماع للولد والصيف لينع الثمار وقد قال الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون ام فيجعل المتقين كالفجار* فان لم تزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة ويعود بان الاعمال ايضا مقدرة فلا نقدر على مخالفة تقدير الله تعالى فان قدرلنا الاعمال الصالحة والسعي لها والقصد اليها حصلت لامحالة وان لم يقدر استحال

٧ (قوله وهو سيدي) وهو عطف على ماقبله تأكيد لمضمونه قوله خطيرا اي شريفا قوله وذلك اي المذكور من النفع والضر تعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شئ قدير قوله لزيادة الثواب لانه تعالى بحكمته رتب الثواب على العمل ترتب المعلول على العلة قوله وان كنت شقيا فكذلك احتجت اليه قوله لئلا الوم يوم القيمة على التفريط قوله فكيف وعده اي فكيف يدخل الله تعالى العبد وهو مطيع له ووعده حق وقوله صدق قال تعالى ومن اصدق من الله قيلا ان الله لايخلف الميعاد قوله الثمار بكسر الثاء المثلثة جمع ثمر كجمل وجمال قد ذكر في القهستاني ان النضج من الشمس والالوان من القمر والطعم من سائر الكواكب انتهى (رجب افندي)

وجودها فنحن مجبورون على العمل والترك فلايفيد القيل والقال فقل ان الله تعالى وان كان خالق افعال العباد كلها وغيرها الاخالق غيره لكن للعباد اختيارات جزئية ٩ وارادات قابلة للتعلق بكل من الضدين الطاعات والمعاصي وليس لها وجود في الخارج حتى يحتاج الى الخلق ويتعلق بها اذ الخلق ايجاد المعدوم فما لايوجد لايكون مخلوقا فلا يكون مريدها خالقا وقد جعلها الله شرطا عاديا لخلقه افعال العباد وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح لايستلزم كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع مايفعله عمرو يوما من الايام فاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو في فعله مجبورا من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد فعلت مافعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان عمرا فعله باختياره وارادته لالاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا فيما نحن فيه فتدبر وكن من الشاكرين وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة ومعنى قول السلف لاجبر ولاتفويض ولكن امر بين امرين واما على قول الاشعرى القائل بالجبر المتوسط اعنى كون افعال العباد باختيارهم لابالاضطرار كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن الاختيار من الله تعالى بالجبر والاضطرار فنحن مختارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط فلا محيص من هذه الوسوسة وهو مخالفة لقول السلف رحمهم الله تعالى اذلا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فاى نفع في وجود اختيار اضطرارى * واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار اختيار فيدور او يتسلسل فنقوض باختيار الله فجوابه جوابه وحله ان المختار ان كان قصدا واصالة فلابد له من اختيار مغاير له سابق عليه بالضرورة واما ان كان ضمنا وتبعا فلابل يكون اختيار المقصود اختيار النفسه ضمنا والتزاما كما يشهد له الوجدان والترجيح بلامرجح جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار وانما الممتنع الترجح بلامرجح فيجوز ان يتعلق الارادة بشئ بلامرجح وداع فلا يرد ان تعلق الارادة لابد له من مرجح فان كان من خارج يلزم الايجاب وان كان من نفس المريد ننقل الكلام عليه انه بالاختيار اوبالاضطرار فيلزم اما

٩ (قوله واردات قابلة) يدل على هذا قوله تعالى ان الله لايغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقوله تعالى ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقوله تعالى وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا مما رزقهم الله اذا وكان العبد مجبورا لما صح هذا التعبير والتوبيخ ولما صح لوم النفس وتعييرها وهو سنة قديمة للانبياء والاولياء حتى قسم الله تعالى فقال لااقسم بالنفس اللوامة لما كان للختم والطبع والخذلان والتوفيق معنى زائد على خلق المشية ولما كان النفس بالطبع امارة بالسوء وشياطين الانس معينة لها ولما كان الغالب عليها اختيار الشر اولا التوفيق والعناية فلذا قال الله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الاقليلا (خواجه زاده)

الدوراو التسلسل اوالايجاب فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع بالمقصود فنقول من المترددات بين الرياء والاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد كل الليل اوبعضه وهو ممن لايقوم اصلا اويقوم قليلا من قيامهم فاذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده وكذلك قد يقع فى موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له نشاطه فى الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة وليس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل فان كان له نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله تعالى واعرضوا عن النوم والاكل واندفاع العوائق والاشتغال التى فى بيته مثل تمكنه ٣ على فراش وثير اوتمكنه مع التمتع بزوجته اوامته اوالمحادثة باهله واقاربه اوالاشتغال باولاده وحساب معاملته اولمفارقة النوم لاستنكاره الموضع اوبسبب آخر فيغتنم زوال النوم وفى منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر عليه الصوم فى منزله ومعه اطائب الاطعمة فاذا اعوذته تلك الاطعمة لم يشق عليه فهذه وامثالها ليست برياء فعليه الموافقة والعمل والشيطان عند ذلك ربما يصد عن العمل ويقول ماتعمل مالاتعمل فى بيتك فتكون مرائيا وان كان نشاطه طلبا لمحمدة الناس اوخوفا من ذمهم ونسبتهم اياه الى الكسل لاسيما اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل اويصوم تطوعا فلاتسمح نفسه بان تسقط من اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته فى قلوبهم وعند ذلك قد يقول الشيطان صل فانك مخلص وانما كنت لاتصل فى بيتك لكثرة العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يعصى الله تعالى بطلب محمدة الناس اودفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم بطاعة الله لانه رياء محظور * والعلامة الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انها اورأت هؤلاء يصلون ويصومون من حيث لايرونه من وراء حجاب هل كانت تسخو بالصلاة والصوم فاخلاص يوافقهم اولاتسخو وتثقل لعدم اطلاعهم عليها فرياء لايزيد على المعتاد ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة عند الناس وقد يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب وتندم عليه وقد يكون للرياء فراقب قلبك وميز بينهما بالعلامة السابقة وامثالها فان كان لله

٣(قوله على فراش وثير) بفتح الواو وكسر المثلثة اى لين ناعم قوله لاستنكاره متعلق بالمفارقة قوله لم يشق عليه الصوم فتبعث داعية الدين للصوم فان الشهوات الحاضرة عوائق ودوافع تغلب باعث الدين واذا سلم عنها قوى الباعث قوله فهذه وامثالها من العادات التى يتصور وقوعها وتكون السبب فيها مشاهدة الناس وكونه معهم قوله لكثرة العوائق وانما داعيتك لزوال العوائق لا لاطلاعهم وهذا امر مشتبه الاعلى ذوى البصائر فاذا عرف ان المحرك هو الرياء فلا يجوز له آه قوله والعلامة الفارقة بينهما اى بين النشاطين المذكورين قوله تسخو من السخاء (من شرح القنوى)

تعالى فامضه والا فاحذر ومن ذلك اظهار الطاعة فان الباعث عليه قد يكون قصد الاقتداء فيكون افضل من الاخفاء (هق) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال عمل السرا فضل من عمل العلانية والعلانية افضل ٧ لمن اراد الاقتداء وهذا لايكون الا فى المقتدى به وقد يكون الباعث الرياء وللابليس تلبيس فى كلا الجانبين فعليك التيقظ فان اشتبه عليك فعليك بالاخفاء فانه لاضرر فيه البتة الا ان يكون الاظهار واجبا اوسنة مثل الجماعة (ومن ذلك التحديث بما فعله من الطاعات بعد الفراغ وحكمه حكم اظهارنفسه الا انه اذا تطرق اليه الرياء لم يؤثر فى افساده العبادة الماضية بل يكون تحديثه معصية جديدة وبالجملة الاخفاء فى العبادات التى لايلزم اظهارها افضل من الاظهار الا عند التيقن بقصد التعليم والاقتداء فالاظهار حينئذ افضل وقس على هذا امثالها ومن مكائد الشيطان ان الرجل قد يكون له ورد معين كصلاة الضحى والتهجد فيقع فى قوم لايفعلون هما فيتركهما خوفا من الرياء فهذا غلط ومتابعة للشيطان اذ مداومته السابقة دليل على الاخلاص فمجرد وقوع خاطرة الرياء فى القلب بلا اختيار وقبول ليس بضار ولا رياء ولا مخل بالاخلاص فترك العمل لاجله موافقة للشيطان وتحصيل لغرضه نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يجد باعثا دينيا وقد يتركهما لاخوفا من الرياء بل خوفا ان ينسب الى الرياء ويقال انه مراء وهذا عين الرياء لانه تركه خوفا من سقوط منزلته عندهم وفيه ايضا سوء الظن بالمسلمين وقد يوقع الشيطان فى قلبه ان يتركه لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة لالفرار عن ذمهم وسقوط منزلته عندهم وهذا ايضا سوء الظن بهم وصيانة الغير عن المعصية انما تحسن فى ترك المباحات لا المستحبات والسنن ومن هذا القبيل ترك السواك والطيلسان والمشى حافيا وركوب الحمار ونحوها صيانة لالسنة الناس عن الغيبة وفيه ترك السنة وسوء الظن وعدم الندامة على ترك السنة بل استحسانه وعدها عيبا ونقصانا وهذه الاشياء تكفى لزجر العاقل مع ان الاغلب ان تركه ناش من الرياء وقوله كذب ونفاق فعوذ بالله تعالى منها (وتديتردد بين اثالثة الرياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه

٧ (قوله لمن اراد الاقتداء) وروى فى بعض الاحاديث ان عمل السر يضاعف على عمل العلانية سبعين ضعفا ويضاعف عمل العلانية اذا استن بعمله على عمل السر سبعين ضعفا اذكره فى الاحياء قوله الا فى المقتدى به كمن يظن اقتداء الناس به لكونه صالحا للاقتداء بسبب العلم اذ غير العالم اذا اظهر بعض الطاعات ربما ينسب الى الرياء والنفاق وذموه ولم يقيدوا به فليس له الاظهار من غير فائدة وانما يصح الاظهار بنية القدوة ممن هو فى محل القدوة على من فى محل الاقتداء به (رجب افندى)

صديقه قرضا ولايخجل باقراضه الانه يستحيي من رده ويعلم انه اوارسله على لسان غيره لايستحيي منه ولايقترض ولايطلب الثواب فله عند ذلك ان يشافه بالرد الصريح فينسب الى قلة الحياء او يتعلل بكذب او تعريض فيأثم اويبقى الان يوجد حاجة الى التعريض فيباح او يعطى لمجرد الحياء اولهيجان خاطر الرياء انه ينبغي ان تعطى حتى يثنى عليك ويحمدك وينشر اسمك بالسخاء اوحتى لايذمك وينسبك الى البخل اولهيجان باعث الاخلاص ان الصدقة بواحدة ٦ والقرض بثمانية عشر ففيه اجر عظيم وادخال سرور على قلب صديق وقد يجتمع هذه الثلثة اوالثان وحكم التساوي والطرفين قد بيناه (ومن ذلك ترك الذنوب الخالية فانه قد يكون لله تعالى وعلامته تركها في الخلوة ايضا وقد يكون للحياء من الناس وقد يكون لئلا يقتدى به غيره فيعظم اثمه اولئلا يصغر في عينه فلا يقتدى به ولا يقبل قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح وقد يكون لئلا يقصد بشرا ولئلا يذمه الناس فيعصون به * وعلامته ان يكره ذمهم لغيره ايضا اولئلا يتأذى طبعه بذم الناس فان فيه الشعور بالنقصان وتألم القلب بالذم ليس بحرام وانما يحرم اذا دعاه الى مالا يجوز نعم كمال الصدق في ان يزول نظره عن رؤية الخلق فيستوي عنده ذامه ومادحه لعلمه ان الضار والنافع هو الله وان العباد كلهم عاجزون وذلك قليل جدا اولئلا يشتغل قلبه الفارغ بذمهم فلا يتفرغ لبعض العبادات فان بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض الطاعات وان كان نفلا وقد يكون لئلا يظهر المعصية فتضعف (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال عليه السلام كل امتي معافى الا المجاهرين * اولئلا يهتك ستر الله تعالى فيخاف ان يهتك ستره في القيمة (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ماستر الله على عبد في الدنيا الا ستر الله عليه في الآخرة * وقد يكون ليرى الناس انه ورع خائف من الله تعالى وليس كذلك فهذا رياء محظور وماقبله كله جائز وليس برياء وحكم المتزج معلوم مما سبق وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه ومن المتردد بين الرياء والحياء ان يمشي رجل على العجلة فيرى واحدا من الكبراء فيعود الى الهدو او يضحك فيرجع الى الانقباض

٦ (قوله والقرض بثمانية عشر) روى ابو امامة عن عائشة رضي الله عنها انه قال عليه السلام دخلت الجنة فرأيت على بابها الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر فقلت ياجبرائيل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قال لان الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لايقع الا في يد من يحتاج اليه خرجه الطبراني في الكبير فعلى هذه الرواية ينبغي ان يقول المص ان الصدقة بعشرة وما ذكرنا في تأويله تكلف لايخفى وتحقيق الحديث على ماذكره بعض المشايخ ان الصدقة بعشر امثالها حسنة عدل وتسعة فضل * ولما كان المقرض يرد اليه ماله سقط سهم العدل من مايقابله وبقي سهام الفضل وهي تسعة فضوعفت بسبب حاجة المستقرض فصارت ثمانية عشر

(من شرح القنوي)

والاغلب فيهما الرياء لان الحياء فى الاكثر من القبائح والذنوب وهو فيهما محمود ولو من الناس وسيجئ ان شاء الله تعالى واما الحياء من المندوبات والسنن والواجبات فمذموم جدا ويسمى عجزا وضعفا وخورا لكن يستحيي من الوعظ والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والامامة والاذان ونحوها فالقوى يؤثر الحياء من الله على الحياء من الناس

﴿ المبحث السابع ﴾

فى علاج الرياء وذلك يتوقف على معرفة اسبابه وغوائله ومعرفة اسباب ضده وفوائده اما اسباب الرياء فقد علم مما سبق انها حب الجاه والمنزلة فى قلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه اما لذاته اولتوسل به الى غيره والطمع لما فى ايدى الناس والفرار عن الم الذم والجهل واما غوائله فقد قال الله تعالى * ولا يشرك بعبادة ربه احدا * وخرج (يعلى) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام قال من احسن الصلاة حيث يراه الناس واساءها حين يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه تبارك وتعالى (حد) عن محمود بن لبيد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يارسول الله قال الرياء يقول الله اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن فى الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء (دنيا) عن جبلة اليحصبى رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه الصلاة والسلام انه قال ان المرائى ينادى يوم القيمة يافاجر ياغادر ياكافر ياخاسر ضل عملك وحبط اجرك اذهب فخذ اجرك ممن كنت تعمل له (ز) عن ضحاك رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام ان الله ٢ تبارك وتعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معى شريكا فهو لشريكى ياايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تبارك وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شئ ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شئ والآيات والاحاديث فى ذم الرياء كثيرة جدا الحاجة الى ذكرها جميعا

٢ (قوله تبارك) اى تعاظم وتزايد خيره ودام وثبت قوله لا يقبل خبر ان هذا حديث قدسى وهو ما اخبر الله تعالى نبيه عليه السلام بالهام او بمنام فاخبر عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى واذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى اذا انزلنا القرآن عليك وقرأه جبرائيل عليك فاحفظه وعلمه الناس ذكره ابن ملك قوله بل العقل يهتدى اليه العقل آلة غريزية يميز بها بين الحسن والقبيح بالضرورة عند سلامة الآلات قوله قلب الموضوع لانه ترك التوجه للمعصى الحقيقى وتوجه لمن لا يملك شيئا قوله فهو بالمقت بفتح الميم وسكون القاف اشد البعض عن امر قبيح (من شرح رجب)

هينا وفيما ذكرنا كفاية للمسلم العاقل بل العاقل يهتدى اليه بقليل التفات اذ معنى الرياء جعل عبادة الله تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة الى غيرهما وفيه قلب الموضوع وعكس المشروع وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم الله تعالى والقربة اليه مع انه ليس كذلك فى نفس الامر بل يقصد بها التقرب اليهم والتحبب لهم فاولا علموانيته لمقتوه وهجروه والله تعالى عالم بها فهو بالمقت اولى وفيه استهانة بالله تعالى العياذ بالله تعالى *منه* واقل مافى الرياء صورة تلبيس وعبادة لغير الله تعالى فهذا كاف فى التحريم فاذا حرم كله وان تفاوت آحاده فى غاظة التحريم وخفته فغائلة الرياء استحقاق العذاب الاليم ٢ وابطال العمل او نقص اجره (واما سبب الاخلاص فالايمان ووجوبه وتوقف قبول كل عمل عليه واما فوائده فقد قال الله تعالى * وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين * الا لله الدين الخالص ﴿ حب حك ﴾ عن انس رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله تعالى وحده لاشريك له واقام الصلوة وآتى الزكوة فارقها والله تعالى عنه راض (حك) عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال حين بعث الى اليمن يارسول الله اوصنى قال اخلص دينك يكفك العمل القليل (هق) عن ثوبان رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى ينجلى عنهم كل فتنة ظلماء (طب) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الدنيا ملعونة وملعون مافيها الا ماابتغى به وجه الله (هق حد) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة بالعبرة فاما الاذن فقمع والعين مقرة بمايوعى القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا (فضائلة الاخلاص رضاء الله تعالى وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم القيمة (فاذا تمهد هذا فعلاج الرياء على ضربين قلع عروقه واستيصال اصوله وذلك

٢(قوله وابطال العمل)فى الرياء المحض والغالب والمساوى قوله ونقص اجره فى الرياء المغلوب قوله فلانه بانه لامستحق ولاجدير فى الارض ولا فى السماء للعبادة الا الله قوله حين بعث لاجل تعليم الدين قوله ملعونة اى مطرودة قوله مافيها من الاعمال قوله من اخلص قلبه من الشكوك والاوهام قوله قلبه سليما اى من الامراض قوله صادقا اى فى الاقوال قوله وخليقته اى طبيعته واخلاقه قوله اى طبيعته واخلاقه قوله مستقيمة اى للحق قوله فقمع بالتركى چكچ قوله مقرة اى فى القلب قوله بما يوعى اى بشئ يحفظه القلب

(خواجه زاده)

٩ بازالة اسبابه وتحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا واللذة العاجلة وترجيحها على الآخرة وهذا غاية الحماقة ونهاية البلادة فان الدنيا كدرة سريعة الزوال والآخرة صافية باقية والخلق كانهم عاجزون لايقدرون على شئ ولايملكون ضرا ولانفعا * فعليك ايها العاقل ان تقنع بعلم الله تعالى عباداتك ولاتطلب علم غيره ليس الله بكاف عبده وان تذكر وتكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد الاخلاص المذكورتين (والعلاج العملى اخفاء العمل واغلاق الباب الامالزم اظهاره * والضرب الثانى رفع مايخطر من الرياء فى الحال ورفع مايعرض منه فى اثناء العبادة فعليك فى اول كل عبادة ان تفتش قلبك وتخرج عنه خواطر الرياء وتقرره على الاخلاص وتعزم عليه الى ان تتم لكن الشيطان لايتركك بل يعارضك بخطرات الرياء وهى ثلثة مرتبة العلم باطلاع الخلق اورجاؤه ثم الرغبة فى حمدهم وحصول المنزلة عندهم ثم قبول النفس له والركون اليه وعقد الضمير على تحقيقه فعليك رد كل منها (اما الاول فبان قال مالك وللخلق علموا اولم يعلموا ان الله تعالى عالم بحالك فاىّ فائدة فى علم غيره * واما الثانى فتذكر آفات الرياء وتعرضه لمقت الله كراهية فى مقابلة الرغبة تدعو الى الاباء فى مقابلة القبول والنفس لامحالة تطاوع اقوى المتقابلين فلابد فى رد خواطر الرياء من امور ثلثة المعرفة والكراهة والاباء وقد يشرع العبد فى العبادة على عزم الاخلاص ثم يرد خاطر الرياء فيقبله بغتة ولايحضره واحد من وجوه الرد بسبب امتلاء القلب بحب المدح وخوف الذم واستيلاء الحرص عليه فيغرب عن القلب آفات الرياء فينساها فلم تظهر الكراهة لانها ثمرة المعرفة وقد يتذكر فيعلم ان الذى خطر له خاطر الرياء وانه يعرضه لسخط الله تعالى ولكن لايحصل الكراهية لشدة شهوته فيغلب هواه عقله ولايقدر على ترك لذة الحال فيستلذ بالشهوة فيسوف بالتوبة اويتشاغل عن الفكر فى ذلك لشدة الشهوة فكم من عالم يحضره كلام لايدعو الى قوله الا الرياء وهو يعلم ذلك ولكنه يستمر عليه ولايكرهه فيكون الحجة عليه آكد اذ قبل داعى الرياء مع علمه به وبغائلته وقد يحضره المعرفة والكراهية معا ولكن لايحصل الاباء بل

٩ (قوله بازالة اسبابه) الاربعة من القلب قوله فان الدنيا كدرة ليس فيها وفى نعمها صفاء بل مشوبة بانواع المحن والبلايا قوله والخلق كلهم عاجزون فاداء العبادة لاجل تلك العجزة ومحبة تلك الفانية الكدرة ناشية من الحماقة والبلادة قوله ليس الله اقتباس واستيناف والهمزة للانكار قوله وتكرر على قلبك حتى يحصل فى القلب نفرة من الرياء لغوائله وشوق الى الاخلاص لفوائده قوله وتعرضه اى كونه عرضة لبغض الله بسبب الرياء قوله كراهية من حمدهم فى مقابلة الرغبة اى الى حمدهم قوله الى الاباء اى من حمدهم

(خواجه زاده)

(يقبل)

يقبل داعي الرياء ويعمل به لكون الكراهية ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة والرغبة وهذا ايضا لاينتفع بكراهية اذا لغرض منها صرفه من الفعل فاذا لافائدة الافي اجتماع الثلاثة فاذا اجتمعت هذه الثلثة فقد برئ من الرياء ومجرد خطور الرياء وميل الطبع اليه وحبه له ٢ ومنازعته اياه لايضر اذا لم يكن منه قبول وركون بالاختيار اذليس في وسع العبد منع الشيطان عن نزغاته ولاقمع الطبع حتى لايميل الى الشهوات ولاينزع اليها وانما غايته ان يقابل شهواته بكراهية واباء وعدم اجابة استفسادها من علم الدين فاذا فعل ذلك فهو الغاية في اداء ماكلف به ثم اذا فرغ فعليه ان لايتحدث به ولايظهره الااذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغير به في مظنة ويكون وجلا من عمله خائفا ان يدخله من الرياء الخفي مالم يقف عليه فيكون مردودا ممقوتا لله تعالى ويكون هذا الخوف في دوام عمله وبعده لافي ابتداء العمل بل ينبغي ان يكون متيقنا في الابتداء انه مخلص مايريد بعمله الاوجه الله تعالى حتى توجد النية اذهي العزم المصمم الباعث فلا يجتمع مع الشك والاحتمال فاذا شرع على اليقين ومضت لحظة يمكن فيها الغفلة والنسيان جاء الخوف من شائبة خفية من الرياء اوالعجب (واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس فقد اختلف اقوال المشائخ فيها قال بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء لانه استيقن انه دخل بإخلاص وشك في زواله فمن قواعد الشرع ان اليقين لايزول بالشك فبذلك يعظم لذته في المناجاة والطاعات وخوفه لاجل ذلك الشك جدير بان يكفر خاطر الرياء ان كان قد سبق عنه وهو غافل عنه والمنقول عن اكثر المشائخ غلبة الخوف حتى نقل عن رابعة رحمها الله تعالى حين قيل لها بم ترتجين انها قالت بإياسي من جل عملي* والذي عندي اختلاف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال فان المبتدئ ومن فيه بقية من آثار العجب والامن والغرور والبطالة ينبغي لهما غلبة الخوف ولغيرهما غلبة الرجاء اوالمساواة والعلم عند الله تعالى

٢ (قوله ومنازعته اياه) اي منازعة خاطر الرياء العبد اومنازعة العبد خاطر الرياء قوله لايضره اذا لم يتكلم ويدل على ذلك ماروي ان اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شكوا اليه وقالوا تعرض لقلوبنا اشياء لان نخر من السماء فتخطفه الطير اوتهوى بنا الريح في مكان سحيق احب الينا من ان نتكلم بها فقال عليه السلام اوقد وجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الايمان فاذا اندفع ضرر الاعظم بالكراهية فبان يندفع ضرر الاصغر اولى (من شرح القنوى)

من آفات القلب الكبر وفيه خمسة مباحث (المبحث الاول فى تفسير الكبر وضده ومناسبتهما وحكمهما (الكبر هو الاستروح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر عليه فلابد له منه ٧ بخلاف العجب والكبر حرام ورذيلة عظيمة من العباد وضده الضعة وهى الركون الى رؤية النفس دون غيره وهى فضيلة عظيمة من المخلوق واظهار الكبر موجودا اومعدوما حقا اوباطلا بقول اوفعل تكبر والاستكبار يختص بالباطل فلذا لايوصف الله به بخلاف المتكبر والتكبر حرام الاعلى المتكبر فانه قد يردفيه انه صدقة والا عند القتال وعند الصدقة (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فاما الخيلاء التى يحب الله تعالى فاختيال الرجل نفسه عند القتال واختياله عند الصدقة ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار الغنى وعدم الالتفات الى المال واستصغاره واستقلاله ليقصده الفقراء بانشاط وامن من المنّ والاذى والاالتكبر بالمراياة باسباب الدنيا بدون الكبر فانه ليس بحرام وان كان مذموما وقدم وسيجئ ان شاء الله تعالى واظهار الضعة بمادون مرتبته قليلا تواضع محمود وان كان كثيرا فتملق مذموم الافى طلب العلم (عدى) عن معاذ وابى امامة رضى الله تعالى عنهما مرفوعا ليس من اخلاق المؤمن التملق الا فى طلب العلم * وفى تعليم المتعلم التملق مذموم الافى طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق الاستاذ وشركائه ليستفيد منهم انتهى وان اكثر فتذلل حرام الاالضرورة (وهو الثالث عشر من آفات القلب كالعالم اذا دخل عليه اسكاف فتنحى له عن مجلسه واجلسه فيه ثم تقدم وسوى له نعله وعدا الى باب الدار خلفه فقد تخاسس وتذلل وانما تواضعه له بالقيام والبشر والرفق فى السؤال واجابة دعوته والسعى فى حاجته وان لا يرى نفسه خيرا منه ولا يحقره ولا يستصغره ومنه السؤال لمن له قوت يومه لنفسه وسيجئ ان شاء الله تعالى فى آفات اللسان ومن السؤال اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل فى دعوة العرس والختان وكمن يريد اتخاذ غنم اونخل * قيل فيه نزل قوله تعالى ولاتمنن تستكثر ومنه الذهاب الى الضيافة ووصية الميت بالادعوة (د) عن عبدالله بن عمر رضى الله

٧ (قوله بخلاف العجب) يعنى يوجد العجب بدون المعجب عليه قوله وضده الضعة بكسر الضاد وفتحها اسم مصدر وضع فهو وضيع اى ساقط لاقدر له قوله حقا بان كان مطابقا للواقع قوله اوباطلا بان لم يكن كذلك قوله بقول مثل ان يكون انا افضل من فلان قوله اوفعل كتقدمه عليه قوله لايوصف الله تعالى فلا يقال فيه مستكبر قوله انه صدقة قيل فى توجيه ان المتكبر اذا تواضع له احد تمادى فى الضلال واذا تكبر عليه يمكن ان يتنبه ويرجع عما هو عليه فيكون التكبر عليه تنبيها له على قبح فعله وروى عن الامام الاعظم اظلم الظالمين من تواضع لمن لا يلتفت اليه قوله والاعند القتال بين الكفرة اظهارا للقوة والقدرة والشجاعة والشدة على الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى (رجب افندى)

تعالى عنه انه قال عليه السلام من دعى فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا * ومنه الاختلاط الى القضاة والامراء والعمال والاغنياء طمعا فيما في ايديهم بلا ضرورة ومنه ٦ السجود والركوع والانحناء للكبراء عند الملاقاة والسلام ورده والقيام بين يدى الظلمة وتقبيل ايديهم وثيابهم وليس منه مما شرة اعمال البيت وحاجاته ككنس البيت وطبخ الطعام وحمل المتاع من السوق الى البيت ولبس الخشن والخلق والمرقع والمشى حافيا ولعق الاصابع والقصعة واكل ماسقط على الارض من الطعام والتقاط دقاق الخبز ونحوه من السفرة والحصير والارض ومجالسة المساكين ومخالطتهم وانواع الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعى الغنم وسقى البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره فان كل ذلك وامثاله تواضع فعله الانبياء عليهم الصلاة والسلام والاولياء رضى الله تعالى عنهم واكثره صدر عن سيد المرسلين عليه وعليهم صلوات الله وسلامه اجمعين وصحابته المكرمين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والتجنب منه والتأنف عنه كبر من اخلاق الجبارين ولكن كثيرا من الناس بجهلهم يعكسون الامر

﴿ المبحث الثانى ﴾

فى اقسام الكبر والتكبر وآفاتهما منه يعرف العلاج الاجمالى قد عرفت انه لابد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى وهو افحش انواع الكبر مثل نمرود حيث حدث نفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما رسوله عليه السلام كبعض الكفرة حيث قالوا اهذا الذى بعث الله رسولا * لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم * واما سائر الخلق وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف الذى لايقدر على شئ لله الملك المالك القادر القوى على كل شئ فى صفة لاتليق الا بجلاله تعالى والتأدية الى مخالفته تعالى فى اوامره ونواهيه كابليس قال * ءاسجد لمن خلقت طينا اناخير منه خلقتنى من نار وخلقته

٦ (قوله السجود والركوع) لان التعظيم لهما مخصوص لله تعالى لايجوز لغيره لانه غاية الذل بل ان اراد العبادة بهما كفر قوله عند الملاقات او ورود النهى الصريح عنه فى الحديث كذا قالوا كما فى الحاشية للص قوله وتقبيل ايديهم وفى فتاوى قاضيخان ولا بأس بتقبيل يد العالم او السلطان العادل وتكلموا فى تقبيل يد غيرهما قال بعضهم ان اراد التعظيم به لاسلامه فلا بأس به والاولى ان لا يقبل وتكره المعانقة انتهى قوله وحمل المتاع من السوق وقد جاء النبى عليه السلام شرى سراويل ومعه ابو هريرة رض فاراد حملها عنه فابى وقال عليه السلام صاحب الشئ احق بشيئه (من شرح رجب)

من طين فاذا سمع الحق من المتكبر عليه استنكف من قبوله وتشمر لجحده ويكفيك فيه قوله تعالى * ٣ سأصرف عن آياتى الذين يتكبرون فى الارض بغير الحق * وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار * ابى واستكبر وكان من الكافرين * عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال النبى عليه السلام قال الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى فى واحد منهما قذفته فى النار (م ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال لايدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله تعالى جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس (ت) عن ثوبان رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من مات وهو برئ من الكبر والغلول والدين دخل الجنة (حق) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام ان فى النار توابيت يجعل فيه المتكبرون فيقفل عليهم (طب) عن عبدالله بن سلام رضى الله تعالى عنه انه مر السوق وعليه حزمة حطب فقيل له ماتحمل على هذا وقد اغناك الله تعالى عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت ان رسول الله عليه السلام يقول لايدخل الجنة من كان فى قلبه خردلة من الكبر (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ثلثة لاينظر الله تعالى اليهم يوم القيمة ولايزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر (حك) عن سارق رضى الله تعالى عنه انه خرج عمر رضى الله تعالى عنه الى الشام ومعنا ابوعبيدة فأتوا على مخاضة وعمر على ناقته فنزل وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ بزمام ناقته فخاض فقال ابوعبيدة ياامير المؤمنين انت تفعل هذا مايسرنى ان اهل البلد استشرفوك فقال اوه ولم يقل ذا غيرك يا ابا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد عليه الصلوة والسلام انا كنا اذل قوم فاعزنا الله بالاسلام فمهما نطلب العز بغير مااعزنا الله تعالى به اذلنا الله تعالى (ت) عن عمرو بن شعيب رضى الله تعالى عنه عن ابيه عن جده ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال يحشر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر فى صور

٣(قوله ساصرف) السين للتأكيد قوله عن آياتى عن فهم آياتى اى معانيها والعمل بمقتضياتها بحيث لايفهم الحق ولا يتبعه بل يصير اختياره مسلوبا وهذا الجبر جائز بالاتفاق لانه كان بسوء اختياره مكافاة لاعماله الخبيثة والممنوع الجبر ابتداء قوله * يتكبرون * اى يظهرون الكبر بغير الحق واما اظهار الكبر بالحق كما فى المواضع الاربعة المذكورة سابقا فجائز بل مستحب قوله ابى اى عن السجدة قوله واستكبر * اى عد نفسه كبيرا من آدم عليه الصلاة وصار لاجل ذلك من جملة الكافرين قوله الكبرياء ردائى يعنى انهما له تعالى بمنزلة الرداء والازار للانسان فى الاختصاص وعدم مشاركة الغير (خواجه زاده)

الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن فى جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة اهل الارطيئة الخبال (م) عن محمد بن زياد رحمه الله انه قال كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يستخلف على المدينة فيأتى بحزمة الحطب على ظهره فيشق السوق وهو يقول جاء الامير وفى رواية ٢ طرقوا للامير حتى ينظر الناس اليه (خ) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل فى الارض الى يوم القيمة (ت) عن جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه انه قال يقولون فىّ اتيه وقد ركبت الحمار ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله عليه الصلوة والسلام من فعل هذا فليس فيه من الكبر شئ

المبحث الثالث

فى اسباب الكبر والتكبر اعنى مابه الكبر والتكبر والعلاج التفصيلى وهى سبعة باعتبار الجهل المقارن بها لانها فى انفسها اسباب تامة وعلل موجبة فسببيتها فى الحقيقة راجعة الى الجهل* فعلاجه ازالته وسنبينه ان شاء الله تعالى (الاول) العلم وهو اعظم الاسباب واشدها واصعبها علاجا لان قدر العلم عظيم عند الله تعالى وعند الناس وقد سمعت ماورد فى فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا فلا مجال لقلعه من اصله وترك تعلمه فانما علاجه بمعرفتين معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل به ونشره لله تعالى بلا طمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا فينقلب عليه فيصير اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الاصح فكيف يتكبر به عليه ويدل على هذا ماخرج (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال من تعلم علما لغير الله تعالى اوارادبه غير الله تعالى فليتبوأ مقعده من النار (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام من تعلم علما يبتغى به وجه الله تعالى لايتعلمه الا ليصيب به غرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعنى ريحها (طك) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال سول الله عليه السلام

٢ (قوله طرقوا) اى وسعوا بقدر حاجته واعطوا الطريق للامير كقوله حتى ينظر علة القوله ذلك وعن الحسن البصرى قال خطب عمر رضى الله عنه وهو خليفة وعليه ازار فيه ثنا عشرة رقعة احد يمن بادم احمر قوله بينما رجل كلمة مافيه كافة عن الاضافة قوله عن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون التحتية بعده راء قوله فىّ اتيه بالكسر الكبر يقول القوم الكبر وجود لى قوله قد ركبت الحمار ففيه الاعتراف بنعمة المنعم سبحانه وذكرها على سبيل الشكر لا على سبيل الفخر فلا محذور فتأمل وهى سبعة وقد نظمتها بقوله شعر* اسباب الكبر سبعة قد نظمتها * فخذها اذا مانلت للعلم جامع * جمال ومال قوة مع عبادة كذلك نسب وعلم والختم اتباع * (رجب افندى)

علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السماء ورجل آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من نار وينادي مناد هذا الذي آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك حتى يفرغ من الحساب (خم) عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول يؤتى الرجل يوم القيمة فيلقى في النار

٩ فيندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه وزاد في رواية مسلم قال واني سمعته عليه الصلوة والسلام يقول مررت ليلة اسري بي باقوام يقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء ياجبرائيل قال خطباء امتك الذين يقولون مالا يفعلون (طب نم) عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدأ بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم (حك) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام العلماء امناء الرسل على العباد مالم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم (ز) عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه انه قال تعرضت اوتصديت لرسول الله وهو يطوف بالبيت فقلت له يارسول الله اي الناس شر فقال رسول الله اللهم اغفر سل عن الخير ولا تسئل عن الشر شرار الناس شرار العلماء (طص هق) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه (حد هق) عن منصور بن زاذان رحمه الله انه قال نبئت ان بعض من يلقى في النار يتأذى اهل النار بريحه فيقال له ويلك ماكنت تعمل اما يكفينا مانحن فيه حتى ابتليت بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالما فلم انتفع بعلمي (هق حب)

٩ (قوله فيندلق اقتاب بطنه) اي يخرج امعاؤه جمع قتب قوله مالم يخالطوا مامصدرية قوله ولا تسئل عن الشر اي شر الناس فان السؤال عن خير الاعمال ممدوح قوله شرار الناس هذا دليل القول الاصح لان الشرار جمع شر وهو اسم التفضيل والناس معرف بلام الاستغراق فصار المعنى شرار جميع قوله اشد الناس عذابا وهذا دليل على القول الاصح مع لزوم مقارنة الامور الثلثة لان عدم الانتفاع انما يكون لفقدانها (خواجه زاده)

عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لايكون المرء عالما حتى يكون بعلمه عاملا (حك) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام يكون فى آخر الزمان ٣ عباد جهال وعلماء فساق (ج) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من كتم علما مما ينفع الله به فى امر الناس فى الدين الجم يوم القيمة بلجام من نار (زخط) عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله عليه السلام يظهر الاسلام حتى يخاف التجار فى البحر وحتى تخوض الخيل فى سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤن القرآن يقولون من اقرأ منا من اعلم منا من افقه منا اولئك منكم من هذه الامة واولئك هم وقود النار (طب) عن مجاهد رحمه الله تعالى عن ابى عمر رضى الله عنه انه قال لااعلمه الاعن النبى عليه السلام انه قال من قال انى عالم فهو جاهل * ولا ارى عالما منصفا اذا نظر وتأمل فى احواله واعماله يحكم لنفسه انها بريئة من هذه الآفات بل الظن ان يحكم عليها بها او ببعضها فتكبره بالعلم جهل محض (وثانى المعرفتين ان يعرف ان الكبر من العباد حرام وانه لايليق الا بالله تعالى وانه صفة مختصة به تعالى ولو سلم ان العالم برى من الآفات المذكورة وان لعمله فضلا فعلمه يورث خشية من الله قال الله تعالى * انما يخشى الله من عباده العلماء * وتواضعا لاجرأة على الله تعالى وامنامنه وكبرا على عباده وعجبا عليهم فلذا صار الانبياء عليهم الصلوة والسلام متواضعين خاشعين لله تعالى لم يكن فيهم كبر ولاعجب فحق العبد ان لايتكبر على احد فان نظر الى جاهل يقول هذا عصى الله تعالى بجهل وانا عصيته بعلم فهذا اعذر منى وان نظر الى عالم يقول هذا علم مالم اعلم فكيف اكون مثله وان نظر الى اكبر منه سنا يقول انه اطاع الله تعالى قبلى وان نظر الى صغير يقول انى عصيت الله تعالى قبله وان نظر الى مساويه سنا يقول انا اعلم بحالى ولا اعلم حاله والمعلوم اولى بالتحقير من المجهول وان نظر الى مبتدع اوكافر يقول مايدريني لعله يختم له بالاسلام ويختم لى بماهو عليه الآن وان نظر الى كلب اوخنزير اوحية اوعقرب اونحوها يقول هذا لم يعص الله تعالى فلا عقاب

٣(قوله عباد جهال وعلماء فساق) فالجهال يجتهدون فى العمل بلا علم والعلماء يرتكبون انواع القبايح والفسوق وهما قطاع طريق الله تعالى على العباد قال على رض قصم رجلان ظهرى عالم متهتك وجاهل متنسك قوله واولئك هم وقود النار بالفتح ماتوقد به النار وبالضم الاسم قوله جهل محض فليت شعرى من عرف هذه الاخلاق من نفسه وسمع قول الرسول عليه السلام لايدخل الجنة من قلبه مثقال ذرة من كبر كيف يستعظم نفسه ويتكبر على غيره (قنوى)

ولاعتاب عليه وانا عصيته فانا مستحق لها فيكون مصروف الهم الى نفسه مشغول القلب بعيبه فحوله لعاقبته عن عيب غيره (فان قلت كيف ابغض المبتدع والفاسق فى الله تعالى وقد امرت به وكيف انهاهما عن المنكر مع رؤية نفسى دونهما (قلت تبغض وتنهى لولاك اذا مرك بهما لانفسك وانت فيهما لاترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكا بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله تعالى من خفايا ذنوبك اكثر من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة فتكون كغلام ملك امره بمراقبة ولده والغضب عليه وضربه فهما اساء فيغضب عليه ويضربه عند الاساءة امتثالا لامر مولاه وتقربا له بلاتكبر عليه بل هو متواضع له يرى قدره عنده ولاه فوق قدر نفسه فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول ربما كان قدره عندالله تعالى اعظم لما سبق لهما من حسن العاقبة فى الازل ولما سبق لى من سوء العاقبة فيه وانا غافل عنه فتغضب وتنهى لحكم الآمر محبة لمولاك اذ جرى مايكرهه مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده فى الآخرة ٧ (والثانى) العبادة والورع فان العابد الورع قد يتكبر على الفاسق بل على من لايعمل مثل عمله من النوافل والاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال وهذا ايضا من الجهل * فعلاجه ايضا معرفتان * معرفة ان فضل العبادة والورع انما يكون باستجماعهما الشرائط والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات ومقارنتهما النية الصادقة والاخلاص والتقوى ومع ذلك فهما عن المحبطات والمبطلات وحصول هذه باسرها من امثالنا متعسرة بل معتذرة لاسيما الاخلاص والتقوى فلذا قال الله تعالى * فلاتزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى * مشيرا بان تزكية النفس انما تكون بالتقوى وانها لايعلم كنهها وحقيقتها الا الله تعالى * والمعرفة الثانية مثل ماسبقت فتذكرها (والثالث) النسب والحسب والكبر بهما ناش عن الجهل ايضا لانه تعزز بكمال غيره ولذا قيل (شعر) لئن فخرت بآباء ذوى شرف * لقد صدقت ولكن بئس ماولدوا * وقال النبى عليه السلام فيما خرجه (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه من ابطأ به عمله لم يسرع به

٧ (قوله والثانى) من اسباب الكبر قوله وهذا اى الكبر بهذين كالكبر بالعلم امر ناش من الجهل قوله ان افضل العبادة اى بالنسبة اليه قوله هذه اى الامور قوله مشيرا الى حال قوله والمعرفة الثانية ان الكبر من العباد حرام قطعى وانه صفة مخصوصة به تعالى لايليق لاحد غيره فاذا حصل فى قلب العبد هذه المعرفة كما ينبغى يكفى لزجره عن الكبر لان عدمه يفضى الى منازعة رب العزة فيستحق القذف فى النار على ما اخبره على لسان حبيبه قوله والحسب ما يعده المرء من مفاخر الآباء (خواجه زاده)

(نسبه)

نسبه انظر الى ابن آدم عليه السلام قابيل وابن نوح عليه السلام كنعان هل نفعهما نسبهما ثم انظر الى نسبك الحقيقى فان اباك القريب نطفة قذرة وجدك البعيد تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب

﴿ والرابع ﴾

الجمال وذلك اكثر ما يجرى فى النساء وهذا ايضا جهل اذهو فان سريع الزوال لاتنظر الى ظاهرك نظر البهايم وانظر الى باطنك نظر العقلاء اولك نطفة ٦ مذرة خرجت من مجرى البول ودخلت فى آخر واختلطت باخرى وهو دم الحيض ثم خرجت منه مرة اخرى وآخرك جيفة قذرة وانت بينهما حال العذرة * الرجيع فى امعائك والبول فى مثاناتك والمخاط فى انفك والبزاق فى فيك والوسخ فى اذنيك والدم فى عروقك والصديد تحت بشرتك والصنان تحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك وتتردد الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الضعة والذل والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء

﴿ والخامس ﴾

القوة وشدة البطش والتكبر بهما جهل ايضا اذا الحمار والبقر والجمل والخيل والفيل كل ذلك اقوى من الانسان واىّ افتخار فى صفة يسبقك البهايم فيها ثم انها تزول بحمى يوم ونحوها فلا تقدر على حفظها ولا على تحصيلها بل هى كظل زائل ونوم نائم

﴿ والسادس ﴾

المال والتلذذ بمتاع الدنيا

﴿ والسابع ﴾

الاتباع من البنين والاقارب والغلمان والجوارى والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته وقضاته وهذان اقبح انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج من ذات الانسان سريع الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود والنصارى لو هلك ماله او اتباعه او عزل او مات سنده

٦ (قوله مذرة) بفتح الميم وكسر المعجمة اى متغيرة قوله مرة اخرى اى بعد خروجك اولا من صلب وقال الحسن كيف يتكبر من خرج من سبيل البول مرتين ذكره الشيخ زاده قوله الرجيع فعيل بمعنى فاعل لانه رجع عن حاله الاولى بعد ان كان طعاما او علقا قوله والصنان تحت ابطك بضم المهملة وتخفيف النون ريح الابط قوله القوة وعلاجه ان يتذكر قوة الله تعالى وقدرته القاهرة وشدة بطشه كما قال وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير وقال ان بطش ربك لشديد حتى يتذكر ان قوته وقدرته كالعدم بالنسبة اليه

(رجب افندى)

كان اذل الخلق واحقرهم فأف لشرف يسبقك به اليهود واف لشرف يأخذه السارق فى الحالة * ثم ان للتكبر فقط ثلثة اسباب اخر الحقد كالذى يتكبر على من يرى انه مثله اوفوقه ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه فاورثه حقدا ورسخ فى قلبه بغضه فالاتطاوعه نفسه ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا جاء من جهته وعلى انفة من قبول نصحه وعلى ان يجتهد فى التقدم عليه والحسد فانه يدعو الى جحد الحق والتكبر على المحسود مع معرفته بفضله عليه * وعلاج التكبر بهذين ازالتهما وسيجئ ان شاء الله تعالى والرياء حتى ان الرجل ليناظر من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما معرفة ولاحقد ولاحسد ولكن يمتنع من قبول الحق ويتكبر عليه خيفة ان يقول الناس انه افضل منه واوخلا معه بنفسه ٨ لكان لايتكبر عليه وقد يكون الباعث على التكبر المراياة باسباب الدنيا كمن يلبس فى بيته مالايلبسه عند الناس ويستكف من حمل حوائجه بين الناس ويحمله فى الليل وحيث لايراه الناس

﴿ المبحث الرابع ﴾

فى علامات الكبر * اعلم ان الكبر قد يخفى على صاحبه حتى يظن انه برئ منه فلابد من بيان اخلاق المتكبرين حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيتميز الخبيث من الطيب فلا يغره الغرور عنها * فمنها ان يحب قيام الناس له اوبين يديه تعظيما لنفسه بلاوجدان كراهة من نفسه لهذا الحب بل بقبول وركون اليه فان وجد كراهة وعدم اجابة فى نفسه فميل طبعى اووسوسة لايضر ان كاذكرنا فى الرياء * ومنها ان لايمشى الاومعه غيره يمشى خلفه (ديلم حديج) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام خرج يمشى الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم فسئل عن ذلك فقال انى سمعت خفق نعالكم فاشفقت ان يقع فى نفسى شئ من الكبر * ومنها ان لايزور غيره وان كان يحصل من زيارته خيرله اولغيره من تعليم التواضع * ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس بين يديه * ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى

٨ (قوله لكان لايتكبر عليه) لعدم وجود من يرائيه اقول علاج هذه الثلثة هو ان يرجع الى نفسه ويتصف حتى يحصل له العلم بان الخير والشر والنفع والضر من الله تعالى قوله فى علامات الكبر القائم بالانسان بطبعه قوله والتكبر اى المتكلف قيامه قوله انه برئ منه هذا دق انواعه لايدرك الا بزيادة التنبه قوله اخلاق المتكبرين اخلاق جمع خلق بضم اوليه هو الملكة للنفس المدركة بالبصيرة قوله الغرور بفتح المعجمة فعول من الغرور المخادعة والمراد هنا ابليس قال الله تعالى ولايغرنكم بالله الغرور (من شرح رجب افندى)

والمعلولين ويتحاشى عنهم * ومنها ان لايتعاطى بيده شغلا فى بيته * ومنها ان لايحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله عليه السلام يفعل هذه المنيات ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد قال عليه السلام فيما خرجه (د) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه البذاذة من الايمان ومنها ان يستنكف عن دعوة الفقير لاعن دعوة الغنى والشريف * ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء فى السوق خصوصا شراء الاشياء الخسيسة كالصابون والكبد والكرش والخضاء والنورة والمصطكى والمشط * ومنها ان يثقل عليه تقدم الاقران فى المشى والجلوس بحيث ان مشى اوجلس باحدهم يمشى خلفه ويجلس تحته متصلا به فان اتفق ذلك فلما ان يذهب ويفارق فلا يمشى ولا يجلس او يبعد عنه فى المشى والجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم ادون منه ٢ ليظهر انه اختار التواضع اذا وكان متصلا مؤخرا عنه يظن انه ادون منه * ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه وعدم الاعتراف بخطائه والشكر له امالعدم الاصغاء والتأمل فى كلامه احتقارا واستصغارا له اوعنادا اومكابرة فكل هذه ان كان فى الملاء فقط فرياء وان كان فيه وفى الخلوة فكبر

﴿ المبحث الخامس ﴾

فى اسباب الضعة والتواضع وفوائدهما امالاولى فهى معرفة نفسه من اين الى اين ومعرفة عيوبه وغوائل الكبر وفوائد التواضع وفضائله من كونه من اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء والصلحاء ومحمودا عند الله تعالى وسببا لرفعة الدرجات فى اعلى عليين وكان القياس ان ينزل العبد نفسه منزلته لادونها ولافوقها كالشجاعة بين التهور والجبن والعفة بين الشره والخمود والسخاء بين البخل والاسراف فان خير الامور اوساطها لكن لما كان النفس مائلة بالطبع الى العلو كان الاحوط والانسب حطها عن مرتبتها قليلا اذربما لايدرى مرتبتها فينزل نفسه فوقها غفلة وحبا للعلوا ذحب الشئ يعمى ويصم هذا فى التواضع (واما

٢ (قوله ليظهر) اى بين الدار قوله متصلا مؤخرا فى المشى والجلوس قوله اوعناد الثانى يظن الناس انه اعلم منه قوله فرياء وتكبر قوله من اين الى اين اى من اى موضع تذهب قوله عيوبه دنيوية كانت وهى ماذكر سابقا وامثاله اواخروية من الذنوب والمعاصى قوله وغوائل الكبر ليتنبه عنه ويجتهد فى ازالته قوله وفضائله لتشوق النفس الى تحصيله قوله وكان القياس اى قياس التواضع على سائر الاخلاق الحميدة التنزيل المذكور لا الحط عن مرتبتها شرعا وعرفا ولكن ترك هذا القياس فيه لكون النفس مائلة بالطبع الى العلو فلو نزلت منزلتها لخرجت عن مرتبة الاستواء (خواجه زاده)

فى الضعة فالاولى والاحوط ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق وهذا دأب السلف الصالحين حتى قال الشبلى رحمه الله تعالى عطل ذلى ذل اليهود وقال ابو سليمان الدارانى رحمه الله لو اراد جميع الخلق ان يضعونى ادنى مما فى نفسى من الضعة ماقدروا عليه (فان اختلج فى قلبك انه كيف يتصور ان يرى الانسان نفسه ادنى من فرعون وابليس فقل ان الله تعالى خذلهما واضلهما فوقعا فيما وقعا ووفقنى وهدانى للايمان والطاعة فاوعكس لعكس وليس اجتناب نفسى مما فعلاه من ذاتها بل من عناية الله تعالى وانا اعلم من نفسى من الخبائث الكثيرة والعيوب العظيمة مالا اعلم منهما والمعلوم ادنى من المشكوك والمجهول ولا اعلم كيف اموت ويحتمل والعياذ بالله تعالى ان اموت على الكفر فاشار كهما فى العذاب المخلد ٣ ولنذكر ماورد فى فضائل التواضع (د) عن عياض رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ان الله تعالى اوحى الىّ ان تواضعوا حتى لايبغى احد على احد ولا يفخر احد على احد (طب) عن ركب المصرى رحمه الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام طوبى لمن تواضع فى غير منقصة وذل فى نفسه من غير مسئلة وانفق مالا جعه فى غير معصية ورحم اهل الذل والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله (حب) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تواضع لله تعالى درجة يرفعه الله تعالى درجة حتى يجعله فى اعلا عليين ومن تكبر على الله تعالى درجة يضعه الله تعالى درجة حتى يجعله فى اسفل السافلين (طط) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لاخيه المسلم رفعه الله تعالى ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى (وقد يكون سبب التواضع السخرية والنفاق والرياء والطمع والخوف فيكون رذيلة بحسب العارض والكيف فليك بصيانته عنها

﴿ الرابع عشر ﴾

٣ (قوله ولنذكر) امر للمتكلم مع غيره ومنه قوله تعالى حكاية عن الكفار ولنحمل خطاياكم قوله ان تواضعوا اى امر بالتواضع ويجوز ان مفسرة قوله عن ركب المصرى بفتح الراء وسكون الكاف آخره موحدة فى القاموس هو صحابى اوتابعى قوله وصلحت بفتح اللام فى الافصح قوله سريرته اى باطنه قوله وكرمت علانيته بضم الراء من كان على وفق الكرام اى كانت اخلاقه اخلاق الكرام قوله درجة المراد العموم لانه فى سياق الشرط اى واحدة بعد اخرى قوله اعلى عليين قال الفراء اسم موضع وقال ابن عباس وهو لوح من زبرجد خضراء معلق تحت العرش اعمال العباد مكتوبة فيها (من شرح رجب افندى)

٩ العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر حصول شرفه بشيء دون الله تعالى من النفس او الناس وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم (وضده ذكر المنة وهو ان يذكر انه بتوفيق الله تعالى وانه الذي شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذكر فرض عند دواعي العجب * وسبب العجب في الحقيقة الجهل المحض او الغفلة والذهول * فعلاجه الجلي معرفة ان كل شيء بخلق الله تعالى وارادته وان كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها من الله تعالى وحده والتنبه والتيقظ بذكره واخطاره بالبال وفي الظاهر اسباب الكبر السبعة السابقة والعلاج التفصيلي يعرف بمناسبة فعل السالك الشكر على كل ما وجد فيه من النعم من علم وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله تعالى وعونه ونصره وخلقه واعطائه اياه ومن اقوى العلاج معرفة آفاته وهي كثيرة ويكفيك ان سبب الكبر ونسيان الذنوب ونعم الله تعالى بالتوفيق والتمكين والامن من مكر الله وعذابه وان يرى انه عند الله تعالى منة وحقا باعماله التي هي نعمة من نعمه وعطية من عطاياه ويدعو الى ان يزكي نفسه ويمنعه من الاستفادة والاستشارة (زهق) عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه (وعنه عن النبي عليه السلام انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب العجب * واقبح العجب ٩ العجب بالرأي الخطاء فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصح ناصح بل ينظر الى غيره بعين الاستجهال قال الله تعالى * افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا * وجميع اهل البدع والضلال انما اصروا عليها لعجبهم بآرائهم وعلاج هذا العجب اعسر واصعب اذ صاحبه يظنه علما لا جهلا ونعمة لا نقمة وصحة لا مرضا فلا يطلب العلاج ولا يصغي الى الاطباء وهم علماء اهل السنة والجماعة

﴿ الخامس عشر الحسد وفيه اربعة مباحث ﴾

﴿ المبحث الاول ﴾

في تفسيره وضده ومناسبها وحكمها * الحسد ارادة زوال نعمة

٩ (قوله العجب) بالضم فلا يكون اعم ان العجب انما يكون بوصف الكمال لا محالة والعالم بكمال نفسه مطلقا حالتان احديهما ان يكون شاقا على تكدره او زواله من اصله فهذا ليس بعجب والاخرى ان لا يكون حانقا ولكن يكون فرحا به من حيث انه نعمة من الله عليه لا من حيث اضافته الى نفسه وهذا ايضا ليس بعجب وله حالة ثالثة هي ان لا يكون حانقا عليه بل يكون فرحا به مطمئنا اليه من حيث انه كمال ونعمة ولا من حيث انه عطية من الله بل من حيث انه صفة له ومنسوب اليه ناسيا انه من الله وهذا هو العجب كما ذكره المص بقوله وهو استعظام الخ وهذا التعريف خاص بالعمل الصالح والثاني عام له ولغيره من النعم الدنيوية (من شرح القنوي)

الله تعالى عن احد ممالـه فيه صلاح دينىّ اودنيوىّ من غير ضرر فى الآخرة اوعدم وصولها اليه وجبه من غير انكاره اووقع فى قلبك من غير اختيار ووجدت الانكار اوقوعه فيه فلا بأس به بالاتفاق فان لم تجد اووقع باختيار وارادة زوال اوعدم وصول فان عملت بمقتضاه اوانظهر اثره فى بعض الجوارح فحسد حرام بالاتفاق وان لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا وكان الموجود فى القلب نفسه فقط فحسد (اختلفوا فى حرمته وكون صاحبه آثما * ومختار الامام الغزالى رحمه الله تعالى حرمته وظن هذا الفقير عدمها لقوله عليه الصلوة والسلام ثلاث لاينجو منهن احد الظن والطيرة والحسد ٣ وسأحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فامض واذا حسدت فلا تبغ خرجه (دنيا) وحمل الامام الغزالى هذا على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة من جهة الدين والعقل غير موجه اذا لحسد حقيقة فى الارادة التى هى ضد الكراهة فلا يجامعهما كما لا تجامع الشهوة اعنى حب الطبع ضدها الذى هو النفرة بخلاف كل من الاولين فانه يجامع كلا من الاخريين والاوليان اختياريتان والاخريان اضطراريتان لاتوصفان بالحل والحرمة وقوله عليه الصلوة والسلام فلا تبغ من البغى الذى هو فعل الجوارح وسئل الحسن البصرى عن الحسد فقال نعمة لاتضرك مالم تبده قال عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها مالم تكلم اوتعمل به خرجه (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا وحمله الامام الغزالى رحمه الله تعالى على ميل الطبع هذا على حب بلا اختيار مردود من اربعة اوجه الاول ان غير الاختيارى لايدخل تحت التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو وتجاوز مع ان عن بمعنى عفا والثانى ان غير الاختيارى لايؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص حينئذ بقوله عليه السلام امتى والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على رواية رفع انفسها واما على رواية نصبها فلا اذ الرفع دال على الاضطرار والنصب على الاختيار والرابع ان آخر الحديث المذكور بنا فى الحمل لانه يفيد معنى الغاية فتقدير الحديث عفا الله تعالى عن امتى كل ما حدثت به انفسها

٣ (روى ان ابليس) جاء الى باب فرعون فقرع الباب واستأذن فقال فرعون من هذا قال ابليس انا قال اما كنت الهافتعرف من فى الباب فقال له فرعون ادخل يا ملعون فلا دخل عليه قال له فرعون اتعرف على وجه الارض شرا منى ومنك قال ابليس الحاسد ان لى صديقا اجابنى الى كل مادعوته من الشر فقلت وقد وجدت على حقك فسل منى حاجتك فقال يا ابليس ان لجارى بقرة فامنها فقلت لاقوة لى على ذلك اتريد ان اعطيك عشر بقرات مكانها فقال لا اريد الا هلاكها فعلت ان الحاسد شر منى ومنك ذكره فخر الرازى

(رجب افندى)

الى ان يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل فى العفو الهم والعزم بالقلب بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم ما هو اثر من آثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقدح والسب فى الحسد وسوء الظن وكذلك المراد بالعمل * فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام لا يعفى فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوهما كذلك مع ان كلا منهما فعل قلبى فما الفرق بينهما قلت الاولان قبيحهما وحرمتهما لذاتهما وقبح ما نحن فيه وحرمته لسببية العمل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا يبعد ان يرتفع عنه الحرمة والاثم لا سيما فى امة محمد عليه السلام خير امم لتشريف حبيبه وتكريم صفيه نعم قصد المعصية وهمها لا سيما العزم المصمم وقلما يوجد بدون الاثر على الجوارح ولا كلام ايضا ان الكمال ان يخلى الانسان قلبه عن العزائم الفاسد والصفات الخبيثة ويحليه بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واما الرياء بطاعة او دليلها فلا ينفك عن عمل يقتضاه لان الاجتناب عن بعض الشبهات ايرى الناس انه ورع كف الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبى والتفكر عمل قلبى وكلاهما عمل يقتضى الرياء واما كف الحسود الجوارح ٧ فليس بعمل يقتضى حسده بل عمل بضد مقتضاه واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة والله تعالى اعلم * وان ترد زوال النعمة ولكن اردت لنفسك مثلها فهو غبطة ومنافسة ليست بحرام بل هو مندوب فى الدين وحرص مذموم فى الدنيوى وسيجىء ان شاء الله تعالى وان لم يكن فى النعمة صلاح لصاحبها بل فساد ومعصية فاردت زوالها عنه او عدم وصولها اليه فذلك ناش من غيرة المؤمن لله تعالى مندوب اليه (خ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله تعالى ان يأتى المؤمن ما حرم الله تعالى والغيرة فى الاصل كراهية مشاركة الغير فى حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منعه عبيده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة الله تعالى بان يفعل ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهى وغيرة المؤمن لنفسه هيجان وانزعاج من قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش

٧ (قوله فليس بعمل يقتضى حسده) اذ مقتضاه الايذاء لا الكف عنه قوله بضد مقتضاه فلذا لم يأثم من وجد او وقع فى قلبه تمنى زوال النعمة او عدم حصولها للمحسود اذا لم يعمل بمقتضى ذلك قوله غبطة اى تمنى وصولها قوله ومنافسة قال الله تعالى وفى ذلك فليتنافس المتنافسون قوله بل فساد و معصية فلا يكون حسدا كمن جعل علمه وماله آلة معصية مثلا فاردت زوالها لا يكون حسدا بل غيرة دين قوله ناش من غيرة المؤمن وانقاذه اخاه من عذاب الله عز وجل والمؤمن مرآة اخيه
(من شرح رجب افندى)

ومقدماتها لان فيه كراهية الاشتراك وهذه واجبة (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال سعد بن عبادة رضى الله تعالى عنه يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا لم امسه حتى اتى باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نعم قال كلا والذى بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله اسمعوا الى مايقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله تعالى اغير منى وفى رواية (خ) قال عليه السلام اتعجبون من غيرة سعد والله انا لاغير منه والله تبارك وتعالى اغير منى لااحد اغير من الله تعالى ومن اجل ذلك حرم الفواحش ماظهر منها ومابطن * وقد يطلق الغيرة على كراهية المرأة على اشتراك الغير فى بعلها وهذه مذمومة (م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خرج من عندها ليلا فغرت عليه فجاء فرأنى ما اصنع فقال مالك ياعائشة اغرت فقالت ومالى لايغار مثلى على مثلك فقال النبى عليه السلام لقد جاءك شيطانك قالت يارسول الله اومعى شيطان قال نعم قالت ومعك يارسول الله قال نعم ولكنى اعاننى الله تعالى عليه حتى اسلم * وغيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية ومالايحبه الله تعالى وهذه واجبة (وضد الحسد النصح والنصيحة وهى ارادة بقاء نعمة الله تعالى على احد ماله فيها صلاح اوحدوثها وان شئت قلت ارادة الخير للغير وهى واجبة (م) عن تميم الدارى رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ان الدين النصيحة قلت لمن يارسول الله ٣ قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم (طب) عن حذيفة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من لايهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمسى ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم

﴿ المبحث الثانى ﴾

فى غوائل الحسد فمنه يعرف العلاج الاجالى وهى ثمانية * الاول افساد الطاعات (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى

٣ (قوله قال لله تعالى) اى النصيحة لله الايمان به وصحة الاعتقاد فى وحدانيته وترك الالحاد فى صفته والاخلاص النية فى عبادته وبذل الطاعة فيما امر به ونهى عنه وموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه والاعتراف بنعمه والشكر له عليها وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد فى نصيحة نفسه لله تعالى والله الغنى وانتم الفقراء * واما النصيحة لكتابه فالايمان به واقامة حروفه فى التلاوة * واما النصيحة لرسوله فبنى التصديق لنبوته وقبول ماجاء به والانقياد له وأعظام حقه وتعزيره واشاعة السنة * واما النصيحة لائمة المسلمين وهم اولاة فاطاعتهم فى المعروف والصلوة خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء الصدقات اليهم وترك الخروج بالسيف عليهم (رجب افندى)

عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب او قال العشب والمراد اكل الاضعاف اذلا حبط بالمعاصي عند اهل السنة اوتأديته الى الكفر (ت) عن الزبير رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة اما انى لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا الا ادلكم على ما تحابون افشوا السلام بينكم (والثاني الافضاء الى فعل المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب والشماتة عادة (طب) عن ضمرة بن ثعلبة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا (والثالث حرمان الشفاعة (طب) عن عبد الله بن بسر رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ليس مني ذو حسد ٦ ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين الآية (والرابع دخول النار (ديلم) عن ابن عمر وانس رضي الله تعالى عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد (والخامس الافضاء الى اضرار الغير فلذا امر الله تعالى بالاستعاذة من شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة عن شر الشيطان وقال عليه السلام استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان فان كل نعمة محسود خرجه (ط ط دنيا) عن معاذ رضي الله تعالى عنه مرفوعا (والسادس التعب والهم من غير فائدة بل مع وزر ومعصية قال ابن السماك رحمه الله تعالى لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من الحاسد نفس زائم وعقل هائم وغم لازم (السابع عمى القلب حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام الله تعالى قال سفيان رحمه الله تعالى لا تكن حاسدا تكن سريع الفهم (والثامن الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراده وينصر على عدوه فلذا قيل الحسود لا يسود

٦-(قوله ولا نميمة) وهو نقل كلام الناس بعضهم لبعض على وجه الافساد قوله بغير ما اكتسبوا اى بغير مقتضى للاذى شرعا وغير استحقاقهم له وقد نزل في المنافقين الذين يؤذون عليا وقيل في زناة يتبعون النساء وهن كارهات كما في العيون فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا قوله للامراء اى ذو امر ولو قاضيا قوله بالعصبية اى بالنسبية والتعصب اى بسبب التعصب والتنصر والتعاون وعصبية الرجل من يعصبه ويشد ظهره وينصره يقومون بباحق يخرجوا عجاب الشرع الشريف قوله الرستاق بضم الراء هو السواد والقرى وجزم في القاموس بان الرستاق معرب رستان (من شرح القنوى)

المبحث الثالث

فى العلاج العلمى والعملى الاول ان تعلم ان الحسد ضرر عليك فى الدنيا والدين وانه لاضرر فيه على المحسود فيهما بل ينتفع به فيهما * اما ضرره لك فى الدين فلانك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التى قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك وغشت رجلا من المؤمنين وتركت نصحه وانغش حرام والنصيحة واجبة * واما فى الدنيا فهو حزن وضيق نفس * واما انه لاضرر على المحسود فيهما فظاهر لان النعمة لاتزول عنه بحسدك ولايأثم به * واما انتفاعه فى الآخرة فهو انه مظلوم من جهتك لاسيما اذا اخرجك الحسد الى القول والفعل بالغيبة وهتك سره والقدح فيه ونحوها فهذه هدايا تهديها اليه فينتفع بها فى الآخرة * واما فى الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغمهم (والعلاج العملى ان يكلف نفسه نقيض مقتضاه فان بعثه على القدح فيه كلف لسانه المدح له وان على التكبر عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه وان على كف الانعام عليه الزم نفسه الزيادة فى الانعام وان على الدعاء عليه دعاله بزيادة النعمة التى حسده فيها

المبحث الرابع

فى العلاج القلعى وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها وهى ستة (الاول التعزز وهو ان يثقل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض امثاله ولاية اوعلما اومالا خاف ان يتكبر عليه وهو لايطيق تكبره ولاتسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره ويرضى بمساواته وزيادته عليه من غير تكبر فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها ٩ مقيدة بالافضاء الى الكبر فليس بحسد لما مر وان مطلقا فحسد لعدم التيقن بالفساد وامكان التقييد (والثانى التكبر فان من فى طبعه التكبر على انسان واستصغاره واستخدامه فاذا نال نعمة خاف ان لاتحمل تكبره ويترفع عن متابعته وخدمته فيريد زوالها وعلاجه سبق (والثالث سببية نعمة الغير لفوت مقصوده وذلك يختص

٩ مقيدة) اى ارادة مقيدة بذلك القيد قوله فليس بحسد لانه على هذا التقدير ليس له صلاح دينى قوله وان مطلقا عن التقييد بذلك القيد قوله وامكان التقييد بذلك القيد فالارادة المذكورة مع عدم التيقن بالفساد وامكان التقييد دالة على وجود الحسد فى القلب فعلاجه تحصيل التواضع لان التعزز ان يرى الانسان نفسه رتبتها شرعا اوعرفا عالية فاذا رآها ادنى منها قليلا زال لامحالة قوله وعلاجه سبق من علاج الكبر قوله زوالها اى من صاحبها قوله وندماء الملك اى الضحكة جمع نديم بمعنى صاحب قوله وخواصه مثل وزرائه قوله وماله حب المال فعلاجه علاجهما علاج الاول سيأتى والثانى سبق من قوله كما لاوهميا وغير ذلك

(خواجه زاده)

يتزاحمين على مقصود واحد فان كل واحد يحسد صاحبه فى كل نعمة يكون زوالها عونا له فى الانفراد بمقصوده فهذا الحسد يكون بين الامثال والاقران كالضرات والاخوة يقصدون المنزلة فى قلب الزوج والابوين وتلامذة استاد واحد ومريدى شيخ واحد وندماء الملك وخواصه ووعاظ بلدة واحدة وطلاب ولاية وقضاء وتدريس وتولية اوقاف اوجهة من جهاتها وماله حب المال والرياسة (والرابع مجرد حب الرياسة كمن يريد ان يكون عديم النظير فى فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع بنظيره فى اقصى العالم ساءه ذلك واحب موته وزوال النعمة التى بها يشاركه فى المنزلة من شجاعة اوعلم اوعبادة اوصناعة اوجمال اوثروة (والخامس حبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب مال اذا وصف عنده حسن حال عبد فى نعمة يشق عليه ذلك واذا وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم وفوات مقاصدهم فرح به فهو ابدا يحب الادبار لغيره ويبخل بنعمة الله تعالى على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة وهذا اخبث الحسد واعسره ازالة وعلاجا لانه طبع وجبلة يكاد يستحيل فى العادة زواله ﴿ والسادس الحقد وهو السادس عشر ﴾ من آفات القلب وفيه ثلث مقالات (المقالة الاولى) فى تفسيره وحكمه وهو ان يلزم نفسه ٨ استثقال احد والنفار عنه والبغض له وارادة الشر له وحكمه ان لم يكن بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر فمحرام وان كان فليس بحرام فان لم يقدر على اخذ الحق فله التأخير الى يوم القيمة والعفو وهو افضل قال الله تعالى * وان تعفوا اقرب للتقوى * فخذ العفو * والعافين عن الناس * وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم (مت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع عبد الا رفعه الله تعالى) وان قدر فله العفو ايضا وهذا افضل من العفو الاول والانتصار اى استيفاء حقه من غير زيادة وهو العدل المفضول لكن قد يكون افضل من العفو بعارض مثل كون العفو سببا

٨ (قوله استثقال احد من الناس) اى بسبب من الاسباب قوله وحكمه اى فى الشرع قوله يظلم اى فى ماله او بدنه او عرضه الظلم اما متعلق بالمال او العرض او البدن عفو الاول اولى واهم من التأخير لانتقاله الى اخر الورثة على القول الاصح فلا يحصل فى الآخرة فائدة بخلاف الاخيرين فانهما لا ينتقلان الى الورثة بالاتفاق فان لم يقدر يكون صاحب الحق من ارذل الناس * والظالم شر منه قوله والعفو اى طلبا للثواب اقرب للتقوى التى هى جماع كل خير قوله خذ العفو الامر فى كلا الموضعين للندب امر الله تعالى حبيبه باخذ العفو عن الناس وهذا امر لامته ايضا فلو لم يكن محمودا عنده لما امر به (خواجه زاده)

٩ (قوله فمن مستغفر) اى هو مستغفر وطالب عن ذنوبه خاصا قوله فيتاب عليه اى تقبل توبته ويرجع عليه بالرحمة والغفران قوله ويرد اهل الضغائن اى لا يغفر لذنوبهم ولا تقبل توبتهم وان استغفروا وتابوا مالم يتوبوا من الضغن والحقد قوله انه يطلع اى بالرحمة والمغفرة كلهم عليه من الذنوب قوله عن التشفى اى الانتقام قوله واحتقن ان احتبس قوله غليان دم القلب اى حركة الدم الرقيق فى القلب دفعة قوله ليس بمذموم اى فى الشرع مطلقا قوله والضيم اى الظلم قوله فى غير محله المشروع قوله واخور اى الضعف قوله رأفة اى رحمة وشفقة بعد ما امر الله تعالى بجلد الزانية نهى عن اخذ الرأفة والشفقة بهما فى دين الله قوله اشداء على الكفار مدح لاصحاب النبى عليه السلام (خواجه زاده)

لكثير ظلمه والانتصار لقليله او هدمه او نحو ذلك وان زاد فجور وظلم قال الله تعالى (ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل * الى الامور ولا يحزنكم شأن قوم على ان لا تعدلوا (المقالة الثانية فى غوائله وهى احد عشر الاول الحسد والثانى الشماتة بما اصابه من البلاء اى الفرح والسرور والضحك به (وهى السابع عشر) من آفات القلب (ت) عن واثلة بن الاسقع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله تعالى ويبتليك فالفرح بمصيبة العدو مذموم جدا خصوصا اذا حملها على كراهة نفسه واجابة دعائه بل عليه ان يخاف ان يكون مكراله ويحزن ويدعو بازالة بلائه وان يخلفه الله تعالى خيرا مما فات الا ان يكون ظالما فاصابه بلاء يمنعه من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة ونكالا ففرحه حينئذ بزوال الظلم من المسلم (والثالث) هجره وعداوته وهو (الثامن عشر) من آفات القلب (د) عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلاث فاذا مرت به ثلاث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشتركا فى الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم * وزاد فى رواية فمن هجر فوق ثلاث دخل النار * هذا محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الآخرة والمعصية والتأديب فجائز بل مستحب من غير تقدير اوروده عن النبى عليه السلام والصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين (والرابع استصغاره وهو التكبر وقدم (والخامس افضاؤه الى الكذب عليه (والسادس الى غيبته (والسابع الى افشاء سره (والثامن الى الاستهزاء به (والتاسع الى ايذائه بغير حق او اكثر منه (والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة (والحادى عشر منعه عن مغفرة صاحبه (ط ك) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال عليه السلام ثلاث من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله تعالى يغفر له ماسوى ذلك لمن يشاء من مات لا يشرك بالله شيئا ومن لم يكن ساحرا من السحرة ومن لم يحقد على اخيه (ط) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس ٩ فمن مستغفر فيغفر له ومن تائب فيتاب

عليه ويرد اهل الشفائن بضغائنهم حتى يتوبوا (ط) عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال يطلع الله تعالى الى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن وفى رواية (هق) عن عايشة رضى الله تعالى عنها ويؤخر اهل الحقد كلهم حليه

﴿ المقالة الثالثة ﴾

فى سبب الحقد وهو الغضب فانه اذا لزم كظمه بحجزه عن التشفى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وفيه خمس مقامات (المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه * اعلم ان الغضب وهو غليان دم القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها او لطلب التشفى والانتقام بعد وصولها ليس بمذموم بل هو امر لازم به يحفظ الدين والدنيا * ومنه الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعا وعرفا وانما المذموم طرفاه تفريطه وضعفه المسمى بالجبن ﴿ وهو التاسع عشر ﴾ وذلك مذموم جدا لانه يثمر عدم الغيرة او قلة الحمية على الزوجة والاقرباء وخسة النفس واحتمال الذل والضيم فى غير محله والفجور والسكوت عند مشاهدة المنكرات (قال الله تبارك وتعالى * ولجدوا فيكم غلظة * ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله * اشداء على الكفار رحماء بينهم الآية (هق ط) عن على رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال خير امتى احداؤها وقد مر ماورد فى الغيرة فينبغى ان يعالج نفسه بايقاعها ٧ فيما يخاف ويفرمنه بتكلف مرة بعد اخرى واسماعها غوائل الجبن وفوائد الشجاعة وتذكيرها مرارا وكرارا حتى يزول ويقوى غضبه وافراطه وزيادته وغلبته وسرعته وشدته المسمى بالتهور ﴿ وهو العشرون ﴾ ويثمر الحدة والعنف وضده الحلم وهو ملكة الطمانينة عند محركات الغضب وعدم هيجانه الا بسبب قوى وتمكن دفعه عنده بلا تعب ويثمر اللين والرفق (والتهور مرض عظيم الضرر صعب العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمر والسعى فيه وعلاجه باربعة اشياء بالعلم والعمل وازالة السبب وتحصيل الضد فلنبين

٧ (قوله فيما يخاف ويفر ٠٠) من المخاوف والمعارك وذكر وجوب الموت وعدم نفع الحذر عند نزول القدر كما قال الله تعالى اينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة قوله مرض عظيم الضرر لان ضرره لنفسه ولغيره بخلاف الجبن فانه لنفسه فقط ومن اعظم ضرر التهور الكفر بالله عوذا بالله قوله ويكون كالوقود يزيد كتلهب النار لسرى العقل بدخانه المظلم قوله كما يفسده الصبر وهو نبت يراد به عند الاطلاق عصارته اجوده السقوطرى قوله امر لازم فى حفظ الدين والدنيا قوله كثيرا ما والدنيا لهمية تزيد للنكرة ابهاما وشياعا اومزيد للتأكيد (من شرح القنوى)

كل واحد منها بمقام على حدة

المقام الثانى

فى العلاج العلمى وهو نافع قبله وحين الهيجان بالتذكر اوالتذكير ان لم يشتد جدا والافلاتفيد بل قد يضر ويكون كالوقود وهو معرفة آفاته وفوائد كظم الغيظ (اما آفاته فاربعة الاول فساد رأس الطاعات (حق ذلك) هن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم عن النبى عليه السلام انه قال * الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل المراد الغضب فيما لاينبغى اوصدوره فيما ينبغى اكثر واشد مما ينبغى فهو التهور وكثيرا مايطلق الغضب عليه لان اصل الغضب لما مر انه امر لازم وقد صدر عن النبى عليه الصلاة والسلام مرارا عند محله* ووجه افساده الايمان انه كثيرا ماصدر عن شدة الغضب قول اوفعل يوجب الكفر (والثانى خوف المكافاة من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان فلو امضيت غضبك عليه لم تأمن ان يمضى الله غضبه عليك يوم القيمة (والثالث حصول العداوة فيثمر العدو بمقابلتك والسعى فى هدم اعراضك والشماتة بمصائبك فيشوش عليك معاشك ومعادك فلاتتفرغ للعلم والعمل (والرابع ٦ قبح صوتك عند الغضب ومشابهتك للكلب الضارى والسبع العادى (واما فوائد كظم الغيظ فسبعة الاول اعداد الجنة له قال الله تعالى (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس (والثانى التخيير فى الحور العين (دت) عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤس الخلايق حتى يخيره فى اى الحور شاء (والثالث دفع عذاب الله تعالى (ط) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع غضبه دفع الله تعالى عنه عذابه (والرابع عظم الاجر (بج) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال عليه السلام مامن جرعة اعظم اجرا عند الله تعالى من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى (والخامس

الضارى اى المجترى على اذاء الناس الحريص على العض المعتاد له قوله اعداد الجنة بالكسر اى تهيئها قوله والكاظمين الغيظ قال الله تعالى فى سورة آل عمران وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون فى السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين وكظم الغيظ والعفو من اسباب اعداد الجنة لصاحبها عن ميمون بن مهران ان جارية جاءت بمرقة فعثرت فصب المرقة عليه فاراد ميمون ان يضربها فقالت يامولى استعمل قول الله تعالى والكاظمين الغيظ قال قد فعلت فقالت اعمل بما بعده والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك فقالت الجارية والله يحب المحسنين فقالت ميمون احسنت اليك فانت حرة لوجه الله تعالى

حفظه الله تعالى من البلاء (والسادس رحمة الله (والسابع محبة الله تعالى (حك عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ثلاث من كن فيه آواه الله تعالى فى كنفه وستر عليه برحمته وادخله فى محبته من اذا اعطى شكر واذا قدر غفر واذا غضب فتر) هذه الفوائد بمجرد الكظم * واما اذا عفا معه فاكثر واعظم فانك اذا عفوت مع عجزك واحتياجك فالله اولى ان يعفو مع قدرته وغنائه ويدل عليه قوله تعالى * وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم *

﴿ المقام الثالث ﴾

فى العلاج العملى ٩ بعد الهيجان وهو اربعة اشياء الاول الوضوء (د) عن عطية رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الغضب من الشيطان فان الشيطان خلق من النار وانما تطفئ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ (والثانى) الجلوس والاضطجاع (د) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال لنا رسول الله عليه السلام اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع (الثالث) الاستعاذة (خم) عن سليمان بن صرد رضى الله تعالى عنه انه قال استب رجلان عند رسول الله عليه السلام ونحن عنده فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا قداحمر وجهه قال رسول الله انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد (والرابع) دعاء مخصوص (سنى) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت دخل علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا غضبى فاخذ بطرف المنصل من انفى ففركه ثم قال ياعويش قولى اللهم اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى واجرنى من الشيطان

﴿ المقام الرابع ﴾

فى العلاج القلعى وهو بازالة السبب وهو الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب احد هذه الثلاثة يغضب بادنى شئ يوهم نقصا فيه مما لا يغضب به

٩ (قوله فى العلاج العملى) المروى عن سيد المرسلين قوله من الشيطان اى ناش من وساوسه قوله وهو حال قوله فان ذهب عنه فبها ونعمت قوله فبينا يسب اى بين اوقات سب احدهما صاحبه حال كونه مغضبا محمرا وجهه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله دعاء مخصوص فعلم من هذه الاحاديث الشريفة ان للتوضئ وتغيير الهيئة والاستعاذة والدعاء المخصوص نفعا فى دفع الغضب باذن الله تعالى قوله سنى علامة ابن السنى ياعويش اصله عويشة حذفت التاء للترخيم والتصغير والمماراة اى التوبيخ والمخاصمة لمقتضاه قوله وان الشيطان خلق من النار كما قال الله تعالى خلق الجان من مارج من نار اى من لهب صاف لا دخان فيه (من شرح القوى)

غيره عادة وعلاجها سبق والمزاح والهزل والهزء والتعيير والمماراة والمضارة والظلم بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة والشتم او بالفعل كالضرب واخذ المال ومنع حقه وهذه الاشياء تورث الغضب لا كثر الناس فعليك الاجتناب منها الا ان تتيقن تحمله وحلمه ولا بأس حينئذ ٢ بما حل منها قليلا واما اذا صدرت عن غيرك فيك فعليك الحلم والعفو فان لم تقدر فالصبر والكظم والانتصار وان لم تقدر فلا تذهب ولا تجلس فى مظانها وان وقعت بغتة فقر فرارك من الاسد واحوال هذه الاشياء سيجئ ان شاء الله تعالى ومن اشد بواعث الغضب عند الجهال تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وعزة نفس وكبر همة وغير ذلك حتى تميل النفس اليه وتستحسنه وقد بدأ كذلك بحكاية شدة الغضب من الاكابر فى معرض المدح والنفوس مائلة الى التشبه بالاكابر وهذا خطاء وجهل بل هو مرض قلب ونقصان عقل الا ترى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح والمرأة من الرجل والشيخ من الكهل ومنه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر خصوصا اذا كان بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع وفى الملاء فيظن المخاطب انه من عند المتكلم لا الشارع وانه يريد به اللوم والطعن لا النصح فيغضب لجهله * وعلاجه التكلم باللين والرفق والاضافة الى الشارع وفى السران امكن وتعلم الشرايع واما اذا غضب مع العلم فمن الرياء والكبر والعجب ومنه الظن الخطاء وعدم فهم مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتفسير والاحتراز عن الاجمال فى كلامه واحتمال الاذى فعلى السامع التثبت والتأمل وحسن الظن بالمؤمنين وان اشتبه فالاستفسار لا العجلة وسوء الظن ومنه الفعل الضار الصادر خطأ كمن رمى الى صيد فيقع على الانسان او ماله فيتلف فعليه التثبت والاحتياط وعلى المجنى عليه العفو ان لم يقدر فالتضمين على وفق الشرع لا التهور (ومنه حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يسئل عن غنى شيئا فلا يعطيه فيغضب وسيجئ علاجه ان شاء الله تعالى فان كان غضبه بمجرد رد كلامه وعدم اجابته فمن التكبر او العجب كمن يغضب عند رد شفاعته فى امر مباح او حرام ومنه ما صدر من صبى او مجنون او حيوان مما يتأذى به كبكاء كثير وشتم وعثار فيغضب وربما يشتم ويلعن ويضرب

(وهذا)

٢ (قوله بما حل منها قليلا) مثل المزاح والمضادة محل المخالفة والهزل قوله والكظم فى الحال والانتصار بعده على وفق الشرع قوله وان لم تقدر اى على الصبر والكظم قوله فى مظانها اى هذه الاشياء قوله واحوال هذه من تفسيرها واحكامها فى الشرع قوله سيجئ فى آفات اللسان قوله بل هو اى التهور قوله وعلاجه اى هذا الغضب قوله وفى السران امكن بان عزم على فعل منكر فى المستقبل واما اذا باشر بالفعل فلا يمكن التكلم سرا حينئذ بل جهرا مع الرفق واللين قوله ويعلم اى يعلم المخاطب كى يعلم ظن كونه من عند المتكلم قوله مع العلم اى بالشرايع قوله عن الاجمال اى فى كلامه قوله واحتمال الاذى اى من جهة المخاطب ان وقع قوله اى فى كلام المتكلم

(خواجه زاده)

وهذا من اقبح انواع الغضب ومنشاؤه خبث الطبع واقبح من هذا من يغضب على جماد بسقوطه اوعدم قراره اوعدم انقطاعه او انكساره اونحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه مع علمه بانه لاحياة له ولاشعور ولاتأذى ومن يغضب على فعل نفسه كالعثار وعدم احساس شئ فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف من يغضب على نفسه بعصيانه لله تعالى اولكسله اوتركه بعض النوافل فيحمل عليها امورا شاقة وربما يحلف او ينذر وهذا حسن وغيرة دينية واقبح من هذا كله من يغضب على الله تعالى فى اوامره ونواهيه اوعلى الرسول عليه السلام فى سنته وكثيرا مايقع هذا بعد الغضب على شئ وقول غيره له ٨ هذا امر الله تعالى اونهيه اوسنة نبيه عليه السلام فلذا قال عليه السلام الغضب يفسد الايمان فنعوذ بالله من شرور انفسنا ومنه الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا ايذان ﴿ وهو الحادى والعشرون ﴾ من آفات القلب (م) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال لكل غادر لواء عند استه يرفعه له بقدر غدره وهو حرام وضده واجب وهو حفظ العهد وعند الحاجة الى نقضه وجب ايذانه ومنه الخيانة ﴿ وهو الثانى والعشرون ﴾ وهو ايضا حرام وضده وهو الامانة واجب (حذر طحب) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قلما خطبنا رسول الله عليه السلام الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له * ويجرى الامانة والخيانة فى القول ايضا (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام المستشار مؤتمن ومن افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد فى غيره فقد خانه * ومنه خلف الوعد ﴿ وهو الثالث والعشرون ﴾ وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا مالا تفعلون (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام آية المنافق ثلاث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا أؤتمن خان (خم) عن عبد الله ابن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه انه

٣ (قوله آية المنافق ثلاث) اكثر العلماء حملوا هذا الحديث على من كان فى زمن النبى عليه السلام من المنافقين وقالوا اللام للعهد الخارجى لا مطلق المنافق لمخالفته للاجماع على ان شيئا من ذلك لا يوجب الكفر والنفاق ولما اول لم يكن مخالفا وان كان من الصحاح للخرج (ت د) وان كان من الحسان فلذا عملوا بهذا دون ذلك واما الامام احمد فقد نظر الى كون هذا الحديث من الصحاح وكون ماخرجا من الحسان فعمل به وقال بحرمة الخلف مطلقا قوله كان منافقا المراد به عند اكثر العلماء من يخالف باطنه ظاهره لا من يبطن الكفر لان شيئا منها لا يوجب الكفر بالاجماع فلكونه متروك الظاهر لم يعملوا بهذا الحديث لعدم معارضة ماخرجه (ت د) وان كان من الحسان لكونه غير متأول (خواجه زاده)

قال قال رسول الله عليه السلام اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منها كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا أتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر * فالوعد بنية الخلف كذب عد حرام واما بنية الوفاء فجائز ثم انه لا يجب عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه مكروها تنزيها بدليل قوله عليه السلام اذا وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف به فلا جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه رواه (ت د) عن زيد ابن ارقم وعند الامام احمد بن حنبل ومن تبعه الوفاء واجب والخلف حرام مطلقا ففيه شبهة الخلاف وآية النفاق وشان السالكين الاجتناب من الخلاف والاخذ بالوفاء ومنه التكلم وعرض الحاجة بمشغول بهم او مهموم او مغموم او محزون (واما الغضب عند رؤية المعاصي والمنكرات فمحمود لانه غضب في الله تعالى وحمية للدين لكن بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع في القول كيا كافرا ويا منافق ويا زاني ويا لوطي ويا سارق فان كان حراما فيكون تبورا بل يكتفي بنحو ياجاهل ويا احمق ان احتيج اليه وفي الفعل كالضرب الشديد والجارح والمتلف بل يكتفي بنحو الجذب والتفريق بينه وبين المعصية الا ان لا يمكن بدون الضرب فيقتصر على قدر الضرورة وكثير من المحتسبين يخطاون في هذا فيفرطون في الحسبة فلا يفي خيرهم شرهم

﴿ المقام الخامس ﴾

في الحلم وهو افضل من كظم الغيظ لانه تحلم بعد هيجان الغضب يحتاج الى مجاهدة كثيرة والحلم عدم الهيجان وهو دال على كمال العقل وانكسار قوة الغضب وخضوعه للعقل وفيه ثلاث مقاصد ﴿ المقصد الاول ﴾ في فوائد الحلم وهي اربعة الاول محبة الله تعالى (صف) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول وجبت محبة الله تعالى على من اغضب فحلم (طب) عن فاطمة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله عليه السلام ان الله تعالى يحب الحيي الحليم المتعفف ويبغض البذيء الفاحش السائل الملحف (والثاني كونه زينة

٨ (قوله هذا امر الله اونهيه اوسنة حبيبه عليه السلام) فيغضب على الله تعالى او حبيبه عليه السلام ويكفر والعياذ بالله منه ويكون قول الغير وقود الغضبه حتى يوقعه اشد المهالك قوله وكثير من المحتسبين وقال العارفون لا بد في الاحتساب من خمسة اشياء *الاول العلم لان الجاهل لا يقدر عليه والثاني صدق النية والثالث القول اللين فيه كما يشير اليه قوله تعالى فقولا له قولا لينا والرابع الصبر والحلم والخامس العمل حتى يؤثر قوله الى مجاهدة كثيرة ولكن اذا تعود ذلك مدة صار ذلك اعتيادا فلا يكون في كظمه تعب وهذا طريق اكتساب الحلم كما سيجيء ان شاء الله تعالى
(من شرح القنوي)

ومطلوبا لمحمد عليه السلام (دنيا) عن ابن عيينة رضى الله تعالى عنه انه قال كان من دعاء النبى عليه السلام اللهم اغننى بالعلم وزينى بالحلم وكرمنى بالتقوى وجملنى بالعافية (والثالث كونه قرين العلم ومأمورا به (سنى) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم حلمكم (والرابع رفع الدرجات وشرف البنيان (طب ز) عن عبادة ابن الصامت رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام الا أونبئكم بما يشرف الله تعالى به البنيان ويرفع به الدرجات قالوا نعم يارسول الله قال تحلم على من جهل عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطى من حرمك وتصل من قطعك

﴿ المقصد الثانى ﴾

فى فوائد ثمراته اعنى اللين والرفق وهى خمسة (الاول حرمة النار عليه (ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن تحرم عليه النار على كل قريب هين سهل (والثانى اليمن (طط هق) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه الصلاة والسلام الرفق يمن والخرق شوم (والثالث عدم الحرمان عن الخير (د) عن جرير رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام ٩ يقول من يحرم الرفق يحرم الخير كله (والرابع زين صاحبه (والخامس محبة الله تعالى له (م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى عليه السلام قال ان الرفق لا يكون فى شئ الا زانه ولا ينزع عن شئ الا شانه وفى رواية ان الله تعالى يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف ومالا يعطى على ماسواه

﴿ المقصد الثالث ﴾

فى طريق تحصيل الحلم وهو التحلم اعنى حمل النفس على كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف حتى يكون ملكة له وطبعا مسمى بالحلم (طب قط)

٩ (قوله من يحرم الرفق) من الحرمان قوله يحرم الخير كله اى يصير محروما منه وفيه فضل الرفق وشرفه والحديث رواه ايضا احمد ومسلم وابن ماجه رحمهم الله قوله على العنف ضد الرفق وهو الشدة والصلابة يعنى ان الله تعالى يعطى عبده على الرفق والحلم من الاجر والثواب مالا يعطى على الشدة والصلابة او استحق العبد بها الاجر والثواب مالا يعطى على ماسواه مما يستحق به الانسان الاجر من الخصال الحميدة والافعال المرضية وقال عليه السلام اذا احب الله تعالى اهل بيت ادخل عليهم الرفق رواه الامام كما فى التوفيق (من شرح رجب)

عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام انما العلم بالتعلم والحلم ومن تحرى الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه وعن بعض السلف انى حصلت الحلم بمساكنة متهور بذى اللسان مدة مديدة وكنت اصبر على اذاه واكظم غيظى حتى صار ملكة وهكذا طريق تحصيل كل خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة اعنى الممارسة الكثيرة بالتكلف الى ان تكون كيفية راسخة وكذا طريق ازالة كل خلق سيئ كالكبر والبخل والجبن اعنى الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه والعمل بضده الى ان تزول تلك الملكة الردية باذن الله تعالى

﴿ الرابع والعشرون سوء الظن ﴾

بالله تعالى وبالمؤمنين بمجرد اوهم او الشك فانه حرام قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ويخذله ولا يحقره التقوى ههنا ثلاثا ويشير الى صدره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله تعالى لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم وانما الكم ولكن ينظر الى قلوبكم وزاد فى رواية ولا تناجشوا وزاد (خ) ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك (واما اهل المعصية والفسق المجاهرين اودل عليه قرائن تفيد غلبة الظن فعلينا ان نبغضهم فى الله تعالى فليس من سوء الظن فى شئ ويدل على هذا قوله تعالى فما لكم فى المنافقين فئتين * الآية وعلى الاول انما يحرم اذا ظهر اثره على الجوارح قال سفيان الثورى الظن ظنان احدهما اثم وهو ان تظن وتتكلم به والآخر ليس باثم وهو ان يظن ولا يتكلم وهذا هو المختار وقد سبق فى الحسد وضد سوء الظن حسن الظن بالله تعالى وبالمؤمنين (اما الاول فواجب (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى (خ م ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى عز وجل انا عند

٩ (قوله ولكن ينظر الى قلوبكم) يعنى ان منظر الله اولا وبالذات هو القلب ثم الاعمال فان كان سالما عن العزائم الفاسدة ومحلى بالنيات المحمودة ينظر الى الاعمال فان كانت مستجمعة للشرائط والاركان يقبل والا فلا وان لم يكن سالما لم يقبل الاعمال مطلقا لان الاعمال ليست منظر الله تعالى اصلا كما زعمت الملاحدة ولا كما زعم بعض المتصوفة فى زماننا من ان المنظر هو القلب فبعد ما كان سالما عن الاغراض الفاسدة قبلت الاعمال مستجمعا للشرائط والاركان اولا كلا القولين خارق للاجماع ومخالف لقواعد الشرع الظن اى السوء

(خواجه زاده)

ظن عبدى بى (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال حسن الظن من حسن العبادة (حد حب هق) عن واثلة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله (طب) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال والذى لا اله غيره لا يحسن عبد بالله تعالى الظن الا اعطاه ظنه وذلك بان الخير بيده (هق) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر الله تعالى بعبد الى النار فلما وقف على شفتها التفت فقال اما والله يارب ان كان ظنى بك لحسن فقال الله تعالى ردوه انا عند ظن عبدى بى (واما الثانى فمندوب اليه فيما يشك فيه من امرهم ويحتمل الصلاح والفساد خصوصا فى المسلم الظاهر العدالة فحمله على الفساد حرام وعلى الصلاح مستحب

﴿ الخامس والعشرون التطير والطيرة ﴾

٢ وهو التشأم وهو حرام (د) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيرة شرك ثلاثا وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل (خ) عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى عليه الصلاة والسلام قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد فى رواية وفر من المجذوم كما تفر من الاسد (د) عن قطن بن قبيصة عن ابيه رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول العافية والطيرة والطرق من الجبت (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم فى ثلاث فى الفرس والمرأة والدار وفى رواية انه قال ذكروا الشوم عند النبى عليه الصلاة والسلام فقال ان كان الشوم فى شئ ففى الدار والمرأة والفرس (د) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رجل يارسول الله انا كنا فى دار كثر فيها عددنا وكثر فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال رسول الله عليه السلام ذروها ذميمة (اختلفوا فى تطبيق قوله عليه السلام انما الشوم

٢ (قوله وهو التشأم) وهو جعل الشئ علامة للشر والشوم ضد اليمن قوله الطيرة شرك انما سماها شركا لانهم كانوا يرون ما يتشأمون سببا مؤثرا فى حصول المكروه ولا حظة الاسباب فى الجملة شرك خفى فكيف اذا انضم اليها جهالة وسوء اعتقاد قوله وما منا الا الخ قيل انه قول ابن مسعود ويسمى هذا فى اصطلاح المحدثين المدرج لانه ادرج كلامه فى كلام النبى عليه السلام من غير دلالة عليه والمعنى وما منا الا يعرض له توهم بسبب الطير لتعودهم بها فحذف المستثنى كراهة ان ينفوه به وهذا توهم من ادب الكلام (من شرح القنوى)

فى ثلاث لعموم قوله عليه الصلاة والسلام الطيرة شرك ولاطيرة قال بعضهم شوم الثلث بطريق الفرض بدليل الرواية الاخرى وقال بعضهم شوم المرأة سوء خلقها وشوم الفرس شموسها وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وقيل ان لاتلد وشوم الفرس ان لايغزى عليها وبعضهم ان هذه الثلثة مخصوصة من الطيرة ويقويه قوله عليه السلام فى الحديث الآخر ذروها ذميمة ويكون شومها باذن الله تعالى وبخاصيته وضعها فيها كالادوية المضرة والعين ٩ لابطبعها وكذا اختلفوا فى تطبيق قوله عليه السلام وفر من المجذوم وقوله عليه السلام لايورد ممرض على مصح خرجه (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه لعموم قوله عليه الصلوة والسلام لاعدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد كما فى الطاعون وبعضهم على ان المنفى التعدية بالطبع كما يعتقده اصحاب الطبيعة واما باذن الله تعالى وخلقه فجائز وارتضاه الامام التور پشتى لما فيه من التوفيق بين الاحاديث وبينها وبين قول الاطباء حيث ذهبوا الى ان العلل السبع تعدى الجذام والجرب والجدرى والحصبة والبحر والرمد والامراض الوبائية (وضد الطيرة الفال وهو مستحب (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا عدوى ولاطيرة ويعجبنى الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع ياراشد يانجيح (د) عن عروة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه ذكرت الطيرة عند رسول الله فقال احسنها الفال ولاترد مسلما واذا رأى احدكم مايكره فليقل اللهم لايأتى بالحسنات الا انت ولايدفع السيئات الا انت ولاحول ولاقوة الا بك * فظهر ان المراد بالفال المحمود ليس الفال الذى يفعل فى زماننا مما يسمونه فال القرآن اوفال دانيال عليه السلام اونحوهما بل هى من قبيل الاستقسام بالازلام فلايجوز استعمالها ولا اعتقادها حقا كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى وانما الفال التيمن والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد قال رسول الله عليه السلام كالراشد والنجيح ويلحق بها رؤية الصالحين والايام الشريفة ونحوهما

٩ (قوله لابطبعها) وكذلك لااثر للنار فى شئ من الاحراق والطبخ والتسخين وغير ذلك لابطبعها ولا بقوة وضعت فيها بل الله تعالى اجرى العادة اختيارا منه تعالى بايجاد تلك الامور عندها لابها وقس على هذا مايوجد من القطع عند السكين والالم عند الجرح والسبع عند الطعام والرى عند الماء والضوء عند الشمس ونحو ذلك فاقطع فى ذلك كله بانه مخلوق الله تعالى بلا واسطة وانه لاتأثير فيه اصلا لتلك الاشياء التى جرت العادة بوجودها معها ثم قال فقد ذكر غير واحد من محققى الائمة الاتفاق على كفر من اعتقد تأثير تلك الاشياء بطبعها والخلاف فى كفر من اعتقد تأثيرها بقوة وخاصية جعلها الله فيها (رجب افندى)

وليس فيه الحكم على الغائب بل بمجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة من الله تعالى

السادس والعشرون

البخل والتقتير وهو ٧ ملكة امساك المال حيث يجب بذله بحكم الشرع او المروة وهو ترك المضايقة والاستقصاء فى المحقرات وذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال من الاقارب والاجانب والغنى والفقير ونحو ذلك واشد البخل الامساك عن نفسه بان لا يسمح ان يأكل او يلبس او يتداوى قيل هذا يسمى شحا

السابع والعشرون

الاسراف والتبذير وهو ملكة بذل المال حيث يجب امساكه بحكم الشرع او المروة وهى رغبة صادقة للنفس فى الافادة بقدر ما يمكن (والفتوة اخص منها وهى كف الاذى وبذل الندى والصفح عن العثرات وستر العورات وهما فى مخالفة الشرع حرامان وفى مخالفة المرؤة مكروهان تنزيها وضدهما وهو الوسط بين ذينك الطرفين التفريط والافراط مع الميل الى البذل (السخاء والجود فهو ملكة بذل المال زائدا على الواجب لنيل الثواب او فضيلة الجود وتطهير النفس عن رذالة البخل لا لغرض آخر مع الاحتراز عن الاسراف قال الله تعالى * ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك * الآية * والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما * الآية * واعلى السخاء الايثار وهو بذل المال مع الحاجة قال الله تعالى * ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة (حب شيخ) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام ايما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته وآثر على نفسه غفر له (حق) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ما شبع رسول الله ثلاثة ايام متوالية ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه (قطن) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام طعام الجواد

٧ (قوله ملكة) اى كيفية راسخة للنفس باعثة على البذل المذكور قوله والمرؤة بالهمزة من المرء قوله الفتوة من الفتى وهو الشاب قوله الندى اى للاحسان والصفح عن العثرات اى الزلات قوله وستر العورات اى اى القبائح قوله وهما اى البخل والاسراف قوله وفضيلة الجود اى تحصيله قوله خصاصة اى فقر قوله شهوته اى مشتهى من مشتهيات النفس وآثر اى الغير على نفسه قوله ولو شئنا يعنى ليس ذلك للعجز وعدم الاقتدار على ذلك بل للايثار (خواجه زاده)

دواء وطعام البخيل داء (شخ) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه الصلوة والسلام ماجبل ولى الله الاعلى السخاء وحسن الخلق (قط) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام السخاء شجرة فى الجنة فمن كان سخيا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة فى النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار (ت) عن ابى هريرة ان رسول الله عليه السلام قال السخى قريب من الله تعالى قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله تعالى بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار وجاهل سخى احب الى الله من عابد بخيل (شيخ) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ٣ السخاء خلق الله الاعظم (صف) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال الا ان كل جواد فى الجنة حتم على الله تعالى وانا به كفيل الا وان كل بخيل فى النار حتم على الله تعالى وانا به كفيل قالوا يارسول الله من الجواد ومن البخيل قال الجواد من جاد بحقوق الله تعالى فى ماله والبخيل من منع حقوق الله تعالى وبخل على ربه وليس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا واما البخل ففيه مبحثان

﴿ المبحث الاول ﴾

فى غوائله وسببه وآفاته (اما الاولى فقد قال الله تعالى * ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون مابخلوا به يوم القيمة * الآية (ت) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام خصلتان لايجتمعان من مؤمن البخل وسوء الخلق (ت) عن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لايدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال شر ما فى الرجل شح هالع وجبن خالع (طب) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى

(عنهما)

٣ (قوله خلق الله الاعظم) فمن اتصف به فقد اتصف باعظم صفته وتخلق باكرم اخلاقه فانه يعطى ولا يأخذ ويطعم ولا يطعم ومن اتصف بصفاته كان اكرم الخلق اليه روى ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم خليل الرحمن اتدرى لم اتخذتك خليلا قال لا يارب قال لانى رأيت العطاء احب اليك من الاخذ قوله سيطوقون بيان لذلك والمعنى سيلزمون وبال ما بخلوا به الزام الطوق وقيل يجعل مابخل به حية يطوقها فى عنقه يوم القيمة تنهشه من قرنه الى قدمه (من شرح القنوى)

عنهما انه قال قال عليه الصلاة والسلام صلاح اول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل والامل واساسبب البخل لحب المال لالانه تصدق وقوام البدن واقامة الواجب وهو ﴿ الثامن والعشرون ﴾ وهو الحرام حرام والحلال لاولكنه مذموم قال الله تعالى * انما اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم (طب) عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الشيطان لن يسلم منى صاحب المال من احدى ثلاث اغدو عليه بهن واروح اخذه من غير حله وانفاقه فى غير حقه واحبه اليه فيمنعه من حقه (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ٦ لعن عبد الدينار ولعن عبد الدرهم (ت) عن كعب رضى الله تعالى انه قال قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتى المال

﴿ المبحث الثانى ﴾

فى سبب حب المال وعلاجه (واما سببه فهو ثلثة الاول حب الاولاد والاقارب وعلاجه ان يتذكر ان الذى خلق معها رزقها وكم من ولد لم يرث عن ابيه مالا وحاله احسن ممن ورث وانهم ان كانوا اتقياء فيكفيهم الله تعالى وان كانوا فسقة فيستعينون بماله على المعصية ويرجع مظلمته عليه ان علم اوظن (والثانى التلذذ بوجود المال ورؤيته وتقليبه بيده وقدرته عليه فلايسمح نفسه بان يأكل او يتصدق منه وهذا مرض للقلب عسير العلاج لاسيما فى كبر السن فان قبل العلاج فبكثرة التأمل فيما ورد من ذم البخل والبخلاء ونفور الطبع عنهم وذم المال وآفاته ومدح السخاء والزهد والبذل تكلفا حتى يصير طبعا (والثالث حب الشهوات واللذات العاجلة قبل الموت التى لاوصول لها الا بالمال وهو المسمى بحب الدنيا ﴿ وهو التاسع العشرون ﴾ مع طول الامل وعلاج طول الامل كثرة ذكر الموت وغوائله تقدم (واما حب الدنيا فان كان من الحرام فحرام وان كان من الحلال فلايحرم ولكنه مذموم جدا وفيه مقالتان

٦ (قوله لعن عبد الدينار) وعن الحسن انه قال اخذ ابليس اول دينار ضرب فوضعه على عينه وقال من احبك فهو عبدى وعن وهب دخل ابليس على سليمان عليه السلام على صورة شيخ فقال له سليمان اخبرنى ماانت صانع بامة عيسى قال لاشغلتهم يتخذون الهين من دون الله قال فما انت صانع بامة محمد عليه السلام قال ابليس لاشغلتهم بالدينار والدرهم يكون الدينار والدرهم اشهى من شهادة ان لااله الا الله فقال سليمان اعوذ بالله منك فنظر فاذا هو قد ذهب كما فى التنبيه قوله خلق معها رزقها قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وكان عرشه على الماء كما ورد فى الحديث (رجب الندى)

فى ذمه وغوائله قال الله تعالى * اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو الآية (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول الدنيا ملعونة ملعون مافيها الا ذكر الله تعالى وما والاه وعالم ومتعلم (ت) عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ماسقى كافرا منها شربة ماء (دنيا) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبى عليه السلام لايصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله تعالى وان كان عليه كريما (حد زحب حك هق) عن ابى موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من احب دنياه اضر بآخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فآثر مايبقى على مايفنى (هق) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام هل من احد يمشى على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يارسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لايسلم من الذنوب (حد) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه السلام الدنيا دار ٩ من لادار له ولها يجمع من لاعقل له (هق دنيا) عن الحسن البصرى رحمه الله تعالى انه قال قال رسول الله عليه السلام حب الدنيا رأس كل خطيئة (هق دنيا) عن موسى بن يسار رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان الله تعالى لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها (هق دنيا) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام الدنيا حلالها حساب وحرامها النار (طب) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبى عليه السلام من بنى فوق مايكنه كلف ان يحمله يوم القيمة (طط) عن ابى بشر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا اراد الله بعبد هوانا انفق ماله فى البنيان (فآفاتها كونها عدوة الله تعالى وجيفة مملوءة وصادة عن عبادة الله تعالى ومفضية الى المعاصى والمناهى وخط الدرجات

٩ (قوله دار من لادار له) اى فى الآخرة وهو الكافر قوله ولها يجمع من لاعقل له اى لاجل اللذات العاجلة يجمع المال الموصل اليها من لاعقل له قوله عن الحسن البصرى هذا حديث مرسل قوله عن على هذا حديث موقوف قوله او الطمع لما جزى عن الكسب والكسلان مع الحرص قوله وهو التفويض قوله همه اى معظم قصده اى قصده وعزمه قوله شمله اى اموره وهى حاله قوله الغناء بالفتح والمد النفع قوله عنائها عنى بالكسر عنا اى تعب ونصب قوله شمله اى ماتشتت من امره (صحاح)

(وشدة)

وشدة الحساب بل العذاب فى الآخرة وقلة غنائها وكثرة عنائها وسرعة فنائها وخسة شركائها

﴿ المقالة الثانية ﴾

فى ثمراته وذمها وضده ومدحه وفيه مقامان (المقام الاول) فى ثمراته اعلم ان حب المال والدنيا يورث الحرص المذموم ﴿ وهو الثلثون ﴾ وهو يورث التهمر واستغراق الاوقات للصناعات والتجارات او الطمع فيما فى ايدى الناس وهذا شر من الاول وقد سبق تفسيره وضده (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من كانت الآخرة همه جعل الله تعالى غناه فى قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا وهى راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله تعالى فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا ٣ الا ماقدر له وزاد فى رواية فلا يمسى الا فقيرا ومايصبح الا فقيرا (ز) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ينادى مناد دعوا الدنيا لاهلها ثلثا من اخذ الدنيا اكثر مما يكفيه اخذ حتفه وهو لايشعر (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يهرم ابن آدم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله تعالى على من تاب

﴿ المقام الثانى ﴾

فى ضد حب الدنيا وضد الحرص ومدحهما ضد الاول الزهد اعنى كراهة الدنيا وبرودتها على القلب وضد الثانى القناعة وهو الاكتفاء باليسير من الدنيا بلا طلب الزيادة (طب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الزهد فى الدنيا يريح القلب والجسد (دنيا) عن الضحاك رضى الله تعالى عنه انه قال

٢ (قوله الى ماقدر له) اى حال كون عزيزة مرغوبة يعنى لم يفسد جده البليغ وسعيه الكامل فى الدنيا الزياد قوله فلا يمسى الا فقيرا اى لا يدخل فى المساء والصبح الآحال كونه فقيرا قوله اكثر بلانية محمودة مثل التصدق قوله حتفه اى موته اى سبب موته و هلاك فى الآخرة. قوله جوف آدم اى وقلبه قوله ويتوب الله اى يرجع بالرحمة والمغفرة قوله على من تاب اى رجع من الدنيا مقبلا على طاعة الله تعالى قوله باليسير مع قدرة الله على الاعلى قوله يريح القلب والجسد فى الدنيا واما فى الآخرى فله الدرجات العلى قوله مايق وهو الآخرة والاعمال الصالحة (من شرح رجب افندى)

اتى النبى عليه السلام رجل فقال يارسول الله من ازهد الناس قال رسول الله عليه السلام من لم ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا وآثر مايبقى على مايفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى (خم) عن عمر ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ليس الغناء من كثرة العرض ولكن الغناء غنى النفس (م) عن عمرابن العاص رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله تعالى بماآتاه (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا (ت) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ليست الزهادة فى الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ٢ ولكن الزهد ان تكون بمافى يدالله اوثق منك بمافى يدك وان تكون فى ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها لو انها بقيت لك (ولنذكر ماورد فى مدح الفقر فان سماعه من جملة اسباب الزهد (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمس مأة عام نصف يوم (خم) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطلعت فى الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها النساء (مج) عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى يحب الفقير المتعفف بالعيال (طب) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لبلال رضى الله تعالى عنه مت فقيرا ولا تمت غنيا (طصط) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى انه لم يكن يخل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الدقيق ولم يكن له الاقميص واحد (طب) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ماكان يبقى على مائدة رسول الله من خبز الشعير قليل ولا كثير (ط) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال رأيت عمر رضى الله تعالى عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع ثلاث لبد بعضها على بعض (ت) عن ابى طلحة رضى الله

(تعالى)

٢ (قوله ولكن الزهد ان تكون بمافى يدالله) من الرزق والثواب اى كون وثوقك واعتمادك فى يدالله من الرزق اكثر من وثوقك على مايدك وهذا لايتصور الااذا كان مجئ الدنيا وذهابه عندك على السواء وكون رغبتك فى ثواب المصيبة على تقدير البقاء وعلامته عدم الرضاء بمحلها مع فقد الثواب لله قوله نصف يوم من ايام الآخرة وفى رواية اربعين عاما وجه التوفيق ان الاختلاف فى الرواية مبنى على اختلاف الحال فى التقير من الصبر على الفقر مع الرضاء وهذا محمل رواية خمسمأة عام والصبر مع عدم الرضاء به وهذا محمل الاخرى وان هو بدون الصبر ليس بفضيلة كما ان الغنى مع الشكر فضيلة ومع عدمه رذيلة (خواجه زاده)

تعالى عنه انه قال شكونا الى رسول الله الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر الى بطوننا فرفع رسول الله عليه السلام عن حجرين (خ م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت كان يأتى علينا الشهر مانوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان نؤتى باللحيم وفى رواية ماشبع آل محمد من خبز البر ثلاثا حتى مضى سبيله وفى اخرى ماشبع آل محمد من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله عليه السلام (ز) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان بين ايديكم عقبة كؤدا لاينجو منها الا كل مخف

﴿ واما الاسراف ففيه خمسة مباحث المبحث الاول ﴾

فى ذمه وغوائله (اعلم ان الاسراف حرام قطعى ومرض قلبى وخلق ردى ولاتظن انه ادنى كثيرا من البخل بسبب كثرة ماورد فى ذمه بخلاف الاسراف لان ذلك بسبب كون اكثر الطباع مائلة الى الامساك فاحتاج الى كثرة الروادع كما ان البول فى حرمته ونجاسته اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء مع انه لم يرد فيه ماورد فى الخمر ولم يشرع فيه حد وحسبك فى الاسراف قوله تعالى * ولاتسرفوا انه لايحب المسرفين ولاتبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين ٩ * واخ الشيطان شيطان ولااسم اقبح من الشيطان فلاذم ابلغ من هذا ونهى الله تعالى عن ايتاء المسرفين اموالهم معبرا عنهم باسم من اقبح الاسماء فقال * ولاتؤتوا السفهاء اموالكم * وذم فرعون بقوله تعالى * وانه لمن المسرفين * وقوم لوط بقوله * بل انتم قوم مسرفون * وورد فى الصحيحين ان النبى عليه السلام نهى عن اضاعة المال ويكفى للعاقل ماخرجه (ت) عن ابى برزة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لايزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسئل عن اربع عن عمره فيما افناه وعن علمه ماعمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وعن جسمه فيما ابلاه * ومن الدلائل على مذموميته جداحرمة الربوا الذى هو من الكبائر اذ علتها فى الحقيقة صيانة اموال الناس عن الضياع فى المبايعات لكن الضياع انما يتحقق عند اتحاد العوضين صورة

٩ (قوله اخوان الشياطين) اى امثالهم فى الشرارة والخباثة فان التضييع والاتلاف شرا واصد قائهم واتباعهم لانهم يطيعونهم فى الاسراف والصرف الى المعاصى قوله فلاذم ابلغ من هذا لانه بمعنى البعيد عن الخير والصلاح او بمعنى الباطل قوله السفهاء السفه خفة وسخافة يقتضيها نقصان العقل قوله فيما افناه اى فى اى شئ فى خير او شر وما استفهامية والقياس كون الالف محذوفة ولكن الرواية وجدت هكذا او ابقى المحدثون على حالها (من شرح القنوى)

ومعنى مع زيادة احدهما والاول باتحاد الجنس والثانى باتحاد القدر اعنى الكيل والوزن فقيل العلة الجنس والقدر تيسيرا لفوائل الاسراف مشاركة الشيطان وفرعون وقوم لوط وعدم محبة الله تعالى وعضبه عليه وتسميته اياه سفيها واستحقاق العذاب فى الآخرة والذلة والاحتياج والندامة فى الدنيا

﴿ المبحث الثانى ﴾

فى السر والسبب الاصلى فى مذمومية هو ان المال نعمة الله تعالى ومزرعة الآخرة اذ به ينتظم المعاش والمعاد وبه صلاح الدارين وسعادة الحياتين به يحج وبه يجاهد الكفار وبه قوام البدن وقيامه الذى هو مطية الفضائل وآلة الطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس والمسكن وبه يصان عن ذل السؤال وبه ينال درجات المتصدقين وبه يوصل الرحم وبه يدفع حاجات الفقراء ويقضى ديونهم ويذهب غمومهم وهمومهم ويتسلى قلوبهم وبه يحصل نفع الناس ببناء المساجد والمدارس والرباطات والقناطير وسد الثغور وخير الناس من ينفع الناس وقد سبق ان الكسب لاجل التصدق افضل من التخلى للعبادة وبه يحصل افضل المنازل (ت) عن ابى كبشة الانصارى رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال فى حديث طويل عبد رزقه الله تعالى مالا وعلما وهو يتقى فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم الله تعالى فيه حقا فهذا بافضل المنازل (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لاحسد الا فى اثنين رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ورجل آتاه الله تعالى مالا فسلطه على هلكته فى الحق (وقال عليه الصلاة والسلام لعمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه نعم المال الصالح للرجل الصالح ودعا رسول الله عليه السلام لانس رضى الله تعالى عنه وكان فى اخر دعائه اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وقال عليه السلام لكعب رضى الله تعالى عنه امسك بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق كله وكل هذه فى الصحاح وقد سمى الله تعالى المال خيرا وامتن على حبيبه

(عليه)

٣ (قوله ودعا رسول الله عليه السلام لانس) روى عن انس رض كان يخدم رسول الله عليه السلام عشر سنين قال فما قال عليه السلام لشئ فعلته لم فعلته ولا لشئ لم تفعله لم فعلته وعاش مأة وستين سنة وتوفى بعد رسول الله عليه السلام فى سنة ثلث وتسعين وهو آخر من توفى بالبصرة من الصحابة فان رسول الله عليه السلام دعا له ببركة المال والولد والعمر فقال اللهم اكثر ماله وولده واطل حياته فكانت نخلاته تعطى التمر فى سنة مرتين وولد من صلبه مأة وستة اولاد وكان عمره طويلا فكان الاصحاب يسمون انسا لمن خدم رسول الله ويقول عليه السلام له ياذاك ذنبين وهذا من جملة مزاح رسول الله عليه السلام

عليه السلام به حيث قال ووجدك عائلا فاغنى اى بمال خديجة على احد الوجوه وقال سفيان الثورى رحمه الله تعالى المال فى هذا الزمان سلاح وقال سعيد بن المسيب رضى الله تعالى عنه لاخير فيمن لايطلب المال يقتضى به دينه ويصون به عرضه فان مات تركه ميراثا لمن بعده وقال ابن الجوزى رحمه الله تعالى متى صح بجمع المال افضل من تركه بلا خلاف عند العلماء وماورد فيه فى ذم المال والدنيا راجع الى صفته الضارة وهى الاطغاء والانساء والالهاء عن ذكر الله تعالى وعن الموت والآخرة وهذه الصفات غالبة عليه قلما ينفك صاحبه عنها فلذلك كثر الذم فللمال جهتان متضادتان خير وشر فالمدح والذم حقان فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه استحقار لنعمة الله تعالى واهانة لها واضاعة وكفران بها وترك لشكرها فيستوجب المقت والبغض والعتاب والعذاب من مطيعها وسلبها وازالتها عن محلها لعدم معرفة قدرها ورعاية حقها كما ان شكرها وحفظها بالذكر يستوجب ثباتها وزيادتها قال الله تعالى * لئن شكرتم لازيدنكم *

﴿ المبحث الثالث ﴾

٣ فى اصناف الاسراف * اعلم ان الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه من غير فائدة متعلقها دينية اودنيوية مباحة فمنه ظاهر مشهور كالقاء المال فى البحر والبئر والنار ونحوها مما لايوصل اليه ولاينتفع به فيه وخرقه وكسره وقطعه بحيث لاينتفع به وكعدم اجتناء الثمار والزروع حتى تهلك وتفسد وعدم ايواء المواشى والارقاء دار اونحوها فى موضع يخاف فيه وعدم الالباس والاطعام حتى يهلك من الحر او البرد اوالجوع ومنه مافيه نوع خفاء يحتاج الى تنبيه وتذكير كعدم تعهده بعد جمعه وحفظه حتى يتعفن بنفسه اوبوصول رطوبة اوبلل اونحوها اوبأكله السوس اوالفأرة اوالنملة اونحوها واكثر وقوع هذا فى الخبز واللحم والمرق والجبن ونحوها وفى الفواكه الرطبة كالبطيخ والبصل وقديقع فى اليابسة كالتين والزبيب والمشمش وقديكون فى الحنطة والشعير والعدس

٢ (قوله فى اصناف الاسراف) لما اثبت مذمومية الاسراف وحرمته بالآيات والاحاديث وحصل للسالك نفرة منه اراد ان يبين اصنافه ليتمكن الاحتراز قوله من غير فائدة معتدة بها قيد به لان الفعل الاختيارى لايصدر عن فاعل مختار الابعد التصديق بفائدة ما ولكن تلك الفائدة اذا كانت غير معتدة يقال له فى المال اسراف وفى غيره عبث قوله مباحة احتراز عن انفاقه بفائدة معتدة دنيوية غير مباحة فى الشرع كانفاقه الى الشباب المحرمة والاوانى المحرمة (خواجه زاده)

ونحوها وقد يكون فى الثياب والكتب وكسب مافضل من الطعام ونحوه وكغسل القصعة واللعقة واليد قبل اللعق والمسح والاكل وعدم التقاط ماسقط من كسرات الخبز وغيره من ايدى الصبيان وغيرهم على الارض او على السفرة (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام امر بلعق الاصابع والصحفة وفى رواية قال عليه السلام ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شئ من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت لقمة احدكم فليأخذها فليمط ماكان بها من اذى ٢ وليأكلها ولايدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لايدرى فى اى طعامه البركة (م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه كان رسول الله عليه السلام اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث فقى اللعق واخذ الساقط فوائد الاحتراز عن الاسراف ورفع الكبر والرياء واحتمال وصول البركة والاقتداء بسيد المرسلين والامتثال لامره وربط العتيد وجلب المزيد (ومنه عدم التقاط ماسقط من الارز والحمص ونحوهما لاسيما عند الغسل حتى يرمى ويكنس فان الحم كسرات الخبز ونحوه الدجاج او الشاة او البقر او النمل او الطير لايكون اسرافا (ومنه عدم تحفظ العمامة واللباس والنعل عما يليه او يخرقه ومنه كثرة استعمال الصابون فى الغسل والدهن والشمع فى السراج ومنه البيع والاجارة بالنقصان والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا لم يضطر اوينو الصدقة ونحوها وان كان بطريق الغبن فقد ورد المغبون لامحمود ولامأجور ومنه الزيادة فى الكفن كما اوكيفا والوضوء (حد) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه مر رسول الله عليه الصلاة والسلام بسعد وهو يتوضأ فقال عليه السلام ماهذا السرف يا سعد قال اوفى الوضوء سرف قال عليه السلام نعم وان كنت على نهر جار * ومنه الاكل فوق الشبع الا لاجل الضيف حتى لايخجل اولصوم الغد ومنه الاكل فى كل يوم مرتين (هق) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت رآنى رسول الله عليه السلام وقد اكلت فى اليوم مرتين فقال عليه السلام ياعائشة اما تحبين ان لايكون لك شغل الا جوفك الا كل فى اليوم مرتين من الاسراف والله لايحب المسرفين ومنه اكل

٢ (قول وليأكلها) بشرط ان يكون ماسقط عليه اللقمة طاهرا فاذا كان نجسا لايجوز اكله مالم يغسل ان ظهر بالغسل والا يطعمه كلبا اوهرة قال فى الخلاصة رجل اكل خبزا ولا يشتهى اكلها فله ان تطعم الدجاجة اوالشاة اوالبقرة هو الافضل ولا ينبغى ان يلقيها فى النهر اوفى الطريق الا اذا وضع لاجل النملة (من شرح القنوى)

كل مااشتهى (بجهق دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من الاسراف ان تأكل كل مااشتهيت * وينبغى ان يكون المراد من هذين الحديثين الاكل فوق الشبع اوقبل الهضم والجوع اذالغالب ان الاكل مرتين ٨ فى بياض النهار لاسيما فى الايام القصير خصوصا ان لايعمل الاعمال الشاقة بالجوارح لايكون عن جوع صادق وان اكل كل مااشتهى فى مجلس واحد يفضى الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد التشبيه لاالتحريم (ومنه الاكثار فى الباجات الاعند الحاجة بان يمل من باجة فيستكثر حتى يستوفى من كل نوع شيئا فيجتمع قدر مايتقوى على الطاعات اوقصد ان يدعو الاضياف قوما بعد قوم الى ان يأتوا الى آخر الطعام فلا بأس به كذا فى الخلاصة وغيره وينبغى ان لايحمل كلامه هذا على حصر الحاجة فى هذين بل يعم ارادة التلذذ والتنعم من غير ضياع ونية فاسدة لقوله تعالى قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق * ياايها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ماحل الله لكم * وقد صرحوا بجواز التفكه بانواع الفواكه مستدلين بالآيتين ورووه عن النبى عليه السلام ولافرق بين جمع الفواكه والباجات (خ) انه قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كل ماشئت والبس ماشئت مااخطأك سرف ومخيلة * ومنه اكل مانتفخ من الخبز اووسطه مع ترك جوانبه ان لم يأكلها احد وان كان بحال يأكلها غيره فلابأس به كذا فى الخلاصة وغيره * منه وضع الخبز على المائدة اكثر قدر الحاجة كذا فى الاختيار وينبغى ان يحمل هذا ايضا على ان يضيع مافضل من الكسرات ولايأكل احد اوعلى ان يقصد الرياء والسمعة والشهرة والا فلااسراف واما اكل النفايس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخرة والرقيق وبناء الابنية الرفيعة ونحوها مما لايمنع عنه الشارع تحريما فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان من حلال ولم يقصد به الكبر والفخر وان كان شبيها به وبعد منه مجازا ومكروها تنزيها اذاللائق بطالب الآخرة ان يقنع ويتصدق لان الآخرة خير وابقى (ومن الاسراف ماصرف الى المعاصى والمناهى

٧ (قوله فى بياض النهار) فيه اشارة الى ان المراد باليوم فى الحديث مطلق الوقت والايكون صوم الدهر او بمنزلته وهو منهى عنه بل المراد بياض النهار والى انه مبنى على الغالب اذهو لايكون عن جوع صادق فيكون حراما لكونه قبل الجوع قوله ان يراد التشبيه لاالتحريم يعنى ان هذا بمنزلة الاسراف وان لم يكن نفسه ومكروه تنزيها قوله فى الباجات اى انواع الاطعمة قوله من باجة اى نوع قوله شيئا اى قليلا قوله ونية فاسدة مثل الرياء والسمعة والشهرة والكبر قوله مااخطأك سرف اى مدة خطاء السرف والخيلاء عنك السرف فى الاكل بان يكون فوق الشبع وفى اللباس بان يكون من المحرمات وبكونه اسفل من الكعبين

(خواجه زاده)

المبحث الرابع

فى ان الاسراف هل يقع فى الصدقة روى عن مجاهد رحمه الله تعالى انه قال لو كان ابو قبيس ذهبا لرجل فانفقه فى طاعة الله تعالى لم يكن مسرفا ولو انفق درهما او مدا فى معصية الله تعالى كان مسرفا وفى هذا المعنى قول خاتم قيل له لا خير فى السرف فقال لا سرف فى الخير فظن بعض الناس من ظاهره ان لا سرف فى الصدقة مطلقا وهذا فاسد بل فيه تفصيل يظهر مما نورده ان شاء الله تعالى * قال الله تعالى ومما رزقناهم ينفقون * قال الزمخشرى والقاضى والرازى وغيرهم ادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهى عنه بعد اتفاقهم ان المراد من هذا الانفاق صرف المال فى سبيل الخير وقال الله تعالى * وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين * قال السابقون * اى ولا تسرفوا فى الصدقة لما روى عن ثابت بن قيس رضى الله تعالى عنه انه صرم خمسمأة نخلة ثم قسمها فى يوم واحد ولم يترك لاهله شيئا فنزلت ولا تسرفوا اى لا تعطوا كله وروى عبد الرزاق عن ابن جريج رضى الله تعالى عنه قال جذ معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه نخله فلم يزل يتصدق حتى لم يبق منه شئ فنزلت ولا تسرفوا وقال السدى رحمه الله تعالى اى ولا تعطوا اموالكم فتقعدوا فقراء وقال الله تعالى * ولا تبسطها كل البسط * قال جابر وابن مسعود رضى الله عنهما جاء غلام الى النبى عليه الصلوة والسلام فقال ان امى تسئلك كذا وكذا فقال عليه السلام ما عندنا اليوم شئ قال فتقول اكسنى قميصك فخلع عليه السلام قميصه فدفعه اليه وجلس فى البيت عريانا وفى رواية جابر رضى الله تعالى عنه فاذن بلال للصلاة وانتظروا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليخرج واشتغلت القلوب فدخل بعضهم فاذا عار فنزلت هذه الآية كذا ذكره السابقون (خم) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الصدقة ما كان ٦ عن ظهر غنى (غ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى النبى عليه السلام

٦ (قوله عن ظهر غنى) ليس المراد هنا ما هو المشهور بل عدم الاحتياج الى الغير فى النفقة والكسوة وجه الاستدلال انه لو لم يكن فى الصدقة سرف مطلقا لكان صدقة الفقير خيرا من الغنى لانها احوج على النفس واحوج الاعمال افضلها قوله انت اعلم به وجه الاستدلال بهذين انه عليه السلام امر بالبدء بالنفس والانفاق عليها اولا ثم ثم الى ان ينتهى فعلم ان اللازم اولا الانفاق عليها ثم الاهل والاولاد ثم ذوى القرابة ثم الفقراء ولو انفق ابتداء على الفقراء مع احتياجه بدون الصبر او اهله او قرابته يكون مسرفا (رجب افندى)

فقال عندى دينار فقال انفقه على نفسك قال عندى آخر قال انفقه على ولدك قال عندى آخر قال انفقه على اهلك قال عندى آخر قال انفقه على خادمك قال عندى آخر قال انت اعلم به (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا فهكذا وقال (خ) ومن تصدق وهو محتاج اواهله محتاج اوعليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهورد عليه وقال فليس عليه ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة (وقال الفقيه ابو الليث فى تنبيه الغافلين وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى ٦ انه لاينبغى لرجل اذا كان عليه دين ان يصطبغ بالزيت اوبالخل مالم يقض دينه وقال ابن حجر رحمه الله قال ابن بطال رحمه الله اجمعوا على ان المديان لايجوز له ان يتصدق بماله فيترك قضاء الدين وقال الطبرى رحمه الله وغيره قال الجمهور من تصدق بماله كله فى صحة بدنه وعقله حيث لادين عليه وكان صبورا على الاضافة ولاعيال له اوله عيال يصبرون ايضا فهوجائز فان فقد شيئا من ذلك كره وقال بعضهم هو مردود روى عن عمر رضى الله تعالى عنه فظهر ان السرف يقع فى الصدقة ايضا اذا كان مديونا ولابقى مافضل من الصدقة لدينه اوكان ذاعيال لا يصبرون ولم يترك لهم كفاية اوكان محتاجا لايثق بنفسه الصبر على الاضافة

﴿ المبحث الخامس ﴾

فى علاج الاسراف وهو ثلاثة علمى وهومعرفة غوائله السابقة واستماع ماذكرنا والتأمل فيه والمداومة على التذكر والثانى عملى وهو التكلف فى الامساك ونصب رقيب عليه يعاقبه ويذكره آفات الاسراف والثالث قلبى وهومعرفة اسبابه ثم ازالتها وهى ستة الاول وهوالغالب السفه ﴿ وهوالحادى والثلاثون ﴾ وهو ضعف العقل وخفته وسخافته وركاكته وضده الرشد وهو قوة العقل وبلوغه

٦ (قوله انه لاينبغى) اى لايجوز له قوله المديان اى من كان كثير الدين قوله كره اى تحريما مع نفاذ تصرفه قوله مردود غير نافذ صدقته قوله رقيب من الاصدقاء قوله لاول اى اسباب الاسراف السفه والجهل والرياء والبطالة وضعف النفس وضعف الدين قوله وسخافته التخف ضد الثخن قوله وركاكته اى اعوجاجه قوله أنستم ابصرتم قوله واكثر السفه طبعى وخلق السفه هو النقصان فى العقل كيفا وضده الرشد والبلادة النقصان فيه كما وضدها الذكاء والغباوة والبطوء وعدم السرعة فى الانتقال من المبادى الى المطلوب بدون النقصان فى الكم والكيف وضدها الفطنة (خواجه زاده)

كما قال الله تعالى * ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية * ثم قال * فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم * واكثر السفه طبيعي وقد ينضم اليه مايقويه على الاقدام على كثرة الاسراف وهو تملك المال بغير كسب وتعب وحث جلسائه الى الانفاق وتنفيرهم عن الامساك ليأكلوا ماله ويأخذوه فلذا نهى عن جليس السوء وهذا النوع من الاسراف يكثر في اولاد الاغنياء ٩ وقد يحصل السفه اويزيد برعاية الناس وتعظيمهم وتعزيزهم وتأديبهم كما في اولاد الكبراء من الامراء والقضاة والمدرسين والمشايخ ونحوهم والثاني الجهل بمعنى الاسراف او ببعض اصنافه فلا يظنه سرفا بل يظنه سخاء لاشتراكهما في بذل غير الواجب او بحرمته وضرره والثالث الرياء والسمعة والرابع الكسل والبطالة والخامس ضعف النفس وهو الذي يسميه العوام حياء * والسادس ضعف الدين فلا يهتم له وعلاجه (اما السفه الطبيعي فزواله عسير جدا فلذا نهى الشارع عن ايتاء المال له وامرهم بحجره فان اكثر الفقهاء ذهبوا الى وجوب حجر السفيه المسرف مع انه اهدار للآدمية والحاق بالحيوانات البهم والجمادات فان قبل العلاج فبالمنع عن جلسائه السوء والزامه مجالسة العقلاء والحكماء واسماعه ماورد في آفات الاسراف وحمله على تكلف الامساك ولو بالعتاب والعقاب واما الجهل فيزال بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل والبطالة ﴿ وهو الثاني والثلاثون ﴾ فمذموم جدا وحسبك فيه قوله تعالى * وان ليس للانسان الا ماسعى * واستعاذة النبي عليه السلام منه رواها (خ م) عن عائشة رضي الله تعالى عنها وانس رضي الله تعالى عنه وكون مقتضاه هلاك النفس والبدن وكونه تشبيها بالجماد وابطالا للحكمة (والعلاج العملي للكسل مجالسة ارباب الجد والسعي ومجانبة الكسالى والبطالين والضعف يعالج بالتأمل في ان الحياء من الله تعالى احق وعذابه اشد ومجالسة الاقوياء وذوي الصلابة في الدين والاحتراز عن مصاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء في الدين فعليك بالتشمر والسعي البليغ في ازالة صفة الاسراف فانه خلق ذميم قبيح جدا ومرض من عسير العلاج الا ان تدارك الله تعالى بتوفيقه فانه ميسر كل عسير نعم المولى ونعم النصير

٩ (قوله وقد يحصل) هذا اشارة الى السفه العارضي بالحصول بعد العدم والزيادة بعد القلة قوله من الامراء بيان للكبراء قوله الكسل ولاجل كسله لم يجمع او لم يتعاهد بعد الجمع والحفظ في مكان فيصير متعفنا بنفسه او بوصول رطوبة ونحوها قوله ضعف النفس مثل من ينفق المال في معصية بناء على انفاق الغير عنده فيها فلا تسمح نفسه بالمخالفة وعدم الانفاق لضيعفها وعدم قوتها قوله يسميه العوام في اطراف الارض (رجب افندي)

الثالث واللاثون

٣ العجلة وهى المعنى الراتب فى القلب الباعث على حصول المرام بسرعة اوعلى الاقدام على شئ باول خاطر دون تأمل واستطلاع ونظار بليغ اوعلى الاتمام بدون توفية كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا الاناءة وضد الاول حسن الانتظار وضد الثانى التوقف والتثبت حتى يستبين له رشده وضده وضد الثالث التأنى والتؤدة حتى يؤدى لكل جزء حقه قال الله تعالى * خلق الانسان من عجل الآية وقال لاتعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه الآية (ت) عن عبدالله بن سرجس رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزء من النبوة * وآفة العجلة الاولى الفتور والانقطاع عن عمل الخير وعدم حصول المرام بان يقصد مثلا منزلة فى الخير ويعجل فى حصولها فاذا لم تحصل فاما ان يفتر ويأس او يغلو فى الجهد وتعب النفس فينقطع فان المنبت لاارضا قطع ولاظهرا ابقى اويدعو الله تعالى فى حاجة ويستعجل الاجابة فلايجدها فيترك الدعاء فيحرم مقصوده (وآفة الثانية فوت القوى والورع لان اصله النظر البالغ والبحث التام فى كل شئ هو بصدده واصابة مكروه لنفسه بان يعجل فى شروع امر فيه ضرر بلاتأمل اوكان فى بلية فلا يتحملها فيدعو على نفسه فيستجاب قال الله تعالى ويدعو الانسان بالشر دعائه بالخير وكان الانسان عجولا * اولغيره بان يظلمه مثلا انسان فيعجل فى الانتقام والانتصار اويدعو عليه فيستجاب وربما يتجاوز عن الحد فيقع فى معصية وخوف فوت النية والاخلاص (وآفة الثالثة نقصان العمل بل بطلانه بفوت آدابه وسننه بل واجباته وفرائضه مثلا من عجل فى اتمام الصلوة فربما يفوت منه تثليث تسبيحات الركوع والسجود اوغير الاذكار وينقلها من محالها فتحصل فى غيرها وربما يخالف الامام فى الافعال والاقوال بالسبق والتقديم وربما يفوت تعديل الاركان والتجويد ويقع زلة مفسدة للصلوة ولاتظن ان الاناءة بمعنى التأخير والتسويف

٣ (قوله العجلة) فالعجلة اقسام ثلثة قسم هو العجلة فى حصول المرام بسرعة قبل وقته كمن يريد حفظ القرآن ويعجل فى حصوله وقسم فى شروع عمل من الاعمال بمجرد خطوره فى قلبه بلاتأمل فى ان له فيه رشدا وصلاحا ام لا كمن يرى رجلا يقف وراءهم لقراءة القرآن فيعجل فى مثله بلا طلب وتفتيش من علماء الآخرة وقسم فى اتمام العمل بدون التوفية كمن يشرع فى الصلوة والتلاوة فيعجل فى الاتمام بدون توفية كل جزء حقه بعدم رعاية الآداب والسنن والواجبات وكذا التجويد فى القرآن (خواجه زاده)

﴿ وهو الرابع والثلاثون ﴾

فانه مذموم جدا فى عمل الآخرة وضده المسارعة والمبادرة والمسابقة قال الله تعالى * يسارعون فى الخيرات * وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة الآية (ش) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال خطبنا رسول الله عليه السلام فقال ياايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل ان تشغلوا وصلوا الذى بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم وكثروا الصدقة فى السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام هل تنظرون الا غنى مطغيا اوفقرا منسيا اومرضا مفسدا اوهرما مفندا اوموتا مجهزا اوالدجال والدجال شر غائب ينتظر اوالساعة والساعة ادهى وامر (دنياحك) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك

﴿ الخامس والثلاثون ﴾

الفظاظة وغلظة القلب قال الله تعالى (ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) وضدها اللين والرقة وهى التأذى عن اذى يلحق الغير والرحمة والشفقة وهى صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس (خم) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام من لا يرحم لا يرحم (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت اباالقاسم عليه السلام يقول ٩ (لاتنزع الرحمة الا من شقى ﴿ السادس والثلاثون ﴾ الوقاحة وضدها الحياء وهو انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح (ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام استحيوا من الله تعالى حق الحياء قلنا انا لنستحيى من الله تعالى يارسول الله والحمد لله قال عليه السلام ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله تعالى حق الحياء ان تحفظ الرأس وماوعى والبطن وماحوى وتذكر الموت والبلى

٩ (قوله لاتنزع الرحمة الا من شقى) واسباب الشقوة النوم على الطعام قبل انهضامه والمواظبة على اكل اللحم اربعين يوما وكثرة الضحك والتوغل فى القيل والقال والتكلم بما لايعنيه وعدم الاحتراز عن المعاصى والنظر فى علم الفقه دائما دون علم الزهد وعلامتها جمود العين وعبوسة الوجه وكثرة المجادلة والتعصب ولزوم الظواهر والعمل بالعرف دون الشرع وترك الصدقة وآفاتها السقوط من نظر الله والبعد عن رحمته (من شرح رجب)

ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا وآثر الآخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله تعالى حق الحياء (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال الحياء من الايمان والايمان فى الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء فى النار (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما كان الفحش فى شئ قط الا شانه وما كان الحياء فى شئ الا زانه (وافضل الحياء الحياء من الله تعالى ثم من الناس فيما لا معصية ولا كراهة فيه واما مافيه احدهما كالحياء فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وترك السنن كالسواك والطيلسان وتقصير الثياب وترقيعها والمشى حافيا وركوب الحمار والاكاف ولعق الاصابع والقصعة واكل ماسقط على السفرة اوالارض من الطعام والجهر بالسلام ورده والاذان والامامة ونحو ذلك مذموم جدا لانه فى الحقيقة جبن وضعف فى الدين اورياء اوكبر ولو سلم انه حياء فحياء من الناس ووقاحة لله تعالى ولرسوله وجرأة عليهما والله ورسوله احق بالحياء من الناس فما حال من لا يستحيى من خالقه ورازقه وهاديه ومنجيه بترك الاوامر والسنن ويستحيى من المخلوق العاجز لطلب شمائمهم ورضائهم وحطامهم ويفر من تعييرهم ولا يفر من العذاب الاليم ولا من حرمان الشفاعة فنعوذ بالله تعالى من ذلك

﴿ السابع والثلثون ﴾

الجزع والشكوى وهو عدم تحمل المحن والمصائب واظهارهما قولا اوفعلا تضجرا وضده الصبر وهو حبس النفس عن الجزع قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب (طب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام من اصيب بمصيبة فى ماله اوفى نفسه فكتمها ولم يشكها احدا كان حقا على الله ان يغفرله (ديلم) عن انس رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وافضل الصبر ما كان عند الصدمة الاولى (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصبر ٣ عند الصدمة الاولى والصبر اصل كل عبادة وكف عن معصية

٣ (قوله عند الصدمة الاولى) اى عند قوة المصيبة وحمومتها وسورتها فالصبر الذى بعده صبر اضطرارى لا مثوبة فيه مثل الاول اذ كل احد شاركه فى ذلك الصدمة هى ضرب الشئ الصلب بمثله والصدمة مرة يعنى الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند مجاءة المصيبة وحمومتها لانه اذا طالت الايام عليه كان الصبر ايسر له اقول يمكن ان يكون قوله عليه السلام الصبر عند آه الصبر الكامل لما فيها من زيادة المرارة والمشقة ولا يلزم عدم الاجر فى الصبر عنده الصدمة الثانية والثالثة وهلم جرا (من شرح رجب)

﴿ الثامن والثلثون ﴾

كفران النعمة قال الله تعالى * فكفرت بانعم الله فاذاقها الله * الآية وضده الشكر وهو تعظيم المنعم على مقابلة نعمه على حد يمنعه ٧ عن جفاء المنعم وقيل معرفة النعمة قال الله تعالى * لئن شكرتم لازيدنكم * الاية * مايفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم الاية * (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر (ابن حد) عن نعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى والتحدث بنعمة الله تعالى شكر وتركه كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب

﴿ التاسع والثلثون ﴾

السخط بعدم حصول المراد وهو ذكر غير ماقضاه الله تعالى بانه اولى به واصلح له فيما لايستيقن صلاحه وفساده والتضجر بما قضاه الله تعالى وضده الرضاء وهو طيب النفس فيما يصيبه اويفوته مع عدم التغير والتسليم وهو الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لايلائم طبعه (طك حب) عن ابى هند الدارى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام قال الله من لم يرض بقضائى ولم يصبر على بلائى فليلتمس ربا سواى (حك) عن جابر رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله عليه السلام من احب ان يعلم منزلته عند الله تعالى فلينظر منزلة الله تعالى عنده فان الله ينزل العبد منه حيث انزله العبد من نفسه والشرور والمعاصى مقضيات لاقضاء فلايرد ان الرضاء بالكفر كفر وبالمعصية معصية

﴿ الاربعون ﴾

التعليق وهو ذكر قوام بنيتك عن شئ دون الله تعالى وضده التوكل

٧ (قوله عن جفاء المنعم) اى يكرهه قوله ومن لم يشكر الناس الشكر لمن وصل النعمة من يده بالمكافاة او الدعاء له بالخير والصلاح سرا وعلانية واجب كشكر الله مأمور به بناء على كونه سببا بحسب الظاهر لوصول النعمة اليه وان كان المنعم حقيقة هو الله قوله من لم يرض بقضائى لان لان مقتضى الربوبية كونه تعالى فاعلا لما يشاء ومقتضى العبودية الرضاء بكل ماشاء فاذا لم يرض ولم يصبر لم يعمل بمقتضى عبوديته فلذا قال الله تعالى فليلتمس آه قوله من احب ان يعلم حاصله ان كان العبد راضيا من الله فيما فعل فالله تعالى راض عنه

(خواجه زاده)

(وهو)

وهو ذكر قوام بدنك من الله تعالى وقيل كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته وقيل ترك السعى فيما لايسعه قدرة البشر اعنى المسببات ولايضره السعى فى الاسباب قال الله تعالى فابتغوا عند الله الرزق ومن يتوكل على الله فهو حسبه * أليس الله بكاف عبده * وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين * (طب) عن المغيرة بن شعبة انه قال عليه السلام لم يتوكل من استرقى اواكتوى وتأويله سبق (ت) عن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لو انكم تتوكلون على الله تعالى حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا اشار النبى عليه السلام الى ان حق التوكل واعلى كماله ان لايجاوز طلب الرزق كفاية اليوم الى كفاية الغد ولايدخر له فيحمل هذا على حق نفسه لا عياله اذ ثبت ادخاره عليه السلام لازواجه قوت سنة (حب ز) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه اجله (حب هق) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام رأى تمرة ٢ غائرة فاخذها فنا ولها سائلا فقال عليه السلام اما انك لو لم تأتها لاتتك (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال رجل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال عليه السلام اعقلها وتوكل فالاول لان محمولان على اعتقاد القدر والاخير على التمسك بالسبب المأمور به فلا منافاة بينهما فظهر ان مباشرة الاسباب الظاهرة المظنونة الوصول الى المسببات لاينافى التوكل اصلا فلذا فرض الكسب للمحتاج واوسؤالا والاكل لدفع الهلاك وامر باخذ الحذر والسلاح

٢(قوله غائرة) اى ذاهبة فى الارض بوطئ القدم قوله اعقلها دل هذا الحديث على وجوب المباشرة بالاسباب الظاهرة حيث امره بالعقال قوله على اعتقاد القدر اى على ان ماقدر الله فى الازل رزقا لعبد يطلبه ولايجاوز غيره البتة اما بمباشرته بنفسه او بشئ آخر قوله اصلا اى لااصله ولا كمال قوله فرض الكسب للمحتاج الذى هو من جملة الاسباب قوله او سؤالا لانه آخر المكاسب حتى لو مات ولم يسئل يأثم قوله وامر باخذ الحذر بقوله وخذوا (خواجه زاده)

﴿ الحادى والاربعون ﴾

حب الفسقة والركون الى الظلمة قال الله تعالى * ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار (ت) عن بريدة ان رسول الله عليه السلام قال لاتقولوا للمنافق سيدا فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله وضده البغض فى الله لكل عاص لعصيانه لاسيما المبتدعين والظلمة لكون معصيتهم متعدية

فلا بد من اظهار البغض لهم ان لم يخف بخلاف غيرهما من العصاة

﴿ الثانى والاربعون ﴾

بغض العلماء والصالحين وضده حبهم فى الله تعالى (حك) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه السلام الشرك اخفى من دبيب النمل على الصفا فى الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شئ من الجور وتبغض على شئ من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله * (د) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله (حد طب) عن عمرو بن الجموح رضى الله تعالى عنه انه سمع النبى عليه السلام يقول لا يجد العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية لله (طط) عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الايمان ان يحب الرجل رجلا لا يحبه الا لله من غير مال اعطاه فذلك الايمان (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله كيف ترى فى رجل احب قوما لم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المرء مع من احب

﴿ الثالث والاربعون ﴾

الجرأة على الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وضده الخوف فان كان مع الاستعظام والمهابة يسمى خشية * وحقيقته رعدة تحدث فى القلب عن مكروه يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة عقوبة الله تعالى وضعف النفس عن احتمالها وقدرة الله تعالى عليك متى شاء وكيف شاء ٣ وانت عبد ذليل عاجز محتاج اليه من كل وجه وقد خلقك وزرقك وهداك وانت تخالفه وتعصيه ويثمر الحزن وهو حصر النفس عن النهوض فى الطرب والتوجع على الذنب الماضى والتأسف على العمر والطاعة

٣ (قوله وانت عبد) جملة حالية اى ذكرك الذنوب ذكر احال كونك عبدا ذليلا قوله فى كل حال اى فى السرو العلانية وفى السراء والضراء قوله ويلزمها الحرية بالنسبة الى المخلوقات قوله بالخروج عن العادة لان العبادة ترك العادة قوله انما يخشى الله من عباده آه فيه اشارة الى امرين انحصار الخوف مع الاستعظام بالعلماء وهذا مفهوم من كلمة انما والثانى ان من لم يكن عند الله عالما لان اللام فى العلماء للاستغراق ولذا قال الفقهاء من لم يعمل بمقتضى علمه لم يصر عالما (خواجه زاده)

الفسائتين والخشوع وهو قيام القلب بين يدى الحق بهم بجموع وقيل تذلل القلوب لعلام الغيوب (واليقين وهو عند الصوفية استيلاء العلم على القلب واستغراقه يقال لايقين لفلان للموت اذالم يستول ذكره على قلبه ولم يستعدله (والعبودية وهى ان تكون عبده فى كل حال كما انه ربك على كل حال وهى اتم من العبادة (ويلزمها الحرية وهى ان لايكون العبد تحت رق المخلوقات ولاتجرى عليه سلطان المكونات (ويلزمها الارادة ايضا وهى نهوض القلب فى طلب الحق بالخروج عن العادة قال الله تعالى * انما يخشى الله من عباده العلماء * ذلك لمن خشى ربه (دنا صف) عن زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه انه قال رجل يارسول الله بم اتقى النار قال بدموع عينيك فان عينا بكت من خشية الله تعالى لاتمسها النار ابدا (حب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام فيما يروى عن ربه عز وجل قال وعزتى وجلالى وكبريائى لااجمع على عبدى خوفين وامنين اذا خافنى فى الدنيا آمنته يوم القيمة واذا امننى فى الدنيا اخفته يوم القيمة (ت) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى ارى مالاترون واسمع مالا تسمعون اطت السماء وحق لها ان تئط * مافيها موضع اربع اصابع الاوملك واضع جبهته لله تعالى ساجدا والله لو تعلمون ماأعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله تعالى لوددت انى شجرة تعضد وفى رواية ان اباذر رضى الله تعالى عنه قال لوددت انى كنت شجرة تعضد * وعن الفضيل رحمه الله تعالى انى لاأغبط ملكا مقربا ولانبيا مرسلا ولاعبدا صالحا ليس هؤلاء يعاينون يوم القيمة انما اغبط من لم يخلق ٣ وعن عطاء رحمه الله تعالى لو ان نارا اوقدت فقيل من القى نفسه فيها صارت لاشيئا لخشيت ان اموت من الفرح قبل ان اصل الى النار * وعن السرى رحمه الله تعالى انه قال انا انظر فى اننى فى اليوم كذا وكذا مرة مخافة ان يسود صورتى لما اتعاطاه وعنه انه قال اشتهى ان اموت ببلدة غير بغداد مخافة ان لايقبل قبرى فافتضح فيا ايها الاخوان ذووا الاجرام انظروا الى هؤلاء الاعلام الكرام

٣ (قوله وعن عطاء) من كبار التابعين قوله فقيل من قبل الرحمن قوله كذا وكذا اى احدا وعشرين مرة قوله لما اتعاطاه اى اتناوله من الذنوب والمعاصى ومن جملة ماتعاطاه قوله الحمد لله حين اخبره رجل بنجاة دكانه من الحريق حتى قال يوما فى مجلسه انى اتوب الى الله منذ ثلاثين سنة لهذا القول الصادر منى بطريق الغفلة ولا اعلم اقبل الله توبتى ام لا ووجهه عنده من الذنب ان ذلك ليس محل الحمد بل الاستر جاع لان اللايق للمؤمنين ان يحب لاخيه مايحب لنفسه فالمناسب ان نسترجع على مصيبة المؤمنين ولذا قيل حسنات الابرار سيئات المقربين (خواجه زاده)

والمشايخ البررة الخيرة العظام كيف خافوا مخافة ليس فيماعشر عشرها ونحن احق بهامنهم بمراتب لاتحصى ولاسبب لهذا الاان قلوبنا غافلة قاسية وقلوبهم ذاكرة زاكية صافية فابقى فينا سبب رجاء الا ان كلنا اشتاق اليهم واحب وقد قال عليه السلام المرء ٧ مع من احب ان كان مجرد المحبة منابدون الاتباع يعتد بها فياغيات المستغيثين وياملجأ المضطرين ويارحم الراحمين وياغافر المذنبين وبحرمة حبيبك المصطفى ونبيك المجتبى عليه من الصلوات ازكاها ومن التحيات اوفاها وجميع الانبياء والمرسلين والملائكة المقربين عليهم الصلاة والسلام اجمعين واصحاب حبيبك السابقين رضيت عنهم وهم عنك راضون والتابعين لهم باحسان عليهم الرحمة والغفران ارحمنا فانا مجرمون وبالآثام والخطايا معترفون واغفرلنا ذنوبنا وكفرعنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار انك انت الرحيم الغفار ولعيوب عبادك المذنبين ستارآمين آمين يارحم الراحمين واكرم الاكرمين

﴿ الرابع والاربعون ﴾

اليأس من رحمة الله تعالى وهو تذكر فوات رحمته وفضله تعالى وقطع القلب من ذلك وهو كفر كالامن وضده الرجاء وهو ابتهاج القلب بمعرفة فضل الله تعالى واستراحه الى سعة رحمته وسببه ذكر سوابق فضله الينا من غير عمل وشفيع وماوعد من جزيل ثوابه دون استحقاقنا اياه وسعة رحمته وسبقها غضبه قال الله تعالى * قل ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم لاتقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم * وان ربك لذومغفرة للناس على ظلمهم (دنيا) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ليغفرن الله يوم القيمة مغفرة ماخطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء ان تصيبه (خ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتى سبقت غضبى وفى رواية تغلب غضبى (خم) عن ابى هريرة رضى تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول جعل الله الرحمة مأة جزء

٧ (قوله مع من احب) اى فى اصل الكرامة لافى جميع الدرجات لان عز الآخرة بالاعمال قوله يعتد بها اى عند الله فيكون لناح سبب رجاء والاثامه غير محض الفضل والاحسان والمنن الحسان وقد قال الحسن لايغرنكم قول من يقول المرء مع من احب فانك لاتلحق الابرار الا باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم وهذا اشارة الى ان مجرد محبة ذلك من غير موافقة فى بعض الاعمال اوكلها لاينفع كما فى شراح شرعة الاسلام (رجب افندى)

فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل فى الارض جزأ واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وفى رواية المسلم واخر الله تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة (م) عن ابى ايوب الانصارى حين حضرته الوفاة انه قال كنت كتمت عنكم حديثا سمعته من رسول الله عليه السلام وسوف احد ثكموه وقد احيط بنفسى سمعته يقول لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق خلقا يذنبون فيغفر لهم

﴿ الخامس والاربعون ﴾

الحزن فى امر الدنيا وهو التوجع والتأسف على مافات من النعم الدنيوية ويلزمه الفرح باتيانها واقبالها وكثرتها ومنشاؤه حب الدنيا وتوقع حصول جميع المطالب وبقائها وهو جهل فليتوجه الى الباقيات الصالحات قال الله تعالى ٩ لكيلا تأسوا على مافاتكم ولاتفرحوا بما آتيكم * اعلم ان الحزن اذا اخرج صاحبه من الصبر الى الجزع والفرح من الشكر الى الطغيان والبطر فحرامان والافلا ولكن الكمال استواء اتيان الدنيا وفواتها وهو مقام التسليم والتفويض وذلك عزيز جدا

﴿ السادس والاربعون ﴾

الخوف فى امر الدنيا وهو انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكروه دنيوى وهو غير الحزن لانه للماضى والخوف للمستقبل وغير الجبن لانه نقصان الغضب ولايستلزم الخوف وهو اما من الفقر اوالمرض اواصابة مكروه من مخلوق * اماالاول فمذموم جدا لان الفقر حال نبينا عليه السلام وحال اكثر الانبياء والاولياء والصالحين فهو نعمة وعلامة سعادة فالخوف منه عده محنة وبلية وعلى التسليم ففيه سوء الظن بالله تعالى (زيعلى طكط) عن ابن مسعود وابى هريرة رضى الله تعالى عنهما ان النبى عليه السلام عاد بلالا فاخرج له صبرا من تمر فقال عليه السلام ماهذا يابلال قال ادخرته لك وفى رواية لاضيافك قال عليه السلام اما تخشى

٩ (قوله لكيلا تأسوا) قال الله تعالى ما اصاب من مصيبة فى الارض ولا فى انفسكم الا فى كتاب اى مكتوبة فى اللوح مثبتة فى كتاب الله من قبل ان نبرأها اى نخلق المصيبة اوالارض او الانفس ان ذلك على الله يسير لكيلا تأسوا اى اى اثبت واكتب لئلا تحزنوا على مافاتكم ولاتفرحوا بما آتاكم اى اعطاكم الله من نعم الدنيا فان من علم ان الكل مقدر هان عليه الامر والمراد به نفى الاساءة المأتى من التسليم لامر الله والفرح الموجب للبطر والاختيال لما عقبه بقوله والله لايحب كل مختال فخور ومن ههنا قال المص اعلم آه

(شرح جديد)

ان يجعل لك بخار فى جهنم وفى رواية ان يفور لك بخار فى نار جهنم وفى اخرى ان يكون لك دخان فى نار جهنم انفق بلالا ولا تخش ٩ من ذى العرش اقلالا (وعلاجه القلعى ازالة اسبابه وهى ثلاثة خوف الموت اوالمرض من الجوع وخوف فوت التنعم المعتاد وحصول القلق منه وخوف الاحتياج الى الكسب اوالسؤال وطريق ازالتها اجمالا ان كل هذه سوء الظن بالله تعالى وانا مأمورون بحسن الظن به تعالى (وتفصيلا ان الموت متيقن وآت على كل حال امابغتة واما بسبب مقدر فان قدر كونه جوعا فلا مرد له وان كان عندك ملاء الارض ذهبا والافلا اصلا واىّ فرق بين الموت جوعا وشبعا فعليك الرضاء بالقضاء وكذا المرض ان قدر فآت والا فلا ولا دخل فيه للغنى والفقر بل ترى الاغنياء اكثر امراضا من الفقراء وتنعمك وتلذذك سيزول لامحالة فكيف يخاف العاقل من تقدمه اياما قلائل *ولو سلم والكسب قد صدر عن الانبياء والاولياء فلخلوف منه اما للرياء اوالكبر اوالبطالة *والسؤال عند الضرورة جائز فاىّ ضرر فيه واما الثانى فاما لفوت التنعم فقد عرفت علاجه واما لفوت الطاعات المعتادة ونقص الثواب فجهل اذ ورد فى الخبر ان المريض يكتب له ما اعتاده فى الصحة بل يزيد ثوابه ان صبر لما ورد ان الاصحاء يتمنون يوم القيمة ان كان ابدانهم يقرض بالمقاريض لما رأوا من كثرة ثواب المرضى فعليك العزم على الصبر ان وقع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك ان تسأل العافية من الله تعالى وتداوم على دعاء النبى عليه السلام (د) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام لم يكن يدع هؤلاء الكلمات حين يمسى وحين يصبح (اللهم انى اسئلك العافية فى الدنيا والآخرة اللهم انى اسئلك العفو والعافية فى دينى ودنياى واهلى ومالى اللهم استر عوراتى وآمن روعاتى اللهم احفظنى من بين يدى ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتى) (واما الثالث فعلاجه ترك السبب ان امكن بلا ضرر دينى والا فالتوطين اذ المقدر كائن والاجل واحد ونعم الدنيا ظل زائل ونوم نائم فليس من علو الهمة والمروءة ان يبالى بزوال مثله بل هو من الخساسة والدناءة

٩ (قوله من ذى العرش) فانه الكريم الذى يستحيى ان ينزع الستر من اهله ولا يقطع نعمه بفضله فان قلت قدم جواز الادخار للعيال سنة ولمن لا عيال دون ذلك فما التطبيق بينه وبين هذا الحديث قلت الادخار شرطه ان يكون لخوف الفقر لما فيه من سوء الظن بالله تعالى وادخار بلال ليس كذلك فانه عليه السلام يجوز ان يعلم بنور النبوة ان بلالا امسكه لخوف الفقر فتأمل قوله حصول القلق بالقافين هو الاضطراب والانزعاج (من شرح رجب)

﴿ السابع والاربعون ﴾

الغش والغل وهو عدم تحميض النصح بان لا يجتنب من اصابة الشر للغير وان لم يرده ابتداء وقصدا كمن يريد ازالة متاع معيب له فيكتم عيبه فيبيعه وهذا غير الحسد وهذا ايضا حرام (م) عن ابن عمرو ابى هريرة رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال من غشنا ٧ فليس منا ﴿ قال حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنال اصابعه بللا فقال ماهذا ياصاحب الطعام قال اصابته السماء يارسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس (فيجب على كل بايع اظهار عيب متاعه او يخبر به ان كان خفيا وكذا على كل من يريد بيعا او اجارة او نكاحا او نحوها ان يخبر بعيب المبيع والمستأجر والمنكوحة ان علم به وبعدم علم الاخذ الا ان يخاف على نفسه (ومن الغش الغبن اذا وجد منه التغرير تصريحا او تعريضا مثل ان يكذب فى قيمته او يمدحه بحيث يشعر انه يبيع بقيمته او اقل فهذا غش حرام حتى يتخير المشترى * وان لم يوجد تغرير اصلا فليس بحرام فلهذا لا يتخير المشترى فى الصحيح ولكنه مذموم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكروه لغيره من حيث لا يعلم فان كان مستحقا له فمندوب اليه لورود ان الحرب خدعة والا فحرام لانه غش وترك نصح واجب فمن اراد ان ينجو من الغل وشبهه بالكلية فعليه ان يعمل بما خرجه (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه

﴿ الثامن والاربعون ﴾

الفتنة وهى ايقاع الناس فى الاضطراب والاختلال والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كأن يغرى الناس على البغى والخروج على السلطان وتطويل الامام الصلاة وكأن يقول لهم مالا يفهمون مراده ويحملونه على غيره فلذا ورد كلوا الناس على قدر عقولهم اولا يحتاط فى التأمل والمطالعات فيخطأ فى فهم مسئلة او نحوها من الكتاب فيذكر للناس او يذكر

٧ (قوله فليس منا) من عامل سفتنا ومستحق شفاعتنا قوله السماء اى المطر قوله مستحقا له مثل الكافر وقطاع الطريق والسارق والظالم فمندوب اليه لدفع شره قوله ان الحرب خدعة قوله والا فحرام يجب على من ظن او علم الاعلام قوله غش حرام يجب على من علم او ظن الاخبار واعلام الآخذ قوله فليس بحرام فلا يجب على من علم او ظن الاخبار ولكنه مندوب اليه فى الغبن بالفاحش عن ائمتنا ثلث روايات ان كان مشتريا لنفسه عدم التخيير مطلقا والتفصيل وهو المختار للفتوى بانه ان وجد التغرير تصريحا وتعريضا فيتخير والا فلا واما ان كان مشتريا لغيره بطريق الوكالة فللموكل ولاية التخيير باتفاق الروايات
(خواجه زاده)

ويفتى قولا مهجورا اوضعيفا اوقولا يعلم ان الناس لايعملون به بل ينكرنه اويتركون بسببه طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والعجائز والاماء لايجوز الصلاة بدون التجويد وهم ممن يعلم انهم لايقدرون على التجويد اولايتعلمونه فيتركون الصلاة رأساوهى جائزة عندالبعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من الترك اصلافعلى الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس وعاداتهم فى القبول والرد والسعى والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم حتى لايكون كلامهم فتنة للناس وكذا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر اذقديكون سببا لزيادة المنكر اواصابة مكروه لغيره فيكون آثمانم ان علم اوظن ان بعضهم وان قل يقبله ويعمل به اواصابة مكروه له لاغيره وانه يصبر عليه فجائز وجهاد وقس على هذا وحسبك فى آفات الفتنة قوله تعالى (والفتنة اشد من القتل)

﴿ التاسع والاربعون ﴾

المداهنة وهى الفتور والضعف فى امر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصى والمناهى مع القدرة على التغيير بلاضرر فهذا حرام فقدورد ان الساكت عن الحق ٣ شيطان اخرس وضده الصلابة فى الدين قال الله تعالى * يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم الآية * وقال عليه السلام قل الحق وان كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه اوغيره فومداراة جائز بل مستحبة فى بعض المواضع

﴿ الخمسون ﴾

الانس بالناس والوحشة لفراقهم وهذا مذموم فلذا قيل من علامات الافلاس الاستيناس بالناس وكذا الانس بسائر متاع الدنيا كالكرم والبستان والرحى والضيعة ونحوها بل اللايق للسالك الانس بذكر الله تعالى وطاعته والوحشة والضجرة عند ملاقاة العوام لالكبر والعجب بل لمنعهم عن الذكر والفكر والطاعة

﴿ الحادى والخمسون ﴾

٣ قوله شيطان اخرس) لان السكوت عنه مع القدرة على التغيير دليل الرضاء وهو من فعل الشيطان قوله لومة لائم يعنى انهم الجامعون بين المجاهدة فى سبيل الله والتصلب فى دينه واللومة المرة من اللوم وفيها وفى تنكير لائم مبالغتان قال عليه السلام اى قاله لابى ذر رضى الله تعالى عنه قوله عن غير فائدة دينية واما الانس لتحصيل فائدة دينية كالانس بالعلماء والمشايخ فانه خارج عنه قوله من علامات الافلاس من اذة العبادة والمحبة وجميع اعمال البر قوله الاستيناس لانه مانع عن التوجه الى الحق والوصول الى النعيم والثواب قوله وعبثها وهو اللعب الذى ليس فيه لذة ولا فائدة قوله وخفة العقل اذ مقتضاه عدم فعل مالا فائدة فيه

(من شرح القنوى)

الطيش والخفة ويظهر ذلك فى الاعضاء فى الرأس والعين والاذن يلتفت وينظر لكل جاء وذاهب ومتحرك ويريد ان يسمع كل قول وفى اللسان بان يكثر الكلام والاستفسار عما لايهم والاستعجال فى السؤال والجواب وفى اليد بالتحريك الكثير وحك العضو وتسوية العمامة واللحية والثوب بلاحاجة وعبثها وفى القدم بالمشى فيما لاحاجة فيه وتحريكها وفى سائر الاعضاء بالتمدد وتحريك الكتفين وفى نحو ذلك وذلك ناش من السفه وخفة العقل * وضده الوقار والسكون فهو الاحتراز عن فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة قوة العلم والحلم ٩ وسيماء الصالحين لكن لابد من ان لايكون للرياء والتكبر * وعلامة الاخلاص استواء الخلوة والخلطة (الثانى والخمسون) العناد ومكابرة الحق وانكاره بعد العلم به وهو ناش من الرياء اوالحقد اوالحسد اوالطمع (الثالث والخمسون) التمرد والاباء وهو عدم قبول العظة والاطاعة لمن هو فوقه * وسببه الكبر والعجب والرياء والحقد والحسد والطمع واتباع الهوى (الرابع والخمسون) الصلف وهو تزكية النفس واظهار القدرة على الامور الشاقة والاخبار عن الامور الغريبة مع عدم المبالاة عن الكذب وعدم التصديق وهو ناش عن الكذب والعجب وينشأ منه النفاق وهو (الخامس والخمسون) ومعناه عدم موافقة الظاهر للباطن والقول للفعل (السادس والخمسون) الجربزة وعلاجه تأمل قوله تعالى * وما اوتيتم من العلم الا قليلا * وما يعلم تأويله الا الله * وضرر الاذى (السابع والخمسون البلادة والغباوة وضدهما الذكاء والفطنة وعلاجه السعى والجد والمواظبة فى التعلم قال ابو حنيفة رحمه الله لابى يوسف كنت بليدا اخرجتك مواظبتك (الثامن والخمسون) الشره على الطعام والجماع (التاسع والخمسون) الحسود فان كان متأهلا اوله مرض فى المعدة فعلاجه بالطب والا فلايحتاج الى العلاج فقد كفى مؤنتهما ونجا عن غوائلهما واما تفاسير هذه الاشياء فقد سبقت (الستون) الاصرار على المعاصى والمناهى وهو دوام قصد المعاصى ولو صدرت احيانا اومرة ولو تخلل

٩ (قوله وسيماء الصالحين) وديدن المتقين وعادة الكاملين روى الطبرانى والبيهقى عن ابى موسى الاشعرى انه قال عليه السلام عليكم بالقصد المشى بجنائزكم وروى البيهقى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خياركم احاسنكم اخلاقا الموطأون اكنافا على صيغة المفعول يقال موطاء الاكناف اى سهل كريم مضياف كذا فى القاموس والاكناف جمع كنف وهو الجانب وهذا كناية عن التواضع وشراركم الثرثارون المتفيهقون المتشدقون وفى التوفيق الثرثرة والتفيهق والشدق كثرة الكلام (رجب افندى)

الندامة والرجوع فليس باضرار ولو صدرت في يوم واحد سبعين مرة هكذا ورد عن النبي عليه السلام وضرره غني عن البيان ويكفيك جعله الصغيرة كبيرة لورود ان لاصغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وضده الابة والتوبة وهي الرجوع عن قصد المعصية والعزم على ان لايعود اليها تعظيما لله تعالى وخوفا من عقابه وهي واجبة على الفور قال الله تعالى * توبوا الى الله جميعا الآية * وقال * توبوا الى الله توبة نصوحا * ان الله يحب التوابين * (هق) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام انه قال التائب من الذنب كمن لاذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه (حب) عن حميد الطويل رحمه الله انه قال قلت لانس رضي الله تعالى عنه اقال النبي عليه السلام الندم توبة قال نعم (حك) عن عائشة رضي الله الله تعالى عنها عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ماعلم الله تعالى من عبد ندامة على ذنب الاغفر له قبل ان يستغفره (مج) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال لواخطأتم حتى تبلغ السماء ثم تبتم اتاب الله تعالى عليكم * واما كيفية خروج التائب عن تبعات الذنوب والمظالم فقد بيناها في جلاء القلوب ولنذكر جملة الاخلاق السيئة المذكورة والرذائل الردية المذكورة ليسهل حفظها للطالب (كفر بدعة رياء كبر عجب حسد بخل ٧ اسراف جهل كفران النعمة سخط للقضاء جزع امن يأس حب الظلمة بغض الصالحين تعليق قلب بالاسباب حب جاه خوف ذم حب مدح اتباع هوى تقليد طول امل طمع تذلل حقد شماتة عداوة جبن تهور غدر خيانة خلف وعد سوء الظن طيرة حب مال حب دنيا حرص سفه بطالة عجلة تسويف عمل فظاظة وقاحة حزن في امر الدنيا خوف فيه غش فتنة مداهنة انس بمخلوق خفة عناد تمرد صلف نفاق جرئة غباوة شره خمود اصرار * (ومن الاخلاق الحميدة غير ماذكر ضمنا وتبعا (الاستقامة) وهي الوفاء بالعهود كلها وملازمة العدل والتوسط في كل الامور قال الله تعالى * فاستقم كما امرت (والادب) وهو حفظ

٧ (قوله اسراف) اى تبذير قوله جهل حيرة شك قوله جزع فزع شكوى قوله امن جرأة زوال خوف وخشية قوله حب الظلمة والركون اليهم قوله حب جاه حب رياسة طلب علو حب شرف حب الصيت قوله مدح حب ثناء قوله طول امل حب بقاء طول عمر قوله طمع رق مخلوق تعظيم اغنياء قوله تذلل تملق تخاسس قوله حقد شاحنة ضغن ضغينة قوله عداوة هجر مهاجرة بغضاء قوله تهور عنف شدة غضب قوله طيرة تطير عدوى قوله حب مال استهانة فقراء قوله بطالة كسل فول تسويف عمل تأخيره (خواجه زاده)

الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة ضرر التعدى (والفراسة وهى خاطر ينشأ من قوة الايمان يهجم على القلب فينفى مايضاده (قشيرى) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله تعالى (والتفكر فى نفسه هل هى متصفة بمعصية فيتوب او متعرضة لها فيحترز اولا فيشكر الله تعالى على التوفيق وفى الطاعات ليتدارك مافات منها ويحترز عن تركها اويشكر على توفيق الله تعالى لما حصل منها وفى خلق الله وآياته فى الانفس والآفاق حتى يزيد ويعظم فيه معرفة عظمة الله تعالى وقدرته وعلمه وحكمته فيحصل فيه محبة الله والشوق اليه والانس به قال الله تعالى * ويتفكرون فى خلق السموات والارض الآية (والصدق) وهو فى سبع فى القول ضد الكذب وفى النية الاخلاص وفى الوعد وفى العزم قوتهما وخلوهما من الضعف والتردد وفى الوفاء تحقيقه وانجازه على وفق الوعد والعزم وفى العمل موافقة للباطن وعدم دلالته على امر لم يتصف به وفى نحو الخوف قوته وكثرته (والصديق من اتصف بهذا الاوصاف جميعا (والمرابطة) وهى ربط النفس فى طاعة الله تعالى بخمس (المشارطة على النفس اولا بترك المعاصى وترتيب الوظائف والاوراد ٢ فى كل يوم وليلة (ثم المراقبة بمراعات القلب للرقيب باستدامة العلم باطلاع الرب والنظر اليه فى اثناء العمل وقبله وبعده هل بقى بالمشروط على وجهه ام زيغ عنه (ثم المحاسبة بعد العمل هل اتم المشروط ام نقص (ثم المعاتبة والمعاقبة ان نقص بنحو الجوع والعطش والسهر والنذر بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا فمجموع ماذكر من الاخلاق الحميدة تبعا واصالة ثمانية وسبعون (ايمان اعتقاد اهل السنة والجماعة اخلاص احسان تواضع ذكر منة نصيحة تصوف غيرة غبطة فى عمل الآخرة سخاء اشارمروة حكمة شكر رضاء صبر خوف من الله تعالى حزن له رجاء بغض فى الله حب فى الله توكل حب خمول استواء ذم ومدح مجاهدة تحقيق قصر امل ذكر موت تفويض تسليم تملق فى طلب العلم سلامة صدر عن حقد شجاعة حلم

٢ (قوله فى كل يوم وليلة بان يلتزم من الطاعات قدرا لا يمل منه لما ان الوقت سيف قطع لو لم تقطعه بالطاعات قطعك بالفوات قوله لم يزغ عنه اى يميل الى الباطل بعدم الاتيان على وجه اللائق به وهذا اصل كل خير ولا يكاد يصل الى هذه الرتبة الا بعد فراغه عن المحاسبة فاذا حاسب نفسه على ماسلف واصلح حاله فى الوقت ولازم طريق الحق واحسن بينه وبين الله بمراعاة القلب وحفظ مع الله الانفاس راقب الله فى عموم احواله فيعلم انه سبحانه وتعالى رقيب ومن قلبه قريب يعلم احواله ويرى افعاله ويسمع اقواله ومن تغافل عن هذه الجملة فهو بمعزل عن هداية الوصال فضلا عن حقايق القربة قوله ونحوه اى التصدق من نذر الصوم والاعتكاف ونحوهما

(من شرح القنوى)

رفق اماتة وفاء عهد انجاز وعد حسن ظن زهد قناعة رشد سعى انابة مبادرة فى عمل الآخرة رقة شفقة حياء صلابة فى امر الدين انس بالله شوق اليه محبة الله تعالى وقار زكاء عفة استقامة ادب فراسة تفكر صدق مرابطة مشارطة مراقبة محاسبة معاتبة معاقبة كظم غيظ عفونية ارادة طول حياة للعبادة توبة خشوع يقين عبودية حرية ارادة (والمتقدمين ومن سلك مسلكهم فى ضبط الفضائل وحدودها طريقة لابأس ان نذكرها وان وقع تكرار فى بعض لعدم خلوها عن الفائدة وهى حصر اصولها وتفريع شعب كل منها عليه وقد علمت ان اصولها اربعة (ثالثة مفردة وهى الحكمة والشجاعة والعفة (وواحد مركب من مجموع هذه الثلثة وهى العدالة فشعب الحكمة سبع (الاول صفاء الذهن استعداد النفس لاستخراج المطلوب بلاتشويش (والثانى جودة الفهم صحة الانتقال من الملزوم الى اللازم (الثالث الذكاء سرعة اقتداح النتايج (الرابع حسن التصور البحث عن الاشياء بقدر ماهى عليه (الخامس سهولة التعلم قوة النفس على درك المطلوب بلازيادة سعى (السادس الحفظ ضبط الصور المدركة (السابع الذكر استحضار المحفوظات (وشعب الشجاعة اثناعشر (الاول كبر النفس استحقار اليسار والفقر والكبر والصغر (والثانى العفو ترك المجازاة بسهولة من النفس مع القدرة (الثالث عظم الهمة عدم المبالات بسعادة الدنيا وشقاوتها (الرابع الصبر قوة مقاومة الآلام والاهوال (الخامس النجدة عدم الجزع عند المخلوق * السادس الحلم الطمانية عند سورة الغضب (السابع السكون التأنى فى الخصومات والحرب (الثامن التواضع استعظام ذوى الفضائل ومن دونه فى المال والجاه (التاسع الشهامة الحرص على مايوجب الذكر الجميل من العظام (العاشر الاحتمال اتعاب النفس فى الحسنات) الحادى عشر الحمية المحافظة على الحرم والدين (من التهمة (الثانى عشر الرقة التأذى عن اذى يلحق الغير (وشعب العفة اثنى عشر) الاول الحياء انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح (الثانى

(الصبر)

٩(قوله اقتداح النتايج) اى انتقال الذهن من المقدمات الى النتايج كما اذا لاحظ ان كل جسم جوهر ولاشئ من الواجب بجوهر انتقل ذهنه من ملاحظة هاتين المقدمتين الى النتيجة بسرعة وهو ان الواجب ليس بجوهر قوله عدم المبالاة بسعادة الدنيا واستوائها عنده بل يرجح شقاوتها على سعادتها لكونه مقصورا الهمم على الحق الحقيق بان يقصر عليه الهمة قوله عدم الجزع عند المخاوف ولابد فيه من حصول ملكة الثبات حتى لايعتريه الجزع عند المهالك ولا يصدر عنها الافعال الغير المنتظمة قوله على الحرم بضم الحاء وفتح الراء جمع احرم بكسر الراء بمعنى المحرم مثل امرأته واخته وبنته وغيرها

(من شرح القنوى)

الصبر حبس النفس عن متابعة الهوى (الثالث الدعة السكون عند هيجان الشهوة (الرابع النزاهة اكتساب المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاق فى المصارف الحميدة (الخامس القناعة الاقتصار على الكفاف السادس الوقار التأنى فى التوجه نحو المطالب (السابع الرفق حسن الانقياد لما يؤدى الى الجميل (الثامن حسن السمت محبة ما يكمل النفس (التاسع الورع ملازمة الاعمال الجميلة (العاشر المروءة الرغبة الصادقة للنفس فى الافادة بقدر ما يمكن (الحادى عشر الانتظام تقدير الامور وترتيبها بحسب المصالح (الثانى عشر السخاء اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى وهذا تحته ستة انواع (الاول الكرم الاعطاء بالسهولة وطيب النفس (وثانيها الايثار ان يكون مع الكف عن حاجته (وثالثها النبل ان يكون مع السرور (ورابعها المواساة ان يكون مع مشاركة الاصدقاء (وخامسها السماحة بذل ما لا يجب ٦ تفضلا (وسادسها المسامحة ترك ما لا يجب تنزها ﴿ وشعب العدالة اربعة عشر ﴾ الاول الصداقة المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثره على نفسه فى الخيرات (الثانى الالفة اتفاق الآراء فى المعاونة على تدبير المعاش (الثالث الوفاء ملازمة طريق المساواة ومحافظة عهود الخلطاء (الرابع التودد طلب مودة الاكفاء بما يوجب ذلك (الخامس المكافاة مقابلة الاحسان بمثله او زيادة (السادس حسن الشركة رعاية العدول فى المعاملات (السابع حسن القضاء ترك الندم والمن فى المجازاة (الثامن صلة الرحم مشاركة ذوى القرابة فى الخيرات (التاسع الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس (العاشر الاصلاح التوسط بين الناس فى الخصومات بما يدفعها (الحادى عشر التوكل ترك السعى فيما لا يسعه قدرة البشر (الثانى عشر التسليم الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلايم (الثانى عشر الرضاء طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير (الرابع عشر العبادة تعظيم الله واهله وامتثال اوامره فمجموع الاصول والشعب خمسة وخمسون وفيه زيادة ثلثين فضيلة على ما ذكرنا فعليك ايها السالك بالاحتراز عن جميع الخبائث المذكورة ودفعها وحفظ اضدادها وباقى

٣ (قوله تفضلا) لا طلب للمجازاة ونحوها فانها لا تسمى سماحة لانها طلب الفضل على الغير وانما يقع ذلك بلا توقع المجازاة بعد الافادة قوله بما يوجب ذلك اى التودد من الاحسان فان الانسان عبد الاحسان كما قال على رض احسن لمن شئت تكن اميره قوله والمن اى وترك المن وهو وهو تعداد النعم على وجه التوبيخ قوله مشاركة ذوى القربة يجعلهم مشاركين له فيها وحافظين بما عنده من الخيرات الدنيوية بالبر والاحسان والمعاونة والانعام ولو بارسال السلام قوله بما يدفعها ولو بالكذب

(من شرح القنوى)

الفضائل اوازالتها ورفعها وتحصيل اضدادها وسائر الفضائل حتى يبقى وتحصل لك تزكية النفس وتصفية الروح تخلية القلب وتحليته فان التصوف والطريقة عبارة عن هذه الامور وخصوصا سبعة من الرذائل فانها امهات الخبائث فعسى ان تنجوت منها ان تنجو من غيرها ايضا وهو الكفر والبدعة والرياء والكبر والحسد والبخل والاسراف بل ازيد واقول ان نجوت من الاول فلعلك تفوز وتفلح لان البواقى اما اسبابها اوثمراتها او متعلقاتها فزوالها بالتمام يستلزم زوال هذه الثلثة والاولان ظاهر الفساد بينا الغوائل غنيان عن الحجج والدلائل والاخيران قد كان اكثر اهتمام السلف فيهما (حكى عن رابعة انها قالت ماظهر من اعمالى لااعده شيئا وعن بعضهم قال قضيت صلوة ثلثين سنة كنت صليتها فى المسجد فى الصف الاول وذلك انى تأخرت يوما بعذر فصليت فى الصف الثانى فاعترتنى خجلة من الناس حيث رأونى قد صليت فى الصف الثانى فعرفت ان نظر الناس الىّ فى الصف الاول كان يسرنى بسبب استرواح نفسى من حيث لااشعر قال ابويزيد رحمه الله مادام العبد يظن ان فى الخلق شرا منه فهو متكبر فقيل متى يكون متواضعا فقال اذا لم ير لنفسه مقاما ولاحالا وعنه انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرأيت قائلا يقول لى ياابايزيد خزائنه تعالى مملوة بالعبادات اذاردت الوصول اليه تعالى فعليك بالذل والافتقار و ٧ عن الجنيد رحمه الله انه كان يقول يوم الجمعة فى مجلسه لولا انه روى عن النبى عليه السلام انه قال يكون فى اخر الزمان زعيم القوم ارذلهم ماتكلمت عليكم وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى انه قال ماسررت فى اسلامى الا فى ثلثة مواضع كنت فى سفينة فيها رجل من المسلمين مضحاك يقول كنا نأخذه بشعر العلج فى بلاد الترك هكذا وكان يأخذ بشعر رأسى فيهزنى فسرنى ذلك لانه لم يكن فى تلك السفينة احد احقر فى عينه منى وكنت عليلا فى مسجد فدخله المؤذن فقال اخرج فلم اطق فاخذ برجلى وجرنى الى خارج وكنت بالشام وعلىّ فرو فنظرت فيه فلم اميز بين شعره وبين القمل فسرنى وعنه ماسررت بشئ كسرورى فى يوم كنت جالسا فجاء انسان وبال علىّ وقيل من رأى نفسه خيرا

٨ (قوله وعن الجنيد) سيد الطائفة قوله يوم الجمعة فى مجلسه الظرفان متعلقان بقول ومقول القول قوله لولا انه روى آه قوله ماسررت بالبناء لغير الفاعل قوله مضحاك بكسر الميم فسكون كثير الضحك والاضحاك للناس كالمساخر قوله بشعر العلج بوزن العجل الواحد من كفار العجم كما فى الصحاح وبعض العرب يطلقه على الكفار مطلقا والجمع علوج واعلام كما فى المواهب قوله فى بلاد الترك بضم الفوقية وسكون الراء قال فى المصباح جيل من الناس الجمع اتراك والواحد تركى كروم ورومى قوله فعلى فرو والفروة التى تلبس قيل باثبات الهاء وقيل بحذفها والجمع فراء كسهم وسهام كما فى التحية

(رجب افندى)

من فرعون فهو متكبر وقد مر وجهه وقول الشبلي رحمه الله تعالى ذلي عبد ذل اليهود وابو سليمان الداراني رحمه الله تعالى لو اجتمع الخلق على ان يضعوني كما تضاءل عند نفسي ما قدروا عليه وبالجملة من تيقن بان نفسه اعدى عدوه لم يستبعد الفرح والسرور عند لحوق الذل والهوان لها واما من اتخذها اصدق اصدقائه فيعده متنعما ومحالا

﴿ الصنف الثاني ﴾

في آفات اللسان وهو قسمان (القسم الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه اجمالا قال الله * مايلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ٣ * (ت) عن الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تستكفي اللسان فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك ان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا (حد) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه (طص) عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه (طب) عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال والذي لا اله غيره ما على ظهر الارض شئ احوج الى طول سجن من لسان (شيخ هق) عن ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله تعالى قال فسكتوا فلم يجبه احد قال عليه السلام هو حفظ اللسان (ت) عن سفيان بن عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قال قلت يا نبي الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا (ط) عن اسلم رضي الله تعالى عنه ان عمر رضي الله تعالى عنه دخل يوما على ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه يجبذ لسانه فقال عمر رضي الله تعالى عنه مه غفر الله فقال له ابو بكر رضي الله تعالى عنه ان هذا اوردني الموارد (خ) عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تضمن لي ما بين

لحييه اللحى بفتح اللام منبت اللحية قوله بعد التأمل ان فيه نجاة او هلاك قال عليه السلام لسان المؤمن وراء قلبه فاذا اراد ان يتكلم بشئ يتدبره بقلبه ثم امضاه بلسانه وان لسان المنافق امام قلبه فاذا هم بالشئ امضاه بلسانه ولم يتدبره بقلبه (من شرح القنوي)

يكتب عليه ما فيه ثواب او عقاب وفي الحديث كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات فاذا عمل حسنة كتبها ملك اليمين عشرا واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال دعه سبع ساعات لعله يسبح او يستغفر فاذا كان ما تكلم به العبد من خير وشر مكتوبا في ديوانه مقدرا عند حضور الملك المتعال فالملازم الامساك عن فضول الكلام لئلا يعتريه الخجلة من الله تعالى قوله قال اي الراوي قوله فسكتوا اي الاصحاب قوله ما بين

رجليه ومابين لحييه تضمنت له بالجنة) وحفظ اللسان لايتسر الا بالاحتراز عن كثرة الكلام ٩ وملازمة الصمت الافيما لابد منه بعد التأمل والاقتصار على قدر الحاجة (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا اوليصمت (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تعالى قسوة القلب وان ابعد الناس من الله تعالى القاسى القلب (طص شيخ) عن ابن سعيد رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله اوصنى قال عليه السلام عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وعليك بالجهاد فى سبيل الله فانه رهبانية المسلمين وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة كتابه فانها نورلك فى الارض وذكرلك فى السماء واحزن لسانك الا من خير فانك بذلك تغلب الشيطان (طب) عن ابى وائل رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اكثر خطاء ابن آدم فى لسانه (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال النبى عليه السلام ان الرجل ليتكلم بالكلمة لايرى بها بأسا يهوى بها سبعين خريفا فى النار (دنيا) عن امة بنت الحكم رضى الله عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه الصلوة والسلام يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى مايكون بينه وبينها الاقدر رمح فيتكلم بالكلمة فيتباعد منها ابعد من صنعاء (تم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام من كثر كلامه كثر سقطه (ز) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام طوبى لمن امسك الفضل من كلامه وانفق الفضل من ماله (دنيا) عن عمرو بن دينار رضى الله تعالى عنه انه تكلم رجل عند النبى عليه السلام فاكثر فقال النبى كف دون لسانك من جحاب فقال شفتاى واسنانى فقال اما كان فى ذلك مايرد كلامك (ت طب) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صمت نجا

﴿ القسم الثانى ﴾

٩ (قوله وملازمة الصمت) وكان ابو بكر يضع حجرا فى فيه ليمنع نفسه عن الكلام بالايهام انتهى قال سليمان عليه السلام ان كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب وفى حديث مرفوعا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا اوليصمت وفى شرعة الاسلام افضل خصال المؤمن الصمت وفى الصمت تسعة اعشار العافية هى السلامة عن الآفات يريدان العافية اذا قسمت عشرة اقسام يكون عشرة فى النطق والباقى فى الصمت قوله وليصمت بضم الميم قوله بالجهاد فى سبيل الله اى فى طاعته فدخل فيه الجهاد الاكبر مجاهدة النفس فى طاعة الله والجهاد الاصغر مجاهدة الكفار والنبى عليه السلام سمى المجاهدة مع النفس الجهاد الاكبر حين رجوعه من غزوة تبوك بقوله رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر كما فى ابن ملك (من شرح رجب)

فى آفاته تفصيلا اعلم ان آفاته اما فى السكوت او فى الكلام والكلام على ضربين مافيه الاصل المنع والاذن لعارض ٣ وما على العكس والثانى اما من العادات اومن العبادات وما من العادات اما ان يتعلق بنظام العالم وانتظام المعاش اولا وما من العبادات اما متعدية اوقاصرة ففيه ستة مباحث

﴿ المبحث الاول ﴾

فى الكلام الذى الاصل فيه الخطر وهو ستون (الاول) كلمة الكفر العياذ بالله تعالى وحكمه ان كان طوعا من غير سبق لسان احباط العمل كله ثم لايعود بعد التوبة فيجب عليه الحج ان كان غنيا واوحج اولا ولايجب قضاء ماصلى وصام وزكى ويجب قضاء مافات منها لان المعصية لاتذهب بالكفر وانفساخ النكاح ولو من المرأة بالاطلاق فلايلزم الحلة بعد الثلاث فلو صدرت من المرأة تجبر على النكاح بعد التوبة ومن الرجل تخير المرأة ان تاب وحرمة ذبيحته وحل قتله والاجبار على التوبة وهى الرجوع عما قاله لامجرد الشهادتين والجحود توبة فان لم يتب يجب قتله فيتأبد فى النار (الثانى) مافيه خوف الكفر وحكمه ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح احتياطا (الثالث) الخطأ وحكمه ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل احكام هذه الثلثة يعرف من الفتاوى واسبابها وعلاجها مرا (الرابع) الكذب وهو الاخبار عن الشئ على غير ماهو عليه فان لم يكن عن عمد فمعفو بدليل يمين اللغو وان كان عن عمد فحرام قطعى الافى مواضع عند البعض وسيجئ ان شاء الله تعالى قال الله تعالى * ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون * واجتنبوا قول الزور حنفاء لله * (حد) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يطبع المؤمن على الخلال كلها الاالخيانة والكذب (يعلى) عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايبلغ العبد صريح الايمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع المراء وان كان محقا (حب) عن ابى برزة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه

٢ (قوله وما على العكس) اى الاصل فيه الاذن والمنع لعارض قوله كلمة الكفر ماجزم الفقهاء كلها او بعضها بايجابه كفرا ومثالها اكثر من ان يحصى قال فى مسموعه لما كان التصديق والاقرار ركنان للايمان فى ظاهر الرواية كان المنافى لكل منها كفرا المنافى الاول وهو الوهم والشك والظن فكفر على كل حال واما منافى الثانى فكفر حالة الاختيار ان صدر بلا سبق لسان جدا وهزلا واما معه فمعفو واما فى حالة الاكراه فان كان بالملجئ عن اهلاك النفس اوالعضو ففيه رخصة للعذر والعزيمة عدمه فان قتل كان من افضل الشهداء وان كان بغير مثل الضرب الشديد والحبس المديد وتلف المال ونحو ذلك فلايجوز اصلا حتى لو تكلم فى تلك الحالة صار كافرا ديانة وقضاء (خواجه زاده)

وسلم يقول ان الكذب يسود الوجه والنميمة عذاب القبر (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا كذب العبد يتباعد عنه الملك ميلا من نتن ماجاءبه (ز) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ماكان من خلق ابغض الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الكذب مااطلع على احد من ذلك بشئ فيخرج من قلبه حتى يعلم انه قداحدث توبة (هق) عن ابى بكر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال الكذب مجانب الايمان واشده البهتان (حد) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله تعالى وقتل النفس بغير حق ونهب مؤمن والفرار من الزحف ويمين صابرة يقتطع بهامالا بغير حق واشد البهتان شهادة الزور (د) عن خزيم من فاتك رضى الله تعالى عنه انه قال صلى رسول الله عليه السلام صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور الاشراك بالله تعالى ثلاث مرات ثم قرأ * فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور * (خم) عن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه انه قال كنا عند رسول الله عليه السلام فقال الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا الاشراك بالله تعالى وعقوق الوالدين وشهادة الزور الاوشهادة الزور وقول الزور وكان متكئا فجلس فمازال يكررها حتى قلنا ليته سكت (والافتراء على الله تعالى وعلى رسوله قال الله تعالى * ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا * ان الذين يفترون على الله الكذب لايفلحون * (خ م) عن المغيرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان كذبا على ليس ككذب على احد فمن كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * فمن الافتراء على الله تعالى ان يفتى بغير علم قال الله تعالى * ٨ ولاتقولوا لماتصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب * (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه * ومن الافتراء على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحدث عنه بغير علم (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما

(مرفوعا)

٨ (قوله ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب) وانتصاب الكذب بلا تقولوا او هذا حلال وهذا حرام بدل منه او متعلق بتصف على ارادة القول اى ولاتقولوا الكذب لماتصف السنتكم فتقول هذا حلال وهذا حرام او مفعول لاتقولوا او الكذب منتصب بتصف وما مصدرية اى ولاتقولوا هذا حلال وهذا حرام او صف السنتكم الكذب اى ولاتحرموا ولاتحللوا بمجرد قول ينطلق به السنتكم من غير دليل و وصف السنتهم الكذب مبالغة فى وصف كلامهم بالكذب كان حقيقة الكذب كانت مجهولة والسنتهم نصفها وتعرفها بكلامهم هذا ولهذا عد من فصيح الكلام كقولهم وجهه يصف الجمال وعينه تصف السحر

(من شرح القنوى)

مرفوعا قال عليه السلام اتقوا الحديث عني الا ماعلتم * وتوبة البهتان بثلاث عزمه على تركه واستحلاله ان امكن وتكذيب نفسه عند سامعين ومن الكذب الادعاء الى غير ابيه والى غير مواليه (خ م) عن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام (حديج حب) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول الله عليه السلام من ادعى الى غير ابيه اوتولى غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين (خ م) عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه سمع رسول الله عليه السلام يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى مالیس له فليس منا فليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر اوقال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه (ومنه مافي قصة الرؤيا (خ) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي عليه السلام قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون يصب في اذنيه الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ (ومنه الوعد اذا كان في نية الخلف وقدمر ومنه تحديث كل ماسمع (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ماسمع والجد والهزل فيه سواء ويجوز الكذب في ثلاث ومافي معناها (ت) عن اسماء بنت يزيد رضي الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه السلام لايحل الكذب الا في ثلاث رجل كذب امرأته ليرضيها ورجل كذب في الحرب فان الحرب خدعة ورجل كذب بين المسلمين ليصلح بينهما وزاد في رواية (د) عن ام كلثوم رضي الله تعالى عنها قالت والمرأة تحدث زوجها * والحق بهذه الثلاث دفع ظلم الظالم واحياء الحق كما في خيار البلوغ تقول في النهار بلغت الآن وفسخت النكاح ٦ معانها بلغت بالليل قيل ومنه الوعد والوعيد الكاذبان للصبي اذا لم يرغب في المكتب والانكار لسر الغير ومعصية نفسه وجنايته على غيره لتطيب قلبه وهذا من الصلح وقيل المباح في هذه المواضع التعريض وهو ﴿ الخامس من آفات اللسان ﴾ وهو ارادة غير الظاهر

٦ (قوله مع انها بلغت بالنهار) يعني اذا زوج الصغيرة غير الاب والجد فان لها فسخ النكاح بعده عند الامام ومحمد كالصغير ولو كان المنكح قاضيا او اماما هو الصحيح وعليه الفتوى كما في الكافي ثم ان القضاء شرط لهذا الفسخ فاذا بلغت الصغيرة وكان باوغها بالحيض تختار عند رؤية الدم فان رأته بالليل قالوا تختار بلسانها عند رؤيته وتشهد اذا اصبحت وتقول رأيت الدم الآن فانما جاز لها ان تقول الآن مع انها كذب لتعذر قيام حقها بدونه (شرح جديد) .

المتبادر من الكلام ولابد من احتماله لمراده بحسب اللغة ولايكفي مجرد النية وهو جائز عند الحاجة كالصور السابقة عن عمر رضي الله تعالى عنه ان في المعاريض لمندوحة ويكره بدونها واما الكذب فحرام لايحل بحال ومن التعريض تقييد الكلام بلعل وعسى عن النبي عليه السلام المخرج من الكذب اربع ان شاء الله وماشاء الله ولعل وعسى كذا في التاتارخانية * ومن التعريض ان يقول اشتريت هذا بخمسة مثلا وقد اشتريته بستة لان القليل موجود في الكثير فلا يكون كذبا وقد يكون ذكر العدد كناية عن الكثرة فلا يراد به خصوصه كما تقول دعوتك سبعين مرة او مأة او الفا فلا يكون كذبا اذا لم يبلغ عدد دعوتك الى احد هذه ولكن عدت بين الناس كثيرة وضد الكذب الصدق وهو الاخبار عن الشئ على ماهو عليه (خم) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا (ت) عن ابي الجوزاء رضي الله تعالى عنه انه قال قلت للحسن بن علي رضي الله تعالى عنه ماحفظت من رسول الله عليه السلام قال حفظت منه دع ماريبك الى مالا ريبك فان الصدق طمانينة والكذب ريبة (حدد نيا حب حك) عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال اضمنوا لي من انفسكم ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا أؤتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم ﴿ السادس الغيبة ﴾ وهي ذكر مساوي اخيك المعين المعلوم عند المخاطب او محاكاتها وتفهيمها باليد او غيرها من الجوارح على وجه السب والبغض فهو حرام قطعي ٣ قال الله تعالى ولايغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم (صب) عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا فيقول يارب فاين حسنات كذا وكذا عملتها ليست في صحيفتي

٣ (قوله قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا) ولا يذكر بعضكم بعضا بالسوء في غيبته (ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا) تمثيل لما يناله المغتاب من عرض المغتاب على الفحش وجه مع مبالغات الاستفهام المقدر واسناد الفعل الى احد للتعميم وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان وجعل المأكول اخا ميتا وتعقيب كذلك بقوله فكرهتموه ولا يمكنكم انكار كراهية وانتصاب ميتا على الحال من اللحم او الاخ وشدده نافع واتقوا الله ان الله تواب رحيم لمن اتقى مانهى عنه وتاب مما فرط منه والمبالغة في التواب لانه بليغ في قبول التوبة اذ يجعل صاحبها كمن لم يذنب (خواجه زاده)

فيقول له تحيت باغتيابك الناس (طب) عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول الغيبة والنميمة تحتان الايمان كما يعضد الراعى الشجرة (حد) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال ليلة اسرى بنبى الله عليه السلام ونظر فى النار فاذا قوم يأكلون الجيف قال عليه السلام من هؤلاء ياجبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس (يعلى طب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام من اكل لحم اخيه فى الدنيا قرب اليه يوم القيمة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويكلح ويضجح (يعلى) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال كنا عند النبى عليه السلام فقام رجل فقالوا يارسول الله ما اعجز او قالوا ما اضعف فلانا فقال عليه السلام اغتبتم صاحبكم وا كلتم لحمه (دنيا) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قلت لامرأة مرت وانا عند النبى عليه السلام ان هذه لطويلة فقال عليه السلام القطى القطى فلفظت بضعة من لحم (د) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لما عرج بى ربى مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم فقلت من هؤلاء ياجبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون فى اعراضهم ٦ (دت) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قلت يارسول الله حسبك من صفية قصرها قال عليه السلام لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكرهه قيل ارأيت ان كان فى اخى ما اقول قال عليه السلام ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته (اعلم ان الغيبة تعم ذكر عيوب الدين والدنيا لكن يشترط معرفة المخاطب وان يكون على وجه السب عند علمائنا قال قاضيخان فى فتاواه رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية كذا وكذا لم يكن ذلك غيبة لانه لا يريد به جميع اهل القرية فكان المراد هو البعض وهو مجهول (الرجل اذا كان يصوم ويصلى ويضر الناس باليد واللسان فذكر بما فيه لا يكون غيبة وان اخبر السلطان بذلك ليزجره

٦ (قوله فى اعراضهم) جمع عرض يجمع بمعنى النفس وبمعنى الحسب قوله لمزجته المزج الخلط والتغيير بضم غيره اليه والمعنى ان هذه الغيبة لو كانت مما يمزج فى البحر لغيرته عن حاله مع كثرته وغزارته فكيف بأعمال تزر خاطت بها هذا الحديث من اعظم الزواجر وما اعلم شيئا من الاحاديث يبلغ فى الذم الى هذا المبلغ ومايطلق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى قوله كى يحذره الناس ممن لا يعلم فجوره لحصول العلم لهم هذا الحديث سند من يخص الغيبة بذكر العيوب الدنيوية والجمهور حملوا الفاجر على المعلن فسقه لا على مطلقه (من شرح رجب)

فلا اثم عليه (رجل ذكر مساوى اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب بريد به السب انتهى وهكذا ذكر فى الخلاصة وغيرها فذكر العيب لتغيير المنكر او للاستفتاء او للتحذير من شره او التعريف كالاعرج ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان مجاهرا للفسق والظلم فذكرهما واما ان ذكر عيبا آخر فغيبة (شيخ) عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال من القى جلباب الحياء فلاغيبة له (دنيا) عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم ان النبى عليه السلام قال اتروعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس والامام الغزالى رحمه الله تعالى ضيق حيث لم يشترط السب ولم يلفت الى الاهتمام (ثم ان الغيبة على ثلاثة اضرب الاول ان تغتاب وتقول لست اغتاب لانى اذكر ما فيه فهذا كفر ذكر الفقيه ابو الليث فى التنبيه لانه استحلال للحرام القطعى والثانى ان يغتاب ويبلغ غيبته المغتاب فهذه معصية لايتم بالتوبة عنها الا بالاستحلال لانه آذاه فكان فيه حق العبد ايضا وهذا محمل قوله عليه السلام فيما خرجه (دنا) عن جابر رضى الله تعالى عنه الغيبة اشد من الزنا قيل وكيف قال الرجل يزنى ثم يتوب الله تعالى عليه وان صاحب الغيبة لايغفر له حتى يغفر له صاحبه وان لم تبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار له ولمن اغتابه (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كفارة من اغتبته ٧ ان تستغفر له وهذا التفصيل هو الاصح الذى اختاره الفقيه ابو الليث وعند البعض يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لامطلقا بل يكفيه التوبه والاستغفار (ثم اعلم انه لابد لمن اغتيب عنده رجل او بهت ان ينصره ويذب عنه (دنيا) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا من نصرا خاه المسلم بالغيب نصره الله تعالى فى الدنيا والآخرة (شيخ) عن انس رضى الله تعالى مرفوعا من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه فى الدنيا والآخرة (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا من حمى عرض اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار

٧ (قوله كفارة من اغتبته) قال فى الاحياء الاصح انه لابد من الاستحلال والاعتذار ان قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغى ان يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر له من الحسنات وسبيل الاعتذار ان يبالغ فى الثناء عليه والتودد ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان طاب قلبه كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة بقابل له سيئة لغيبة فى الآخرة انتهى كلامه وهذا التفصيل عند امكان الاستحلال فيجب بلوغ المغتاب والا فيستغفر له هو الاصح وعند البعض تحتاج الاستحلال مطلقا قياسا على الحقوق المالية (من شرح رجب)

(شيخ) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رده الله تعالى عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين ﴿ السابع النميمة ﴾ وهى كشف مايكره كشفه وافشاء السر وفى الاكثر تطلق على نقل القول المكروه الى المقول فيه وهى حرام الاان يكون له ضرر فيه ولم يعلمه ولم يمكن دفعه الا باعلام فيجب لانه نصح قال الله تعالى ولاتطع كل خلاف مهين همماز مشاء بنميم مناع للخير * ويل لكل همزة لمزة (خم) عن حذيفة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لايدخل الجنة قتات وفى رواية نمام (حك) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام من سعى بالناس فهو لغير رشدة اوفيه شئ منها (شيخ) عن العلاء بن الحارث ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الهمازون واللمازون والمشاؤن بالنميمة الباغون البرآء العيب يحشرهم الله تعالى فى وجوه الكلاب (الثامن السخرية) وهى تتضمن الاستصغار والاستخفاف وهى حرام قال الله تعالى * لايسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم * (دنيا) عن الحسن البصرى ان النبى عليه السلام قال ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال هلم هلم فيجئ بكربه وغمه فاذا جاء اغلق دونه فمايزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال هلم هلم فمايأتيه (التاسع اللعن) ٩ وهو الطرد والابعاد من الله تعالى فلايجوز لشخص معين بطريق الجزم الان يثبت موته على الكفر كابى جهل وفرعون وابليس ولاالحيوان ولاالجماد وقد ورد التصريح عن النبى عليه السلام بالنهى عن لعن الريح والبرغوث وانما يجوز اللعن بالوصف العام المذموم اذ ثبت عن النبى عليه السلام انه لعن من ذبح لغير الله تعالى ومن لعن والديه ومن آوى محدثا ومن غير منار الارض وآكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده والراشمة والموشومة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له والمختفى والمختفية ومن ام قوما وهم له كارهون وامرأة زوجها عليها ساخط ورجلا سمع الاذان ولم يجب والراشى والمرتشى وعاصر الخمر ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه

٩ (قوله هو الطرد والابعاد) هذا فى العرف واما فى اللغة فمطلق الطرد قوله بطريق الجزم قال فى الحاشية احتراز عن لعان الزوجين وقولك للكافر والمبتدع لعنهم الله ان مات على الكفر والابتداع انتهى قوله بغير الله بان لم يذكر عند الذبح اسم الله بل اسم غيره كأن يقول مثلا باسم اللات او باسم العزى او ذكر معه غيره كبسم الله ومحمد قوله من آوى محدثا اى من ضم اليه من احدث فعلا غير مشروع مثل السرقة وقطع الطريق قوله والمحل هو الذى اثبت الحل وهو الزوج الثانى والمحلل له هو الذى اثبت له الحل وهو الزوج الاول وكونهما ملعونين مشروط بكون العقد مشروطا باطلاق بعد الدخول واما اذا لم يشترط الطلاق فلا كراهة عندنا (خواجه زاده)

وبايعها ومتبايعيها وواهبها وآكل ثمنها والاولى ان لايصدر اللعنة عن المؤمن المتران الله لم يوجب علينا لعن احد والوابليس ففيه عبرة لمن اعتبر (خ م) عن الضحاك رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال لعن المؤمن كقتله (ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذى (م) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان اللعانين لايكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة (د) عن ابى الدرداء رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول اذا لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء فيغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فيغلق ابوابها دونها فتأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذى لعن اذا كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وفى هذا الحديث اشارة الى ان الاولى ان لايلعن شيئ ولو اهلها (العاشر) السب (خ م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والا رجعت عليه (خ م) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سباب المسلم فسوق ٢ وقتاله كفر (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المستبان ماقالاه فعلى الاول وفى رواية فعلى البادى منهما حتى يعتدى المظلوم وهذا فى نحو يا جاهل ويا احمق مما يجوز فيه المقابلة واما نحو يازانى ويا اولى مما لايجوز فيه المقابلة فكلاهما آثمان وكان اثم المتدى اكثر فعلى الثانى اما الصبر مع العفو او الدعوة الى القاضى او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد التصريح بالنهى عن سب الدهر والديك والاموات (الحادى عشر) الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة ويجرى ذلك فى الفاظ الوقاع وقضاء الحاجة وهذا مكروه عند عدم الحاجة والادب ان يذكر بالكناية وهو دأب الصالحين (دينامم) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام حرام على كل فاحش ان يدخلها (الثانى

(عشر)

(قوله وقتاله كفر) ان كان بطريق الاستحلال او المراد من آثار الكفر دون الايمان او انه كفر بنعمة الاسلام او انه ستر لحق الاخوة او انه محمول على الزجر لان اهل السنة والجماعة لايكفر احدا بارتكاب الكبيرة قوله عن سب الدهر والديك والاموات الدهر اسم لزمان مبدأ ايجاد العالم الى الانصرام وقد يعبر به عن المدة الطويلة قال رسول الله عليه السلام قال الله تعالى يسب بنو آدم الدهر وانا الدهر بيدى الليل والنهار اقلب ليله ونهاره واذا شئت قبضتهما قيل ان الدهر هنا مصدر بمعنى الفاعل اى هو الدهر المتصرف المدبر المفيض للمحدث وقال الراغب ان معناه ان الله فاعل مايضاف الى الدهر من الحوادث من الخير والشر والمسرة والمساءة فاذا سببتم الدهر فقد قبح واشنع (من شرح رجب)

عشر) النياحة (م) عن ابى مالك الاشعرى رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب (الثالث عشر) الطعن والتعيير قال الله تعالى * ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب (ت) عن معاذ رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من عير اخاه بعيب لم يمت حتى يعمله (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام اثنتان فى الناس هما بهم كفر الطعن فى النسب والنياحة على الميت (ومنها اتخاذ الطعام على الميت والضيافة للميت (حديث) باسناد صحيح عن جرير ابن عبدالله رضى الله تعالى عنه انه كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعتهم الطعام من النياحة وقد فصلناه فى جلاء القلوب (الرابع عشر المراء) وهو طعن فى كلام الغير باظهار خلل فيه اما فى اللفظ من جهة العربية او فى المعنى او فى قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق من غير ان يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وهذا حرام والذى ينبغى للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار البطلان والانكار ان رجا القبول لانه نهى عن المنكر (ت) عن ابى امامة انه قال رسول الله عليه السلام من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى ربض الجنة ومن تركه وهو محق بنى له فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له فى اعلاها (دنيا طب هق) عن ام سلمة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان اول ماعهد الى ربى ونهانى عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ٣ ملاحاة الرجال (دنيا) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لايستكمل العبد حقيقة الايمان حتى يذر المراء وان كان محقا (ت) عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله عليه السلام قال لاتمار اخاك ولاتمازحه ولاتعده موعدا فتخلفه (الخامس عشر الجدال) وهو مايتعلق باظهار المذاهب وتقريرها فان قصد تخجيل الخصم واظهار فضله فحرام بل كفر عند بعض وقدم فى فصل الفضل العلم (ت) عن ابى

٣(قوله ملاحاة الرجال) اى منازعتهم قوله خصمون اى شديد الخصومة قوله بالتى هى احسن قال القاضى بالطريقة التى هى احسن طرق المجادلة وهى الرفق واللين والوجه الايسر والمقدمات التى هى اشهر قوله فان ذلك انفع لتسكين لهبهم انتهى قوله ولكن تركه اى الاختصام قوله الالد الخصام الشحيح الخصم شديد الخصومة (خواجه زاده) (قوله ماضربوه لك الاجدلا) اى ماضربوا هذا المثل الا لاجل الجدال والخصومة لالتمييز الحق من الباطل قوله خصمون شداد الخصومة حراص على اللجاج (من شرح القنوى)

امامة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم تلا (ماضربوه لك الاجدلا بل هم قوم خصمون) وان قصد اظهار الحق وهو نادر فجائز بل مندوب اليه قال الله تعالى وجادلهم بالتى هى احسن (السادس عشر الخصومة) وهى لجاج فى الكلام ليستوفى به مال اوحق مقصود فان كان مبطلا اوخاصم بغير علم اومزج بالخصومة كلمات مؤذية لاحتياج اليها فى نصرة الحجة واظهار الحق اوكان الخصومة لقهر الخصم وكسره فقط فحرام وان خلا عن هذه الامور وهو نادر فجائز ولكن تركه اولى ماوجد اليه سبيلا (خم) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه قال قال رسول الله عليه السلام ان ابغض الرجال الى الله تعالى الالد الخصم (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال ٧ كفى بك اثما ان لاتزال مخاصما (دنيا صف) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من جادل خصومة بغير علم لم يزل فى سخط الله تعالى حتى ينزع (السابع عشر الغناء) قال الله تعالى ومن الناس من يشترى لهو الحديث (هق) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى عن السلام انه قال الغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل (دنياطك) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ما من رجل رفع عقيرته بغناء الا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك فى التاتار خانية اعلم ان التغنى حرام فى جميع الاديان قال فى الزيادات اذا اوصى بما هو معصية عندنا وعند اهل الكتاب وذكر منها الوصية للمغنين والمغنيات وحكى عن ظهير الدين المرغينانى رحمه الله انه قال من قال لقرئ زماننا احسنت عند قراءته يكفر انتهى وجهه التغنى للناس لما كان حراما بالاجماع كان قطعيا فتحسينه تحليل للحرام وكذا كل تحسين القبيح القطعى كفر وصاحب الهداية والذخيرة سماه كبيرة هذا فى التغنى للناس فى غير الاعياد والعرس ويدخل فيه تغنى صوفية زماننا فى المساجد والدعوات بالاشعار والاذكار مع اختلاط اهل الهوى والمرد بل هذا

(اشد)

٧ (قوله كفى بك اثما) لانه قلما يخلو عن الكلمات المؤذية بقصد القهر والكسر من لم يزل عن المخاصمة مع آخر قوله لهو الحديث قال المفسرون والمراد بلهو الحديث الغناء حتى حلف ابن عباس رض على كون المراد هذا الغناء بالكسر والمد بمعنى التغنى واما بالفتح والمد فبمعنى النفع واما بالكسر والقصر فضده الفقر قوله عقيرته اى صوته قوله فى جميع الاديان اى السماوية قوله قال فى الزيادات هذا دليل على حرمته فى جميع الاديان

(خواجه زاده)

اشد من كل تغن لانه مع اعتقاد العبادة واما التغنى وحده بالاشعار لدفع الوحشة او فى الاعياد والعرس فاختلفوا فيه فالصواب منعه مطلقا فى هذا الزمان واتماقيدنا بالاشعار لان التغنى بالقرآن والذكر والدعاء يستلزم اللحن الحرام بلاخلاف والتغنى بمعنى حسن الصوت بلالحن فمندوب اليه (خرج عبدالرزاق عن البراء رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال زينوا اصواتكم بالقرآن وفى رواية (دس) زينوا القرآن باصواتكم (خم) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى ان يتغنى بالقرآن وفى رواية لنبى حسن الصوت بالقرآن يجهر به وفى رواية (م) لنبى يتغنى بالقرآن يجهر به وفى رواية (خ) عنه مرفوعا ليس منا من لم يتغن بالقرآن * وليس المراد بالتغنى فى هذه الاحاديث المعنى المشهور منه بوجوه ثلاثة (الاول ان لاخلاف بين الائمة ان قارئ القرآن مثاب من غير تحسين منه صوته فضلا عن التغنى فكيف يستحق الوعيد وهذا الوجه لتورپشتى رحمه الله تعالى (والثانى انه يتعارض حينئذ ماخرجه الترمذى الحكيم عن حذيفة مرفوعا اقرؤا القرآن ٢ بلحون العرب واصواتها واياكم ولحون اهل الفسق ولحون اهل الكتاب فانه سيجئ بعدى قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لايجاوز هناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم وماخرجه (بر) من حديث ابى عنبس رضى الله تعالى عنه وسيجئ فى دعاء الانسان على نفسه (والثالث ان الفقهاء صرحوا بكون التالى بالتغنى والسامع آثمين قال الامام البزازى رحمه الله تعالى قراءة القرآن بالالحان معصية والتالى والسامع آثمان وكذا فى مجمع الفتاوى وقال البزازى ايضا اللحن فيه حرام بلاخلاف قال الله تعالى قرآنا عربيا غير ذى عوج وقال الزيلعى لايخل الترجيع فى قراءة القرآن ولا التطريب فيه ولا يخل الاستماع اليه لان فيه تشبها بفعل الفسقة فى حال فسقهم وهو التغنى وقال فى التاتارخانية التغنى بالقرآن والالحان ان لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسنه بتحسين الصوت وتزيين القراءة فذلك مستحب عندنا فى الصلوة وخارجها وان كان يغير الكلمة عن موضعها يوجب فساد الصلوة لان

٢ (قوله بلحون العرب) اى ترنماتها الحسنة التى لا تخرج شئ معها من الحروف عن مخرجها لان ذلك يضاعف النشاط ويزيد معه الانسان اعلم ان اللحن قد يكون بتحريف الكلمات بان ينقص حرفا من حروفها سواء كان حرفا او غيره او بان يزيد فيها او قد يكون بتغيير صفات حروفها بان ينقص شيئا من كيفيات الحروف او يزيد كالحركات والسكنات والمدات او غير ذلك من الادغام والاخفاء والاشباع وقد يستعمل اللحن بمعنى التغنى وقد يطلق ويراد به مجرد حسن الصوت من غير تغيير لفظ فعلى هذا متى قيل قراءة القرآن بالالحان يراد حسن الصوت ولحون العرب اى اصواتهم الطيبة التى هى مد الممدود وقصر المقصور وترقيق المرقق وتفخيم المفخم وادغام المدغم واظهار المظهر واخفاء المخفى (رجب افندى)

ذلك منهى عنه وقال التوربشتى القراءة على الوجه الذى يهيج الوجد فى قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع مستحبة مالم يخرجه التغنى عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم فى الكلمات والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهية (واما الذى احدثه المتكلفون وابدعه المرتهنون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيق فيأخذون فى كلام الله تعالى مأخذهم فى النشيد والغزل والمثنويات حتى لايكاد السامع يفهمه من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث فى الاسلام ونرى ادنى الاقوال واهون الاحوال فيه ان نوجب على السامع النكير وعلى التالى التعذير قال النوى فى التبيان قال قاضى القضاة فى كتاب الحاوى القراءة بالالحان الموضوعة ان اخرجت لفظ القرآن عن صيغته بادخال حركات فيه او اخراج حركات منه او قصر ممدود او مد مقصور او تمطيط يخفى به اللفظ ويلبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم الى الاعوجاج والله تعالى يقول قرأنا عربيا غير ذى عوج فاذا تقرر هذا فالمراد بالتغنى فى حديث الوعيد اما الجهر والاعلان والافصاح فيحتاج اليه ويؤيده وقوعه موقع التفسير للتغنى فى الحديث الآخر واما الاستغناء بالقرآن عن الاشعار واحاديث الناس وقدورد التغنى بهذا المعنى او التجويد والترتيل فانه زين للقرآن لاسيما مع حسن الصوت وما فى حديث ما اذن الخ فاحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل هو اولى الوجوه فيه على رواية حسن الصوت وهذه الوجوه ذكرها الامام التورپشتى واكمل الدين فى شرح هذه الاحاديث والله تعالى اعلم ﴿ الثامن عشر ﴾ افشاء السر (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ٩ المجالس بالامانة الا ثلاثة سفك دم حرام وفرج حرام واقتطاع مال بغير حق (دت) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو امانة (حك) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام انما يتجالس المتجالسان بالامانة لايحل لاحدهما ان يفشى

٩ (قوله المجالس بالامانة) المعنى جميع المجالس ملابس يكون ما وقع فيها من الاقوال والافعال امانة عند اهلها لايجوز الخيانة فيه بافشائه الى الغير الا ثلاثة مجالس مجلس سفك دم حرام ويلحق به ضرر احد بوجه بغير حق اذا طلب ومجلس وطئ فرج حرام ويلحق به دواعيه اذا طلبت المرءة واقتطاع مال الغير بغير حق سرقة اوتلفا ويلحق به الشتم مؤذية مثل يا كافر يا فاسق وقت الطلب فان هذه الثلثة يجوز افشاؤها بل يجب تارة قوله التفت اى يمينا وشمالا قوله فهو امانة اى عنده لايجوز له الخيانة بالافشاء الى الغير (خواجه زاده)

على صاحبه مايكره (م) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان من اشر الناس عند الله تعالى منزلة يوم القيمة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه (اعلم ان ماوقع اوقيل فى مجالس مايكره افشاؤه ان لم يخالف الشرع يلزم كتمانه وان خالف الشرع فان كان حق الله تعالى ولم يتعلق به حكم شرعى كالحد والتعزير فكذلك وان تعلق به فلك الخيار والستر افضل كالزنا وشرب الخمر وان كان حق العبد فان تعلق به ضرر لاحد اوحكم شرعى كالقصاص والتضمين فعليك الاعلام ان جهل والشهادة ان طلب والا فالكتم ﴿التاسع عشر﴾ الخوض فى الباطل وهو الكلام فى المعاصى كحكايات مجالس الخمر والزناة والزوانى من غير ان يتعلق بها غرض صحيح وهذا حرام لانه اظهار معصية نفسه اوغيره من غير حاجة (دنيا طب) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه موقوفا انه قال اعظم الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا فى الباطل (دنيا ٨ مرسلا عن قتادة رضى الله عنه ﴿العشرون﴾ سؤال المال والمنفعة الدنيوية ممن لاحق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى عليه السلاة والسلام قال لاتزال المسئلة باحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس فى وجهه مزعة لحم (دسى) عن سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء تركه الا ان يسأل الرجل ذاسلطان اوفى امر لابجد منه بد (طط) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سأل مسئلة عن ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم قالوا وماظهر غنى قال عليه السلام عشاء ليلة (ت) عن حبشى بن جنادة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان الصدقة لاتحل لغنى ولالذى مرة سوى الخلق لاتحل الالذى فقر مدقع اوغرم مفضع اودم موجع ومن سأل الناس ليثرى به ماله كان خموشا فى وجهه يوم القيمة ورضفا يأكله من جهنم فمن شاء فليقلل ومن شاء فليكثر وقال عليه السلام لابى بكر وابى ذر وثوبان رضى الله تعالى عنهم لاتسألن احدا شيئا وان سقط سوطك

٨ (قوله مرسلا) وهو ما يكون اسناده متصلا الى التابعى يقول التابعى قال رسول الله عليه السلام كذا اوفعل كذا اوالموقوف ما كان اسناده متصلا الى الصحابى لايقول الراوى من الصحابى انه قال الصحابى قال رسول الله عليه السلام كذا اوسمعت من رسول الله كذا بل يقول الروى ان فلانا الصحابى يقول كذا اويفعل كذا اويأمر كذا وما اشبه ذلك ومن الموقوف مايقول الصحابى كان اصحاب رسول الله يقولون كذا اويفعلون كذا اويأمرون هذا قوله مزعة لحم بضم الميم وكسرها القطعة من اللحم والمراد به مايعلقه فى الآخرة من الهوان وذل السؤال ويحتمل ان يجئ يوم القيمة ولحم وجهه ساقطا عقوبة له واما علامة يعرف الناس بها انه كان يسئل الناس فى الدنيا

(من شرح القنوى)

وكان ابوبكر وثوبان ينزلان عند سقوط سوطهما فى اجمع مايكون من الناس ولايقولون للمشاة عندهما ناولونيه فدل ان حرمة السؤال لاتقصر على المال بل تعم الاستخدام خصوصا اذا كان صبيا اومملوكا للغير واما صبى نفسه فيجوز استخدامه ان كان فقيرا اواراد تهذيبه وتأديبه (والضرورة التى تبيح السؤال ان لايقدر على الكسب للرض او الضعف ولايكون عنده قوت يوم وسؤال الصدقة والزكوة سواء بخلاف سؤال حقه من الدين او من بيت المال لمصرفه واستخدام مملوكه واجيره وزوجته فى مصالح البيت وتلميذه باذنه ان كان بالغا وباذن وليه ان صبيا وافبح السؤال ما كان لوجه الله تعالى (طب) عن ابى موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ملعون من سأل بوجه الله تعالى (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايسئل بوجه الله تعالى الا الجنة (ومن السؤال المذموم سؤال المرأة الطلاق او الخلع عن زوجها من غير بأس (دت) عن ثوبان رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ايما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة وقد ورد ان المختلعان هن المنافقات ومنه سؤال العبد اوالامة البيع عن المولى من غير بأس وقد ذكر فى الفتاوى انه يستحق به التعزير والتأديب ﴿ الحادى والعشرون ﴾ سؤال العوام ٧ عن كنه ذات الله تعالى وصفاته وكلامه وعن الحروف اهى قديمة او محدثة وعن قضاء الله تعالى وقدره مما لايبلغه فهمهم (خم) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايزال الناس يتسألون حتى يقال هذا خلق الله فمن خلق الله تعالى فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله ورسله وفى رواية فليستعذ بالله تعالى ولينته وزاد (د) فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم ليتفل عن يساره وليستعذ من الشيطان (خم) عن المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه انه نهى النبى عليه السلام عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ﴿ الثانى والعشرون ﴾ السؤال عن المشكلات

(قوله عن كنه ذات الله تعالى) الممتنع اطلاعه عند قوم والممكن عند آخرين ولكن بقى فى حيز الامكان ولم يخرج الى الوجود قال المحقق الدوانى واما معرفة ذاته تعالى بالكنه فقير واقع عند المحققين ومنهم من قال بامتناعه كحجة الاسلام وامام الحرمين والصوفية والفلاسفة قوله مما لا يبلغه فهمهم من المشابهات والاشياء الغامضة والمسائل المشكلة ومن حقهم الاشتغال بالعبادات والايمان بما ورد القرآن والتسليم لما جاء به الرسول عليه السلام من غير بحث وتفتيش وسؤالهم عن غير مايتعلق بالعبادة يستحقون به المقت من الله تعالى وهو كسؤال خادم الدواب عن اسرار الملك وهو موجب للعقوبة وكل من سأل عن علم غامض ولم يبلغ بتلك الدرجة فهو مذموم
(من شرح القنوى)

وهو اضع الغلط للتغليط والتجهيل وهو حرام (د) عن معاوية رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام نهى عن الاغلوطات يخلاف السؤل عنها للتعلم او التعليم او اختبار اذهنهما وتشحيذها او حثهما على التأمل فانه مستحب (الثالث والعشرون) الخطاء في التعبير ودقايق الخطاء (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لاتسموا العنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم وزاد في رواية عن وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه ولكن قولوا العنب والحبلة (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام اذا تعتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا اذا قال معجبا بنفسه مزريا بغيره واما اذا قاله وهو يرى نفسه معهم وهو لنفسه اشد احتقارا منه لغيره فلا بأس به كذا فسره مالك رحمه الله تعالى (د) عن حذيفة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لاتقولوا ماشاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان وفي الجامع الصغير يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك اقول ٣ (وكذا كل مخلوق لانه عال صاحب الهداية بقوله لانه لاحق للمخلوق على الخالق* وجوز في البزازية ان يقول بحرمة فلان ويكره بمقعد العز من عرشك بتقديم العين او تأخيره وفي الخلاصة وقال محمد رحمه الله تعالى اكره ان يقول ايماني كايمان جبرائيل ولكن يقول آمنت بما آمن به جبرائيل وفي السراجية يكره ان يدعو الرجل اباه والمرأة زوجها باسمه (خم) عن سهل بن حنيف رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام لايقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي (د) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت قال عليه السلام لايقولن احدكم جاشت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي (مج) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه جاء رجل الى النبي عليه السلام فكلمه في بعض الامر فقال ماشاء الله وشئت فقال عليه السلام اجعلتني لله تعالى عدلا قل ماشاء الله وحده (خم) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لايقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاتي وفتاي ولايقول المملوك ربي ولا ربتي ولكن سيدي وسيدتي فكلكم عبيدي والرب واحد) وغير

٣(قوله وكذا كل مخلوق آه) مثل الملك والعرش والكرسي والاولياء والمشايخ فقوله بحرمة فلان بتبديل الحق بالحرمة قوله بمقعد العز لان تقديم العين يشعر عقد عز الله من العرش وتأخيرها يشعر معنى القعود عليه وكلاهما غير مناسب قوله وقال محمد اكره لان الايمان وان لم تحتمل الزيادة والنقصان بحسب الكم لكنه يقبل الشدة والضعف وايمان جبرائيل اقوى بلاشك فلا وجه للتشبيه قوله لايقولن احدكم عند قيئه قوله خبثت لان في اطلاق الخباثة على النفس نوع تشأم قوله لقست اي غثت قوله جاشت اي غثت قوله عدلا اي مثلا قوله عاصية بنت عمر رضي الله تعالى الى جيلة (خواجه زاده)

رسول الله عليه السلام اسم عاصية الى جميلة وحزن الى سهل وعزيز وعتلة وشيطان وحكم وغراب وشهاب وحرب الى سلم وبرة الى زينب فقال عليه السلام لاتزكوا انفسكم وكان يكره ان يقال خرج من عنده برة ومرة الى جويرية وسمى المضطجع المنبعث وارضا تسمى عفرة حضرة وشعب الضلالة شعب الهدى وبنى الزنية بنى الرشدة وبنى مغوية وبنى رشدة ٩ واصرم زرعة ومنع عن التكنية بابى الحكم وقال رسول الله عليه السلام اقبح الاسماء حرب وان اخنع اسم عند الله تعالى ملك الاملاك وقال عليه السلام لاتسمين غلامك يسارا ورباحا ولا نجيحا ولا افلح ولا بركة ولا نافعا فانك تقول اثمة هو فيقال لا (والرابع والعشرون) النفاق القولى وهو مخالفة القول الباطن فى الثناء واظهار الحب (طب) قيل لابن عمر رضى الله تعالى عنهما انا ندخل على امرائنا فنقول القولى فاذا خرجنا قلنا غيره فقال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله عليه السلام (ومنه تصديق الكاذب (حذر حب س ت) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال لكعب بن عجرة رضى الله تعالى عنه اعاذك الله تعالى من امارة السفهاء قال وما امارة السفهاء قال عليه السلام امراء يكونون بعدى لايهتدون بهدى ولايستضيؤن بسنتى فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فاؤلئك ليسوا منى ولست منهم ولايردون على حوضى ومن لم يصدقهم ولم يعنهم على ظلمهم فاؤلئك منى وانا منهم وسيردون على حوضى ياكعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبايع نفسه فموبقها وقلما يخلو عن هذا من يدخل على الامراء والكبراء نعم يجوز المداراة وهى مايكون لدرء الضرر والشر ممن يخاف منه وضده المداهنة وهى مايكون للتوانى وعدم المبالات لامر الدين وقدم هذا الثلثة (خم) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رجلا استأذن على رسول الله عليه فلما رآه قال بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق فى وجهه وانبسط اليه فلما انطلق قلت يارسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت اليه فقال ياعائشة متى عهدتنى

قوله عاصية) بنت عمر رضى الله تعالى عنه الى جميلة ٩ قوله احرم اى اقطع (قوله القول الموافق لاغراضهم والملائمة لطباعهم من المدح والثناء واظهار الحب قوله من امارة السفهاء اى البلوغ وقت امارتهم قوله بهدى اى بسيرتى وطريقتى قوله ولم يعنهم بل يعتزلهم قوله غاديان الغادى هو الخارج وقت الغداة للسفر اى صنفان مسافران فى طريق الآخرة فصنف متباع لنفسه من عذاب الله بالاعمال الصالحة وصنف مهلكها باتباع الهوى وترك الاعمال قوله فمبتاع اى مشترقوله فموبقها مهلكها قوله يخاف منه اى من ضرره وشره اخو العشيرة الاخ والعشيرة بمعنى واحد (خواجه زاده)

(فحاشا)

فحاشا ان من شر الناس عندالله تعالى منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره وفى رواية ان من شرار الناس الذين يكرمون اتقاء السنتهم (الخامس والعشرون) كلام ذى اللسانين الذى يتكلم بين المتعاديين كل واحد منهما بكلام يوافقه اوينقل كلام كل واحد الى الآخر اوكان يحسن لكل واحد منهما ماهو عليه فى المعاداة ويثنى عليه اويعد كل واحد منهما ان ينصره وهذا يتضمن النفاق ويزيد عليه (خد) عن عمار بن ياسر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من كان له وجهان فى الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيمة (خم دنيا) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام تجدون من شر عباد الله يوم القيمة ذا الوجهين يأتى هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث وفى رواية الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه (السادس والعشرون) الشفاعة السيئة قال الله تعالى ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها (طب حك) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد الله تعالى وهى كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء والامارة والولية مطلقا لورود النهى عن طلبها والشفاعة فيها ومنها الشفاعة للامامة ٦ لمن ليس اهلا لها اووجد من هو اولى بها منه وكذلك الاذان والتعليم والتدريس ونحوها وسببها الجهل والطمع وحب الاقرباء والاحباء وحب الله تعالى وحب نفسه اولى واحق والحياء من الناس والحياء من الخالق المنعم الضار النافع اقدم والزم والخوف من العداوة اوذهاب المنصب والرزق الدار فالله احق ان تخشاه وضدها الشفاعة الحسنة قال الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها (خم) عن ابى موسى رضى الله عنه انه كان رسول الله عليه السلام جالسا فجاء رجل يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضى الله على لسان رسوله ماشاء وفى رواية كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا اى الحديث (د) عن معاذية رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله

٦ (قوله لمن ليس اهلا لها) اى عدم الاهلية اصلا باحد امور ثلاثة الخلل الموجب للكفر فى الاعتقاد بعدم مطابقته لمذهب اهل السنة والجماعة وعدم الاهتمام فى امر الطهارة بان لا يبالى عن النجاسة المانعة للصلوة فى البدن والثوب اوعن وصول الماء الى بعض اعضاء الوضوء وعدم قراءة ماتجوز به الصلوة فاذا عدم هذه الثلاثة بان طابق اعتقاده اعتقاد اهل السنة وكان له الاهتمام فى هذا الامر وبان يقرأ ويحسن ماتجوز به الصلوة تحققت الاهلية وان الابتداع الغير الموجب للكفر فيوجب اشد الكراهة لاعدم الجواز رأسا فالشفاعة لمثله مكروهة اشد الكراهة وكذا الشفاعة لمن لم يراع تعديل الاركان (من شرح القنوى)

عليه السلام اشفعوا توجروا فانى لااريد الامر فادخره كيما تشفعوا فتوجروا (السابع والعشرون) الامر بالمكر والنهى عن المعروف وهو صفة المنافقين قال الله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل فيه الامر بالظلم واعانة الظلمة على ظلمهم بالقول وضده فرض على الكفاية عند القدرة بلاضرر قال الله تعالى * ٧ ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون * (م) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان * وهذا الحديث نص فى كون الوجوب على هذا الترتيب على كل شخص وهو قول اكثر العلماء وهو المختار للفتوى وقال بعضهم التغيير باليد على الامراء والحكام وباللسان على العلماء وبالقلب على العوام وهو المروى عن ابى حنيفة رحمه الله تعالى فلذا اوجب الضمان فى كسر المعازف اذا كان لها قيمة من غير اعتبار صلاحيتها للهو وكان بغير اذن الامام ولايشترط فى وجوبه كونه عاملا بما امر به ونهى عنه (ط ط ص) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قلنا يارسول الله الا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله والا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال عليه السلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوا كله (ز ط ب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قيل يارسول الله اتهلك القرية وفيها الصالحون قال نعم قيل بم يارسول الله قال بتهاونهم وسكوتهم على معاصى الله تعالى (حد) عن عدى بن عمير رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان الله لايعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه فلاينكروه (عن على بن معبد رحمه الله تعالى عن يحيى بن عطايع رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ماجمع اعمال البر والجهاد فى سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفثة واحدة فى بحر لجى فمن هذا قال الفقهاء الحسبة آكد

٧ (قوله ولتكن منكم) دل هذه الآية على فرضيته لان الامر للوجوب او على كونه على سبيل الكفاية لان من للتبعيض لان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفاية انتهى قوله بالمنكر اى فى الشرع قوله على الكفاية حتى لو اقام البعض سقط عن الباقين واما اذا لم يقم احد اثم الجميع قوله بلا ضرر لنفسه او لغيره لكن اذا كان الضرر لنفسه اذا اختار يكون مأجورا واما اذا كان لغيره فلا يجوز الا برضاه قوله واولئك اى اهل هذه الصفة هم المخصوصون بكمال الفلاح قوله فبقلبه اى فليكرهه ولينكره بقلبه لان التغيير لايكون الا بالانكار وعدم الرضاء والكراهة (خواجه زاده)

من الجهاد فانه لايجوز عند تيقن القتل وعدم الكفاية للكفرة ويجوز الحسبة ويكون من افضل الشهداء (طب) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايزال لااله الاالله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة مالم يستخفوا بحقها قالوا يارسول الله وما الاستخفاف بحقها قال نظر العبد بمعاصى الله تعالى فلايكره ولايغيره (حك) عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب ورجل قام الى امام جائر فامره ونهاه فقتله (د) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر اوامير جائر (م) عن عبدالله ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال مامن نبى بعثه الله تعالى فى امته قبلى الاكان له فى امته حواريون واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعده ٩ خلوف يقولون مالايفعلون ويفعلون مالايؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل (ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما وقعت بنوا اسرائيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوا فى مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون فجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان متكأ فقال لا والذى نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق اطرا ودل هذا الحديث الشريف ان مجرد النهى لايكفى فى الخروج عن الاثم بل لابد من البغض والغضب والهجر وعدم الاختلاط ان لم ينتهوا ﴿ الثامن والعشرون ﴾ غلظة الكلام والعنف فيه وهتك العرض لاسيما فى الملاء فى غير محله ومحله الكفرة والمبتدعة والظلمة والنهى عن المنكر اذالم ينجع الرفق واللين واقامة الحدود والتعذير والتأديب قال الله تعالى * واغلظ عليهم وليجدوا فيكم غلظة ولاتأخذكم بهما رأفة فى دين الله * وفيما عداها يستحب طيب الكلام وطلاقة الوجه والتبسم (طب) عن مقدام

٩ (قوله من بعده خلوف) هو جمع خلف بالسكون وهو الردى من الاعقاب والخلف بالفتح الصالح منهم و جمعه اخلاف قوله وليس وراء ذلك اه وقيل معناه ان ادنى مراتب الايمان ان لايستحسن المعاصى اوينكره بقلبه وان لم يمتنع عنه اوشغل لاغراض دنيوية وانات دينية عاجلة واذا زال ذلك حتى استصوب المعاصى وجوز التدليس على الخلق والتلبيس فى الحق خرج من دائرة الايمان خروج من استحل محارم الله تعالى واعتقد بطلان احكامه (من شرح القنوى)

ابن شريح عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم انه قال قلت يارسول الله حدثنى بشئ يوجب لى الجنة قال عليه الصلاة والسلام موجب الجنة اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام (طب حك) عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى عليه السلام قال فى الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال ابومالك الاشعرى رضى الله تعالى عنه لمن هى يارسول الله قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وبات قائما والناس نيام (حب) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبسمك فى وجه اخيك لك صدقة (دنيا) عن الحسن رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه ﴿التاسع والعشرون﴾ السؤال والتفتيش عن عيوب الناس وهو التجسس وتتبع عورات المسلمين قال الله تعالى ولا تجسسوا الآية (د) عن معاوية رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام انك ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم (د) عن ابى برزة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام يامعشر من اسلم بلسانه ولم يدخل الايمان فى قلبه لاتغتابوا الناس ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو كان فى جوف بيته ﴿الثلاثون﴾ افتتاح الجاهل الكلام عند العالم والتلميذ عند الاستاذ اعلم او افضل منه قال فى الخلاصة قال الزندوستى رحمه الله تعالى سألت الامام الخير اخرى عن حق العالم على الجاهل والاستاذ على التلميذ قال كلاهما واحد وهو ان لا يفتح الكلام قبله ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه كلام ولا يتقدم فى مشيه (وفى تعليم المتعلم ومن توقير المعلم ان لا يمشى امامه ولا يجلس مكانه ولا يبتدئ الكلام عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام عنده ولا يسأل شيئا عند ملالته ويراعى الوقت ولا يدق الباب بل يصبر حتى يخرج فالحاصل انه يطلب رضاءه ويجتنب سخطه ويمتثل امره فى غير معصية الله تعالى انتهى وقد صرحوا فى الفتاوى بكراهة ان يقول رجل لمن فوقه فى العلم قد حان وقت الصلوة اوقوموا فصلوا اونحوهما لانه ترك ادب وتوقير ﴿الحادى والثلاثون﴾ التكلم عند الاذان والاقامة بغير الاجابة قالوا يقطع كل عمل باليد والرجل واللسان حتى التلاوة ان كان

٣ (قوله عند الاستاذ) بالمعجمة فى العلوم و بالمهملة الصنايع قوله الزندوستى بفتح الزاء وسكون النون وضم المهملة وسكون الواو وسكون المعجمة بعدها فوقية قوله الخير اخرى بفتح المعجمة الاول و كسر الثانية وبرائين قال الاصبهانى نسبة الى خير اخر احدى قرية من قرى بخارى كما فى المواهب قوله ولا يجلس مكانه والمراد بالمكان هنا الذى جلس فيه عالم ثم قام لحاجته ويظن ان يجئ ذلك العالم الى المكان واما اذا علم عدم مجيئه جاز الجلوس فيه كيف ما كان سواء كان ذلك فى بيته او فى المحراب او مكان الدرس وكذا غيرها (من شرح القنوى)

فى غير المسجد ولا يسلم واما رده فقد اختلفوا فيه وسيجئ ان شاء الله تعالى ويشتغل بالاجابة واختلفوا فى الوجوب والاستحباب ﴿ الثانى والثلاثون ﴾ الكلام فى الصلاة سوى القرآن والاذكار المأثورة وفى التاتارخانية واذا سلم رجل على الذى يصلى ويقرأ القرآن روى عن ابى حنيفة رحمه الله تعالى انه يرد السلام بقلبه وعن محمد انه يمضى على القراءة ولا يشتغل بقلبه كما لا يشتغل لسانه وفى فتاوى آهو وعند ابى يوسف يجيبه بعد الفراغ ﴿ الثالث والثلاثون ﴾ الكلام فى حال الخطبة واو تسبيحا او تصلية او امرا بالمعروف او نحوها (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت (حد ظ ب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال رسول الله عليه السلام من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذى يقول له انصت ليس له جمعة وقال قاضيخان عن ابى يوسف وهو قول الطحاوى انه قال الخطيب فى الخطبة يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه صلى على النبى فى نفسه ومشايخنا قالوا بانه لا يصلى على النبى بل يستمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلاة على النبى سنة يمكن بعد هذه الحالة انتهى وفى التجنيس رجل سلم على رجل والامام يخطب رد عليه فى نفسه وكذا اذا عطس حمد الله تعالى ٢ فى نفسه لان رد السلام واجب ويمكن اقامة هذا الواجب على وجه لا يخل بالاستماع هكذا قال ابو يوسف والاصوب ان لا يجيب لانه يخل بالانصات وبه يفتى انتهى وفى الخانية ولا يسلم على احد وقت الخطبة ولا يشمت العاطس فما يفعله المؤذنون فى زماننا فى حال الخطبة من التصلية والترضية والتأمين والدعاء على السلطان عند ذكره منكر يجب منعه على من قدر ﴿ الرابع والثلاثون ﴾ كلام الدنيا بعد طلوع الفجر الى الصلوة وقبل الى طلوع الشمس فانه مكروه ﴿ الخامس والثلاثون ﴾ الكلام فى الخلاء وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا وفى الخانية رجل سلم على من كان فى الخلاء يتغوط او يبول لا ينبغى ان يسلم عليه فى هذه الحالة فان سلم عليه فى هذه الحالة قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى يرد عليه السلام بقلبه لا بلسانه

٢ (قوله فى نفسه) لان التصلية فرض عند كل سماع عند الطحاوى فلذا قال وجوب التصلية فى نفسه وعند الباقين فرض فى العمر مرة والباقى سنن لان الامر للوجوب ولا يدل على التكرار ولا على الفور والحاصل لم يوجد خلاف فى عدم جواز الجهر بالتصلية حال الخطبة عن احد من الائمة الاربعة ولا من سلك مسلكهم من المشايخ وانما الخلاف فى جوازها سرا وقس الترضية والدعاء والتأمين عليها بل اولى لان عدم الوجوب فى هذه المذكورات اتفاقى بخلاف التصلية عند الطحاوى (خواجه زاده)

وقال ابو يوسف لايرد اصلا ولابعد الفراغ وقال محمد يرد بعد الفراغ من الحاجة ﴿ السادس والثلاثون ﴾ الكلام عند الجماع فانه ايضا مكروه وكذا يكره الضحك فى هذه المواضع ﴿ السابع والثلاثون ﴾ الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين ان كان لاستحسان الكفر واما الدعاء عليه بغيره فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان فيجوز بقدر ظلمه ولايجوز التعدى والاولى ان لا يدعو عليه اصلا ﴿ الثامن والثلاثون ﴾ دعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد بلاشرط الايمان والعدل والصلاح فانه لايجوز لانه رضاء بالمعصية بل يقتصر فى الدعاء له على التوبة والصلاح ورفع الظلم ﴿ التاسع والثلاثون ﴾ الكلام عند قراءة القرآن فان استماع القرآن والانصات عند قراءته واجب مطلقا فى ظاهر المذهب قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون * ٦ فان العبرة لعموم اللفظ واطلاقه لاالخصوص السبب وتقييده كما عرف فى الاصول لكن قالوا من قرأ عند اشتغال الناس باعمالهم فالاثم على القارئ فقط من ابتدأ العمل بعد القراءة فلم يتيسر له الاستماع والانصات فالاثم على العامل قال فى التاتار خانية ويكره السلام عند قراءة القرآن جهرا وكذلك عند مذاكرة العلم ولايسلم على احدهم فى مذاكرة العلم او على احدهم وهم يستمعون وان سلم فهو آثم انتهى وكذا عند الاذان والاقامة والصحيح انه لايرد ايضا فى هذه المواضع انتهى ويخالفه فى الرد مافى الخلاصة حيث قال هل يجب الرد لم لاتكلموا فيه والمختار انه يجب بخلاف ماذا سلم وقت الخطبة انتهى ومافى محيط السرخسى حيث قال واختار الصدر الشهيد انه يجب عليه الرد هكذا حكى عن الفقيه ابى الليث بخلاف السلام وقت الخطبة ﴿ الاربعون ﴾ كلام الدنيا فى المساجد بلاعذر فانه مكروه (حب) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام سيكون فى آخر الزمان قوم يكون حديثهم فى مساجدهم ليس لله فيهم حاجة * ويدخل فيه البيع والشراء لغير المعتكف وانشاد الضالة (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من سمع رجلا

(ينشد)

٦ (قوله فان العبرة) كأنه قيل ان الآية نزلت فى حق القراءة فى الصلوة فكيف يصح الاستدلال على الاطلاق بها فاجاب بان العبرة الخ لا لخصوص السبب اى سبب النزول او الورود قوله والصحيح انه لايرد هذا اقوى درايةً لان هذه المواضع ليست بمحل له هو منكر فيها فلا يجوز الاجابة لمنكر قوله ويخالفه اى ماذكر فى التاتارخانية نقلا عن المحيط البرهانى قوله فانه مكروه اى تنزيها قوله ليس لله فيهم حاجة كناية عن عدم النظر والرحمة قوله البيع الشراء هذا اشد كراهة من سائر كلام الدنيا فالاحتراز منه اهم فظهر بطلان مافعل فى زماننا من بيع الكتب وشرائها فى المساجد لان هذا التعليل عام يقتضى عدم جواز ماليس بالمسجد مبنيا له (خواجه زاده)

ينشد ضالة فى المسجد فليقل لاردها الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا (الحادى والاربعون) وضع لقب سوء لمسلم وذكره به من غير ضرورة التعريف قال الله تعالى ولاتنابزوا بالالقاب * واما اللقب الحسن فجائز (الثانى والاربعون) اليمين الغموس وهو الحلف على الكذب عمدا (خ) عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس (حك) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال كنا نعد من الذنب الذى ليس له كفارة اليمين الغموس (م) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال من اقتطع ٣ حق امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة قالوا وان كان شيئا يسيرا يارسول الله فقال وان كان قضيبا من اراك سواك (الثالث والاربعون) اليمين بغير الله تعالى وهذا على قسمين الاول ماكان بطريق التعليق فان كان المعلق غير الكفر كالطلاق والعتاق والنذر فعند بعضهم يكره وعند عامتهم لايكره وان كان كفرا فحرام ثم ان كان صادقا لايكفر وان كان كاذبا فهذا من اكبر الكبائر حتى ذهب بعضهم الى انه كفر مطلقا (خ م) عن ثابت بن الضحاك انه قال رسول الله عليه السلام من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال (دج حك) عن بريدة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام من حلف قال انى برئ من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما (حك) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال من حلف على يمين فهو كما حلف ان قال هو يهودى فهو يهودى وان قال هو نصرانى فهو نصرانى وان قال هو برئ من الاسلام فهو برئ من الاسلام * وهذه الاحاديث تدل على ان تعليق الشئ بما هو كفر كاذبا كفر مطلقا والحنفية قيدوه بما اذا لم ينو اليمين والا فيمين لا كفر ماضيا او مستقبلا والثانى ماكان بحرف القسم فهذا كبيرة يخاف منه الكفر (طب) عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه موقوفا انه قال لان احلف بالله كاذبا احب الىّ من ان احلف بغير الله تعالى صادقا (ت حب حك) عن ابى عمر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت

٣ (قوله حق امرئ مسلم) هذا بعمومه متناول ماليس بمال ايضا كحد القذف وغيره قال القاضى عياض تقييده بمسلم ليس للاحتراز عن الكافر بل لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون اذ الحكم فيه كما فى المسلم قيل بل حق الكافر اوجب لانه ان بقى الى الآخرة ليس له طريق سوى التعذيب قوله وحرم عليه الجنة لايحمل هذا على التأبيد بل انما اخرجه الشارع هذا المخرج تعظيما للامر و مبالغة فى الزجر لاعتدائه الغاية القصوى حيث هتك حرمة بعد حرمة اقتطاع مالم يكن له واستخفاف ماوجب عليه رعايته وهو حرمة الاسلام والاخوة والاقدام على اليمين الكاذبة اويحمل على الاستحلال (خواجه زاده)

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من حلف بغير الله تعالى فقد كفر او اشرك (خ م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى عليه السلام انه قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت (ج) عن بريدة رضى الله تعالى عنه انه قال سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يحلف بابيه وقال لاتحلفوا بآبائكم من حلف بالله ٧ فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله تعالى (الرابع والاربعون) كثرة الحلف ولو على الصدق قال الله تعالى * ولاتجعلوا الله عرضة لايمانكم * ولاتطع كل حلاف مهين (حب) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال عليه السلام انما الحلف حنث اوندم (طط) عن جبير بن مطعم انه افتدى يمينه بعشرة آلاف ثم قال ورب الكعبة اوحلف حلفت صدقا وانما هو شيء افتديت به يميني (د) عن اشعث بن قيس رضى الله تعالى عنه انه قال اشتريت يميني مرة بسبعين الفا (اعلم ان الحلف بالله صادقا جائز بلاخلاف وقد صدر عن نبينا عليه السلام وعن الصحابة والتابعين ولكن اكثاره مكروه للسبق من الآية والحديث فمن ابى من السلف فيحمل اما على الاتقاء من التهمة اوعلى ان لايدعو الى تكثير الحلف اوعلى تعظيم امر اليمين لخلاف الناس عن الغموس اشد الخوف اونحوها (الخامس والاربعون) سؤال الامارة والقضاء فانه لايحل كسؤال المال (خ م) عن عبدالرحمن بن سمرة انه قال لى رسول الله عليه السلام ياعبد الرحمن بن سمرة لاتسئل الامارة فانك ان اعطيتها من غير مسئلة اعنت عليها وان انت اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها (دت) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعاء وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله تعالى عليه ملكا يسدده فمن هذا قال بعضهم لايجوز قبول القضاء باختيار والمختار جوازه رخصة ان كان بلا سؤال ولاطلب ولاشفاعة * والعزيمة تركه وكذا الامارة ووجهه انهما ثقيلان جدا فلا يقدر الانسان على رعاية حقوقهما (دت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى

(عنه)

٧ (قوله فليصدق) اى فى حلفه قوله ومن حلف له اى لاجله قوله فليرض اى بذلك الحلف اى فى الاغلب قوله افتدى يمينه اى ادعى عليه رجل ذلك المقدار كاذبا ولم يقم بينة وطلب يمينه قوله ثم قال ورب الكعبة هذا الكلام لدفع توهم صدق المدعى والاشعار بان الاقتداء لاجل تعظيم امر اليمين لاالصدق الدعوى قوله وقد صدر عن نبينا عليه السلام كما قال فى مواضع والذى نفسى بيده والذى لااله غيره ونحوه (خواجه زاده)

عنه انه قال عليه السلام من ولى القضاء اوجعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين (حدحب) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول ليأتين على القاضى العدل يوم القيمة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين فى تمرة قط (طك) عن عوف بن مالك رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ان شئتم انبأتكم عن الامارة وماهى فنادیت باعلى صوت وماهى يارسول الله قال ٦ اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الامن عدل وكيف يعدل مع اقربيه (خ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة (حد) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال مامن امير عشرة الا يؤتى يوم القيمة مغلولا لايفكه الا العدل (طكط) عن ابن عباس رضى الله عنهما يرفعه مامن رجل ولى عشرة الا اوتى به يوم القيمة مغلولة يده الى عنقه حتى يقضى بينه وبينهم * وكون تركهما عزيمة اذا وجد من يصلح لهما غيره والافعليه القبول لانهما فرضا كفاية ﴿ السادس والاربعون ﴾ سؤال تولية الاوقاف فهو كسؤال القضاء قال ابن همام قالوا لايولى من طلب الولاية على الاوقاف لمن طلب القضاء لايقلد ﴿ السابع والاربعون ﴾ طلب الوصاية (مد حك) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه الصلوة والسلام قال له ياابا ذر انى اراك ضعيفا وانى احب لك ماأحب لنفسى لاتأمرن على اثنين ولاتلين مال يتيم * وقال قاضيخان لاينبغى للرجل ان يقبل الوصية لانها امر على خطر لما روى عن ابى يوسف رحمه الله تعالى انه قال الدخول فى الوصية اول مرة غلط والثانية خيانة وعن غيره والثالثة سرقة وعن بعض العلماء لوكان الوصى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لاينجو عن الضمان وعن الشافعى لايدخل فى الوصية الا احمق اولص انتهى فلذا قيل اتقوا الواوات (الثامن والاربعون) دعاء الانسان على نفسه وتمنى الموت قال الله تعالى * ويدع الانسان بالشر دعاءه بالخير

٦ (قوله اولها ملامة) باعث على لوم الناس وتعييرهم قوله مع اقربيه من الاولادوالاقارب قوله ستحرصون اى بعدى قوله فنعمت المرضعة شبه الامارة بالمرأة المرضعة والفاطمة فانها فى الدنيا ما دامت باقية فى اليد سبب التلذذ والتنعم فاذا مات اوفاتت حصل لصاحبها حسرة كما للصبى حين الفطم قوله والافعليه القبول لانهما فرضا قوله تولية الاوقاف وكذا الشفاعة لاحد والاستشفاع كسؤال القضاء فى الحرمة قوله لايولى فعلم من هذا انه كما لايجوز طلبها لايجوز نصب الطالبة متوليا (من شرح رجب)

وكان الانسان مجهولا * خرج الستة الا (ط) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لايتمنى احدكم الموت بضر نزل به فان كان لابد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفاة خيرا لى (خ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لايتمنين احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد او مسيئا فلعله يستعتب وفى رواية مسلم لايتمنين احدكم الموت ولايدع به من قبل ان يأتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه لايزيد المؤمن عمره الا خيرا (حدهق) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لاتمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة وهذا النهى لمن تمنى الموت لضر دنيوى نزل به واما ان خاف على دينه من الفساد فجائز (بد) عن عليم الكندى رحمه الله تعالى انه قال كنت جالسا مع ابى عنبس الغفارى رضى الله تعالى عنه على سطح فرأى ناسا يتحملون من الطاعون فقال ياطاعون خذنى اليك يقولها ثلثا قال عليم لم تقول هذا لم يقل رسول الله عليه السلام لايتمنين احدكم الموت فانه عند ذلك انقطع عمله ولا يرد فيستعتب فقال ابو عنبس انا سمعت رسول الله عليه السلام يقول بادروا بالموت ستا امرة السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم واستخفاف بالدم وقطيعة الرحم ونشاء يتخذون القرآن مزامير ٢ يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن وان كان اقلهم فقها (التاسع والاربعون) ردعذر اخيه وعدم قبوله (مج) عن جودان رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام من اعتذر الى اخيه المسلم فلم يقبل منه كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس (طط) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه قال رسول الله عليه السلام عفوا تعف نساؤكم وبروا آباءكم يبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه فلم يقبل عذره لم يرد على الحوض * والظاهر ان هذا الوعيد فيمن لم يتيقن بذنب واحتمل عذره الصدق والا يكون قبوله عفوا وهو ليس بواجب (الحمسون) تفسير القرآن برأيه (دت) عن جندب رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام من قال فى كتاب الله تعالى برأيه فاصاب فقد اخطأ (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما

٢ (قوله يقدمون الرجل) آه للامامة والخطابة قوله قوله وان كان اقلهم فقها مع ان المشرع تقديم الافقه ثم الاقرأ قوله صاحب مكس اى عشار بالتركى كومرجى قوله عفوا اى كونوا على العفة من الوطئ الحرام ودواعيه من القبلة واللمس والنظر قوله بذنب اخيه لان الروع فى هذه الحالة سوء ظن بمسلم حرام قوله فاصاب اى فى نفس الامر فقد اخطأ اى فى اقدامه برأيه الاصابة بالنظر الى مطابقته للواقع ونفس الامر والخطاء بالنظر الى اقدامه عن وجه غير مشروع فلا تنافى قوله فانه اقل قليل هذا دليل عقلى قوله فان الفقيه اشارة الى دليل نقلى قوله الى المتشابه اى بالنظر اليه قوله زيغ اى ميل الى الباطل (خواجه زاده)

انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال فى القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار وفى رواية ان النبى عليه السلام قال اتقوا الحديث عنى الا ما علتم فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار (اعلم انه ليس المراد بالنهى عن التفسير بالرأى ان يقتصر فيه على المسموع من رسول الله فانه اقل قليل فيلزم ان لا يحتج احد بالقرآن فى غير المسموع فيسد باب الاجتهاد وذا باطل بالاجماع قال الفقيه ابو الليث فى البستان النهى انما ورد فى المتشابه منه لا الى جميعه كما قال الله تعالى (فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة) لان القرآن انما نزل حجة على الخلق فلو لم يجز التفسير لا يكون ٩ حجة بالغة فاذا كان كذلك جاز لمن يعرف لغات العرب وعرف شان النزول ان يفسره واما من كان من المتكلمين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز له ان يفسره الا مقدار ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا على سبيل التفسير انتهى اقول ومن جملة محل النهى من لم يعرف الناسخ والمنسوخ ومواضع الاجماع وعقايد اهل السنة والجماعة فيفسره على مقتضى العربية فلا يأمن عن الخطاء فلا يفيد مجرد معرفة وجوه اللغة بل لا بد معها من معرفة ما ذكرنا فاذا حصل له هاتان المعرفتان فله ان يفسره ولا يكون تفسيره بالرأى الا ترى ان المجتهدين اختلفوا فى تفسير آيات واستنبطوا منها احكاما مبنية على فهمهم كقوله تعالى اولامستم النساء حمله الشافعى على اللمس باليد فاوجب الوضوء بلمس النساء وابو حنيفة على الجماع فلم يوجب به وغير ذلك مما لا يحصى (الحادى والخمسون) الخافة المؤمن من غير ذنب واكراهه على ما لا يريده كالهبة والنكاح والبيع (طب) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول من اخاف مؤمنا كان حقا على الله ان لا يؤمنه من افزاع يوم القيمة (الثانى والخمسون) قطع كلام الغير وحديثه بكلامه من غير ضرورة خصوصا اذا كان فى مذاكرة العلم او تكرار الفقه وقد مر ان السلام عليه اثم وكذا قطع كلام نفسه بخلاف جنسه كمن يقرأ او يدعوا ويفسر او يحدث او يخطب للناس ويلتفت فى اثنائه الى شخص فيأمره ببعض حوايج بيته

٩ (قوله حجة بالغة) اى درجة الكمال فى الحجية لان ما فسره رسول الله عليه السلام اقل قوله شان اى حال قوله وجوه اللغة اى طرقها قوله الا مقدار ما سمع بلا زيادة ولا نقصان ممن يعرف وجوه اللغة والناسخ والمنسوخ ومواضع الاجماع واعتقاد اهل السنة قوله على اللمس باليد اى بباطن الكف قوله اخافة المؤمن بالقول وكذا بالفعل قوله من غير ذنب اى يوجب الاخافة قوله ان السلام عليه اثم مع انه سنة فكيف حال غيرها
(خواجه زاده)

اوخموه وكذا تكلم من فى مجلس عظة اوتدريس ٧ اومن فوقه حين يتكلم مع من عن يمينه اوشماله اومع الاخفاء وكذا مجرد التفاته وتحركه من غير حاجة وكل هذا سوء ادب وخفة وعجلة وسفه بل على المتكلم ان يسرد كلامه الى ان ينتهى من غير تخلل كلام اجنبى وعلى المخاطب التوجه اليه والانصات والاستماع الى ان ينتهى كلامه بلا التفات ولاتحرك ولاتكلم خصوصا اذا كان المتكلم فى تفسير كلام الله اورسوله عليه السلام الا ان يدوحاجة داعية طبعا اوشرعا فلايجديدا من بعض ماذكرنا (الثالث والخمسون) رد التابع كلام متبوعه ومقابلته ومخالفته وعدم قبول قوله واطاعته فى امر مشروع كالرعية الامير والقاضى والولد والده والمملوك سيده والتلميذ لاستاذه والمرأة لزوجها والجاهل للعالم فى هذا قبيح جدا يستحق به التعذير قال فى الخلاصة رجلان وقعت بينهما خصومة فاخذ احدهما خطوط المفتين فقال الآخر ليس كما كتبوا ولايعمل بهذا يجب التعذير انتهى (الرابع والخمسون) السؤال عن حل شئ وحرمته وطهارته ونجاسة صاحبه ومالكه تورعا بلاريبة وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان يشترى شيئا فيسئل مالكه وهو مستور اويهديه رجل مستور اويدعوه الى ضيافة فيسئل عن حل الهدية والطعام اويأتى به ماء فى كوز ليشرب اويتوضأ اوينفرش له ثوبا اوسجادة ليصلى وليس فيه علامة نجاسة فيسئل عن طهارته فهذا اذى له وسوء ظن اوريا اوعجب اوجهل اوتجسس وبدعة فعليك الاعتماد على الظاهر كما اعتمد عليه الصحابة والتابعون فان اليد دليل الملك والاصل فى الاشياء الحل والطهارة واليقين لايزول بالشك وسيجئ لهذا زيادة تفصيل فى الباب الثالث ان شاء الله تعالى (الخامس والخمسون) تناجى اثنين عند ثالث واوساكتا فانه منهى عنه (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا كنتم ثلاثة فلايتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه ولاتباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كأنه ينظر اليها (ط) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال سمعت رسول الله عليه

(السلام)

(قوله اومن فوقه) معطوف على المضاف اليه اى فى مجلس من كان فوقه فى العلم والفضل حين يتكلم ذلك الفاضل قوله مع من ظرف التكلم قوله التفات يمينا اوشمالا وتحركه بلا ضرورة قوله ان يسرد اى يظم قوله بلا التفات اى يمينا اوشمالا وتحرك بالاداع اليه وتكلم بلامقتض قوله طبعا كبول وغائط وتحريك عضو قوله اوشرعا مثل ان يتكلم بالمعنى الفاسد قوله فقال الآخر ليس اى الامر قوله عليه التعذير بل لانه رد لكلام المفتى الا ان يكون قولا مهجورا فح يجب التعذير بل لايجوز قوله تورعا اى اظهارا للورع (خواجه زاده)

السلام يقول لايتماجى اثنان دون واحد وزاد (د) قال ابو صالح رحمه الله تعالى فقلت لابن عمر فاربعة قال لايضرك (السادس والخمسون) التكلم مع الشابة الاجنبية فانه لايجوز بلاحاجة حتى لايشمت ولايسلم عليها ولايرد سلامها جهرا بل فى نفسه وكذا العكس لقوله عليه السلام واللسان زناه الكلام وسيجئ تمامه فى آفات الاذن (السابع والخمسون) السلام على الذمى بلاحاجة عنده فانه مكروه ومعها لابأس به وعن اصحابنا انه لايسلم على الفاسق المعلن ولاعلى الذى يتغنى والذى يطير الحمامة كذا فى التاتارخانية نقلا عن المحيط ويرد سلام الذمى بقوله وعليكم ولايزيد عليه كذا فى الخانية وغيرها (الثامن والخمسون) السلام على من يتغوط او يبول وقدم (التاسع والخمسون) الدلالة الى الطريق ونحوه لمن يريد المعصية فانها لايجوز لانها اعانة على المعصية قال الله تعالى ولاتعاونوا على الاثم والعدوان * وفى الخلاصة ذمى يسأل مسلما عن طريق البيعة لاينبغى له ان يدله انتهى ومنها الدلالة للشرطى والظلمة اذا ذهبوا للظلم والفسق ومنها تعليم المسائل للجهال فى دعواه وتعليم الاقوال المهجورة والضعيفة ونحو ذلك (٧ الستون) الاذن والاجازة فيما هو معصية فان الرضاء بالمعصية معصية كالاذن للزوج لامرأته ان تخرج من بيته الى غير مواضع مخصوصة وفى الخلاصة وفى مجموع النوازل يجوز للزوج ان يأذن لها بالخروج الى سبعة مواضع زيارة الابوين وعيادتهما وتعزيتهما اواحدهما وزيارة المحارم فان كانت قابلة اوغاسلة اوكان لها على آخر حق اولآخر عليها حق تخرج بالاذن وبغير الاذن والحج على هذا وفيما عدا ذلك من زيارة الاجانب وعيادتهم والوليمة لايأذن لها ولو اذن وخرجت كانا عاصيين وتمنع من الحمام فان ارادت ان تخرج الى مجلس العلم بغير رضاء الزوج ليس لها ذلك فان وقت لها نازلة ان سألها الزوج من العالم واخبرها بذلك لايسعها الخروج وان امتنع من السؤال يسعها الخروج من غير رضاء الزوج وان لم يقع لها نازلة لكن ارادت ان تخرج الى مجلس العلم لتعلم مسئلة من مسائل الوضوء والصلوة ان كان الزوج يحفظ المسائل ويذكر عند ماله ان يمنعها اوان كان لايحفظ الاولى ان يأذن لها احيانا

٧ (قوله الستون آه قال فى الحاشية ومن الآفات الغير المذكورة الكلام خلف الجنازة قال فى البستان يكره الكلام فى خمس مواضع اولها خلف الجنازة والثانى عند قراءة القرآن والثالث عند الخطبة وفى مجلس الذكر والرابع فى الخلاء والخامس فى حال الجماع انتهى ومنها السمر خرج الستة عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام كان يستحب ان يؤخر العشاء التى يدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وقال الطحاوى انما كره النوم قبلها لمن خشى عليه فوت وقتها اوفوت الجماعة فيها واما من وكل لنفسه من يوقظه لوقتها فمباح له النوم

(خواجه زاده)

وان لم يأذن فلاشيء عليه ولايسعها الخروج مالم يقع لها نازلة انتهى وقال ابن همام رحمه الله تعالى وحيث اجتنالها الخروج فانما يباح بشرط عدم الزينة وتغيير الهيئة الى مالايكون داعية لنظر الرجال والاستمالة قال الله تعالى (ولاتبرجن تبرج الجاهلية الاولى) وقول الفقيه رحمه الله تعالى وتمنع من الحمام خالفه فيه قاضيخان رحمه الله تعالى حيث قال في فصل الحمام في فتاواه دخول الحمام مشروع للنساء والرجال جميعا خلافا لما قاله بعض الناس روى ان رسول الله عليه السلام دخل الحمام وتنور وخالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه دخل حمام حمص لكن انما يباح اذا لم يكن فيه انسان مكشوف العورة انتهى وعلى ذلك فلاخلاف في منعهن من دخولها للعلم بان كثيرا منهن مكشوف العورة وقد وردت احاديث عن رسول الله عليه السلام يؤيد قول الفقيه رحمه الله تعالى* منها مافي النسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه على شرط مسلم عن جابر رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول الحمام حرام على نساء امتي رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد انتهى وقد يكون الاذن بالسكوت فهو كالقول لان النهي عن المنكر فرض واما المنع والرد بالقول فيما يجب الاذن فداخل في النهي عن المعروف ومن جملته منع امرأته من تمريض احد ابويها اذا لم يوجد من يمرضه ويقوم بحوائجه فيأثم الزوج وعليها ان تخرج بلا اذنه ان لم يمنعها بالفعل

﴿المبحث الثاني﴾

فيما الاصل ٩ فيه الاذن من العادات التي لاتتعلق بها نظام المعاش وهو ستة (الاول المزاح (ت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قالوا يارسول الله انك لتداعبنا قال عليه السلام اني لااقول الاحقا (دت عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال له ياذا الاذنين يعني يمازحه (يعلى) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام كان يدلع لسانه للحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما ويرى الصبي لسانه فيهش اليه وشرط جوازه ان لايكون فيه كذب ولاروع مسلم (دت)

٩ (قوله فيه الاذن) اى من جانب الشرع قوله قالوا مرادهم الاستفسار عن جواز المزاح فيما بينهم قوله لتداعبنا اى لتمازحنا قوله الاحقا دل هذا الحديث على ان المزاح اذا كان بحق يجوز قوله يدلع لسانه اى يخرج هذا مزاح فعلى لرسول الله عليه السلام قوله فيهش اى يتحرك ويرتاح ان لايكون فيه كذب لان الكذب حرام مطلقا بطريق الجد او الهزل ولاروع اى تخويف قوله يسيرون اى يسيرون بالليل قوله منهى عنه اى مكروه تنزيها قوله الضغينة اى الحقد

(خواجه زاده)

عن عبدالله بن سائب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنه انه سمع رسول الله عليه السلام يقول لايأخذن احدكم عصا اخيه لعبا ولاجدا (د) عن ابن ابى ليلى رحمه الله تعالى انه قال حدثنا اصحاب محمد عليه السلام انهم كانوا يسيرون مع رسول الله عليه السلام فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذه ففزع (فقال رسول الله عليه السلام لايحل لمسلم ان يروع مسلما) واكثاره مذموم منهى عنه لما سبق فى المراء من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ووجهه ان كثرته تسقط المهابة والوقار وتورث الضغينة فى بعض الاحوال والاشخاص وكثرة الضحك تميت القلب (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام لاصحابه من يأخذ هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قال ابوهريرة رضى الله تعالى عنه انا يارسول الله فاخذ بيدى فعد خمسا فقال عليه السلام اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله تعالى لك تكن اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ٣ ولاتكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب (هق) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان العبد ليقول الكلمة لايقولها الاليضحك بها المجالس يهوى بها ابعد مابين السماء والارض وان الرجل ليزل عن لسانه اشد مما يزل عن قدميه (والثانى المدح وهو جائز (عدى) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال رسول الله عليه السلام لووزن ايمان ابى بكر بايمان العالمين لرجح ورواه (هق) موقوفا على عمر رضى الله تعالى عنه (ت) عن عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلوة والسلام لوكان بعدى نبى لكان عمر الخطاب * ولكن جوازه بشروط خمسة الاول ان لايكون لنفسه لان تزكية النفس لاتجوز قال الله تعالى فلاتزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى * وفى حكمها مدح ما يتعلق بها من الاولاد والآباء والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث يستلزم مدح المادح قيل لحكيم من الحكماء ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على نفسه الاان ينوى به التحديث بنعمة الله تعالى او اعلام حاله من العلم والعمل ليأخذوا عنه

٢(قوله ولاتكثر الضحك) قال ابن عمر رضى الله تعالى عنه خرج النبى عليه السلام ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال اكثروا ذكر هاذم اللذات يزجركم قلنا وما هاذم اللذات قال الموت وروى ان الحسن البصرى مر بشاب وهو يضحك فقال يافتى هل مررت الصراط فقال لا قال هل تدرى الى جنة تصير ام الى النار فقال لا فيم هذا الضحك والضحك من غير عجب جنون قال عيسى عليه السلام يامعشر الحواريين اعلموا ان فيكم خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصحيح اى النوم من غير سهر
(من شرح رجب)

وليقصدوا به اوليعطوا حقه اويرفعوا عنه الظلم اونحو ذلك مما لم يقصدوا به التزكية والتفخر (ت ج) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر لى (والثانى الاحتراز عن الافراط المؤدى الى الكذب والرياء والقول بما لا يتحققه ولا سبيل له الى الاطلاع اليه كالتقوى والورع والزهد فلا يجزم القول بمثلها بل يقول احسب ونحوه (والثالث ان لا يكون الممدوح فاسقا (دناهق) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ان الله يغضب اذا مدح الفاسق وفى رواية (يعلى عدى) اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز العرش (والرابع ان يعلم انه لا يحدث فى الممدوح كبرا وعجبا وغرورا (خ م) عن ابى بكرة رضى الله تعالى عنه انه اثنى رجل على رجل عند النبى عليه السلام فقال عليه السلام ويلك قطعت عنق صاحبك ثلثا ثم قال عليه السلام من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكى احدا احسب كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه (م) عن المقداد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا رأيتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب (مبرك) عن يحيى بن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام اذا مدحت اخاك فى وجهه فكأنما امررت على حلقه موسى رميضا ﴿ والخامس ان لا يكون المدح لغرض حرام اومفضيا الى فساد مثل مدح حسن شخص معين من المرد والنساء بين الاجانب لتحريك الشهوة فيهم وحثهم الى اللواطة والزنا اوتلذذ النفس وتطييب المجلس واضحاكهم مثل ٦ مدح امرأة لزوجها اجنبية وقدم فى حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ومثل مدح الامراء والقضاة ليتوسل به الى المال الحرام والتسلط على الناس وظلمهم ونحو ذلك واما الذم المذموم فاكثره داخل فى الكذب اوالغيبة اوالتعبير واللزوم مما يدخل فيه ذم الطعام ترفعا (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال ما عاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه وكذا ذم اللباس والدابة والمسكن ونحوها وكل هذه داخل فى التكبر

٦ (قوله مدح الامراء) مثل المدح لغرض حرام قوله ترفعا اى اظهارا للكبر والرفعة واما لتأديب الاهل وتعليم اصلاح الطعام فيجوز قوله وكل هذه داخل فى الكبر فعلم ان لا حاجة الى عدم الذم قسما منفردا وآفة مستقلة فاذا لم يعده المص قوله وهو مالا يجوز بل يجب تعظيمه واحترامه قوله وذكر الفسق ومدحه قوله وآفات المدح وهى الخمسة السابقة قوله حتى يريه حتى يفسد دينه ويصير مبتلى بمرض السل الرية بالتركى اويكن قوله بلا تكلف اى كافة ومشقة بل كان بحسب السليقة والطبيعة قوله ولا تصنع اى اظهار صنعة للناس قوله وقبضها اى عند ذكر الوعيد

(خواجه زاده)

(والسالث) الشعر وهو جائز اذا خلا عن الكذب والرياء وهجوما لايجوز هجوه وذكر الفسق والتغنى وآفات المدح والاستكثار منه والتجرد له حتى يشغله عن بعض الواجبات والسنن وقلما يخلو الشاعر عن هذه الآفات قال الله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون الى آخر السورة (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لان يمتلاء جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلاء الشعر (والرابع) السجع والفصاحة وهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع فممدوحان وخصوصا اذا كانا فى الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لان فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها وانما فيهما عداهما فالتكلف والتشدق مذموم ناش من الرياء وحب الثناء (ب) عن ابن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه كما يتخلل البقرة (م) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام هلك المتنطعون ثلثا (ت) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان ابغضكم الىّ ٧ وابعدكم منى مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون فى الكلام (والخامس) الكلام فيما لايعنى مثل حكاية اسفاركم ومارأيت فيها من جبال وانهار واطعمة وثياب (ومنه) السؤال عما لايهم وهذا اذا خلا عن الكذب والغيبة والرياء ونحوها من المحرمات لايحرم بل قد يستحب اذا قارنه نية صالحة مثل رفع التهمة بالكبر والعجب بعدم التكلم واحتقار من فى المجلس اودفع المهابة والحياء بتكلم صاحبه تمام مراده من الاستفتاء وغيره اودفع الحزن من المحزون او المصاب اوتسلية النساء وحسن المعاشرة معهن او التلطف بالصبيان اولعدم ادراك الم السفر او العمل ونحو ذلك وكذا يستحب المزاح فى هذه المواضع نعم بهذه النيات يخرج عن حد ما لايعنى فكل مالايعنى يستحب تركه (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه عن انس رضى الله تعالى عنه توفى رجل فقال رجل آخر ورسول الله عليه السلام يسمع ابشر بالجنة فقال عليه السلام مايدريك لعله تكلم

٧ (قوله وابعدكم منى) اى فى الآخرة قوله الثرثارون اى المكثرون الكلام قوله المتفيهقون اى المتوسعون فى الكلام قوله او العمل اى عمل من الاعمال الشاقة كعمل الطين مثلا قوله بهذه النيات لانه حينئذ يصير مقصودا ومرادا قوله هنيئا لك يا بنى وفى رواية هنيئا لك الجنة وحاصل معناه وصلت عيشا طيبا واسعا فى الجنة قوله ووجهه اى وجه منع البشارة والتهنئة معلل بالتكلم فيما لايعنى مع انه مباح بالاجماع كون ذلك التكلم مانعا فيما لايعنى اكثر من ذنوب سائر الناس مع ان التكلم فيه مباح بالاجماع ان ذلك التكلم يجر صاحبه غالبا الى مالايحل فبا كثاره يحصل له بناء على الخبر المذكور ذنوب كثيرة (خواجه زاده)

مايعنيه اويخل بما لايعنيه (دنايعلى) عن انس رضى الله تعالى عنه انه استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا يابنى فقال النبى عليه السلام مايدريك لعله كان يتكلم فيما لايعنيه ويمنع مالا يضره ووجهه ان البشارة والتهنئة الكاملتين لمن لايحاسب اصلا اذا الحساب نوع عذاب ومن يتكلم بمالايعنيه يحاسب ويسئل (شيخ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لايعنى ووجهه انه يجره غالبا الى مالايحل من الكذب والغيبة ونحوهما (والسادس) فضول الكلام وهو الزيادة فيما يعنى على قدر الحاجة وليس منه التفصيل فى المسائل المشكلة خصوصا للافهام القاصرة والتكرار فى العظة والتذكير والتعليم والتعلم ونحوها لانه للحاجة وفيما لاحاجة فيه يستحب الايجاز والاختصار وقدسبق فى القسم الاول حديثا عمرو بن دينار وانس رضى الله تعالى عنهما فتذكر (المبحث الثالث) فيما الاصل فيه الاذن من العادات التى يتعلق بها النظام وهى المعاملات كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة والرهن والهبة والنكاح والطلاق والعتاق والايداع والاعارة ونحوها فهذه الامور مباحات فى نفسها وان كان بعضها فى بعض المحال واجبا اوسنة اومستحبا ولكن الشرع اعتبر فيها اركانا وشروطا يجب رعايتها عند المباشرة والايصير باطلا اوفاسدا اومكروها فيأثم صاحبه اويسئ فيكون آفة اللسان فلذا لماقيل لمحمد رحمه الله تعالى لم لاتصنف كتابا فى الزهد قال صنفت كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى لايحصل الابالتحرز فى المعاملات عن كل بطلان وفساد وكراهة وموضع معرفتها علم الفقه فلابد لكل من يباشر هذه الامور اوبعضها ٦ من معرفة احوال ما باشره لانه علم الحال فانه فرض عين لم يذكره فى فصل العلم (المبحث الرابع) فيما الاصل فيه الاذن من العبادات المتعدية مثل التعليم والتذكير والامامة والتأذين ولصحتها واستحبابها ووجوبها شرائط لابد من معرفتها ورعايتها لمن باشرها حتى يحصل المشروط

٦ (قوله معرفة احوال ماباشره) وفى البزازية نقلا عن الفقيه لايحل لاحد ان يشتغل بالتجارة مالم يحفظ كتاب البيوع وكان التجار فى القديم اذا سافروا استصحبوا معهم فقيها يرجعون اليه فى امورهم وعن ائمة خوارزم لابد للتاجر من فقيه صديق وقال فى موضع آخر وعلى كل تاجر يحتاج لدينه ان يستصحب فقيها دينا يشاوره فى معاملاته فان ملاك الامر المأكل والملبس قال الله تعالى كلوا من الطيبات واعملوا صالحا الآية (رجب افندى)

فيصير عبادة يترتب عليها الثواب ولا يأثم ان تركها فان لم يراع صار آثما فلا يكون متقيا فكأن آفة اللسان ايضا وموضعه ايضا علم الفقه وهو علم الحلال ايضا لمن يتصدى لها ﴿ المبحث الخامس ﴾ فيما الاصل فيه الاذن من العبادات القاصرة كالتلاوة والذكر والدعاء ولهذا ايضا شروط وآداب تعرف فى الفقه فان لم تراع يأثم صاحبه فيكون آفة اللسان كالسابقين المتصلين بها كمن يقرأ اويذكر اويدعو باللحن اوالتغنى فهما حرامان فلابد من التجويد وقد صنفنا فيه رسالة سميناها درايتيا فعليك بحفظه فانها تكفيك فى هذا الباب اوبالاجرة والنفع الدنيوى فانه حرام فى العبادات البدنية الصرفة وفيه صنفنا انفع ذالها لكين وايقاظ النائمين فعليك بهما وكمن يسبح فى مجلس المعصية لفعلها اوالبلع عند فتح المتاع لترويجه اوالحارس فانهم يأثمون وكذا سائر الاذكار والتصلية على النبى عليه السلام بخلاف من يقصد الاعتبار بانهم يشتغلون بالمعصية اوبامور الدنيا وانا اشتغل بذكر الله تعالى اوالواعظ يقول صلوا اوالغازى كبروا فانهم يثابون كذا فى الخلاصة وغيره وجملة ماذكرنا الى هنا آفات اللسان من حيث النطق

﴿ المبحث السادس ﴾

فى آفات اللسان من حيث السكوت كترك تعلم القرآن والتشهد ٩ والقنوت ونحوها مما يجب اويسن اوترك قراءته وترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر عند القدرة بلاضرر وظن التأثير وترك النصح والاصلاح عند ظن القبول وترك التعليم والفتوى عند التعيين وترك الحكم من القاضى بما انزل الله تعالى وترك السلام ورده اذا كان مسنونا (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بداله ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى احق من الثانيه (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال كان رسول الله عليه السلام يفعله (طب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اعجز الناس من عجز فى الدعاء وابخل الناس

٩ (قوله والقنوت) الى قوله ملحق فانه واجب فى الوتر عند ابى حنيفة واما عندهما فسنة كنفس صلوة الوتر وفى الخلاصة من لم يحسن القنوت يقول ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفى الدرر ومن لم يحسن القنوت يستحب ان يقول اللهم اغفر لى ثلث مرات وهو اختيار الامام ابى الليث او يقول اللهم ربنا آتنا فى الدنيا حسنة الخ وهو اختيار سائر المشايخ كذا فى معراج الدراية وفى المنح والمراد بالقنوت الدعاء ولا يختص بلفظ حتى قال بعضهم الافضل ان لا يوقت دعاء ومنهم من قال بالدعاء المعروف اللهم انا نستعينك ونتفقوا على انه لو دعا بغيره جاز انتهى (من شرح القنوى)

من بخل بالسلام (م) عنه مرفوعا حق المسلم على المسلم ست قيل ماهن يارسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح واذا عطس فحمدالله تعالى فشمته واذا مرض فعده واذامات فاتبعه (وترك التشميت اذاعطس وحمداذا كان واجبا (م) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا عطس احدكم فحمدالله تعالى فشمتوه وان لم يحمدالله تعالى فلاتشمتوه (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه يرفعه شمت اخاك ثلاثا فان زاد فهو زكام (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان اذا عطس وضع يده اوثوبه على فيه وخفض اوغض بهاصوته (خ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الله ٣ يحب العطاس ويكره التثاؤب واذا عطس احدكم فحمدالله تعالى فحق على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله (واما التثاؤب فانما هو من الشيطان واذا تثاؤب احدكم فى الصلوة فليكظم مااستطاع ولايقل هاه هاه فانما ذلك من الشيطان يضحك منه (ومنها ترك الاذن فى دخول دار الغير فان الاذن واجب قال الله تعالى (ياايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم) الآية (د) عن ربعى بن حراش رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل من بنى عامر فاستأذن على رسول الله عليه السلام وهو فى بيت فقال ءالج فقال عليه السلام لخادمه اخرج الى هذا فعلمه الاستيذان فقال له قل السلام عليكم ءادخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله فقال السلام عليكم ءادخل فاذن له رسول الله عليه السلام فدخل (م) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه مرفوعا الاستيذان ثلاثا فان اذن لك والا فارجع (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذادعى احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفى رواية رسول الرجل الى الرجل اذن له (ط) عن عطاء بن يسار رضى الله تعالى عنه ان رجلا سأل رسول الله عليه السلام فقال ءاستأذن على امى فقال عليه السلام نعم اذنه (وترك الكلام مع الوالدين وسائر المحارم وترك انقاذ المظلوم بالقول عند القدرة (وترك الشهادة والتزكية عند التعيين (وترك تعظيم اسم الله تعالى بمثل سبحان الله اوتبارك الله عند سماعه فانه واجب بخلاف الصلوة

٣(قوله يحب العطاس) لانه سبب لخفة البدن وسلامة الدماغ على الرطوبات والابخرة المتصاعدة وبهذا يقوى العبد للطاعة قوله ويكره التثاؤب لانه ناش عن ثقل البدن بكثرة الاكل والشرب قوله فاستأذن رسول الله عليه السلام اختلف العلماء فى كيفية الاستيذان ذهب البعض الى ان المسنون السلام ثم الاستيذان مطلقا كما دل عليه هذا الحديث والبعض الآخر الى انه الاستيذان ثم السلام مطلقا والآخرون التفصيل وهو المسنون السلام ثم الاستيذان اذا رآى احدا من اهل الدار والعكس اذا لم ير احدا هذا هو المختار (خواجه زاده)

على النبي عليه السلام فانه يجب في العمر ٨ مرة عند الاكثر وعند بعضهم يجب هو ايضا عند كل سماع (وترك السؤال للعاجز عند المخمصة فانه فرض ولو عجز عن الخروج يفترض على كل من علم حاله ان يعطيه بقدر مايقوى على الطاعة فان لم يجد مايعطيه يفترض عليه ان يخبر حاله لمن يقدر على اعطائه فاذا فعل البعض سقط عن الباقين وبالجملة السكوت عن كل كلام وجب اوسن حرام اومكروه آفة اللسان وصاحبه شيطان اخرس وهذه الاربعة اوفصلت لزادت على مأة ففي كلها آفة وخطر يجب تعلمها وتعليمها وتوقيها ان باشرها ولاتخلص عن جميعها في هذا الزمان الابالعزلة وعدم اختلاط الناس الا في الجمعة الجماعات وضرورة المعاش والمعاد فاذا ضم هذه العشرة الى ماسبق يصير سبعين ولنذكرها جملة ليسهل حفظها كما فعلنا في آفات القلب كفر خوف كفر خطاء كذب غيبة نميمة سخرية سب فحش لعن طعن نياحة مراء جدال خصومة تعريض غناء افشاء سرخوض في باطل سؤال مال ومنفعة دنيوية سؤال عوام عما لايبلغه فهمهم سؤال عن الاغلوطات خطاء في تعبير نفاق قولي كلام ذي لسانين شفاعة سيئة امر بمكر نهي معروف غلظة كلام سؤال عن عيوب الناس * افتتاح ادنى عند اعلى كلاما تكلم عند اذان واقامة كلام في الصلوة كلام في حال الخطبة كلام دنيا بعد طلوع فجر كلام في خلاء كلام عند جماع دعاء على المسلم دعاء للظالم بغير صلاح كلام عند قراءة قرآن كلام دنيا في المساجد نبز بالالقاب يمين غموس يمين بغير الله كثرة يمين سؤال امارة وقضاء سؤال تولية سؤال وصاية دعاء انسان على نفسه وتمنى موت رد عذر اخيه تفسير قرآن برأيه الخافة مؤمن قطع كلام غيره ونفسه ونحو رد تابع كلام متبوعه سؤال عن حال شئ وطهارته في غير محله مزاح مدح ذم شعر سجع وفصاحة مالايبغي فضول كلام تناجي تكلم مع شابة اجنبية سلام على ذمي وفاسق معلن سلام على مغفوط وبائل دلالة على طريق المعصية اذن فيها هو معصية آفات المعاملات آفات العبادات المعتدية آفات العبادات القاصرة

٨ (قوله مرة عند الاكثر) لان الامر لايقتضي الفور والتكرار واما عند الطحاوي فالصلوة واجبة عند كل سماع ايضا قوله للعاجز عن الكسب قوله عن الخروج بنفسه لاجل السؤال لمانع منه مثل المرض قوله فان لم يجد لعدم قدرته على مازاد على قدر الحاجة قوله ان يخبر حاله الاخبار المذكور عند وجدانه مايعطيه قوله حرام اي في الواجب قوله اومكروه اي في المسنون قوله سؤال مال وسؤال المملوك وسؤال المرءة الطلاق قوله غلظة كلام اي عنف القول قوله سؤال اي تجسس عن العيوب (خواجه زاده)

آفات السكوت فظهر ان امر اللسان من اعظم الامور واهمها كالقلب فلذا قيل ٩ انما المرء باصغريه وهما اكثر مجارى التقوى فلذا اكثر اهتمام السلف بهما من بين سائر الاعضاء وفصلنا هما بعض التفصيل وان كان بالنسبة الى مقتضى الحاجة غاية الايجاز* فعليك ايها السالك بصيانة اللسان عن جميع هذه الآفات اذ لا تقوى بدونها وخصوصا الكفر وقرينيه والكذب والغيبة * واما الثلاثة الاول فحالها ظاهر واما الكذب والغيبة فهما فى آفات اللسان كالرياء والكبر فى آفات القلب فكما ان من نجا منهما بعد النجاة من الكفر والبدعة يرجى ان ينجو من سائر آفات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجى ههنا ايضا ان من نجا من الكذب والغيبة بالكلية بعد النجاة من تلفظ الكفر وقرينيه ان ينجو من سائر آفات اللسان باذن الله تعالى وتوفيقه فلذا ورد فيهما من الاخبار والآثار والاهتمام من السلف ما لم يرد فى غيرهما (روى عن عمر بن عبد العزيز انه قال ما كذبت كذبة منذ شددت على ازارى وذكر الفقيه ابو الليث رحمه الله تعالى عن بعض الزهاد اشترى قطنا لامرأته فقالت المرأة ان باعة القطن قوم سوء قد خانوك فى هذا القطن فطلق الرجل امرأته فسئل عن ذلك فقال انى رجل غيور اخاف ان يكون القطانون خصماءها يوم القيمة فيقال امرأة فلان تعلق بها القطانون فلاجل ذلك طلقتها (الصنف الثالث) فى آفات الاذن فمنها استماع كل ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دنيوية كخوف الهلاك واخذ الحق وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب او سنة كتشييع جنازة معها نائحة بخلاف اجابة دعوة فيها منكر كالغناء واللعب فان الداعى لما ارتكب المعصية لم يستحق الاجابة فلم تكن سنة بل حراما وانما لم يجز الاستماع لان المستمع شريك القائل (طب) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الغيبة وعن الاستماع الى غيبة * ومنها استماع الملاهى بلا اضطرار كذلك كالتجارة والغزو والحج اذا لم يكن الامع استماع الملاهى لا يضره قال قاضيخان رحمه الله تعالى عن النبى عليه السلام استماع الملاهى معصية والجلوس

٩ (انما المرء باصغريه) قيل اول من قال هذا معيدى منسوب الى معيد تصغير معد على طريق الترخيم واصله ان المنذر سمع المعيدى واعجبه ما يبلغه منه فلما رآه استحقره وقال تسمع بالمعيدى خير من ان تراه فقال له ان الرجال ليسوا بجزر انما المرأ باصغريه لسانه وقلبه ان قال قال بلسانه وان قاتل قاتل بجنانه فاعجب المنذر كلامه هكذا ذكره سيد بن على وقد جاء ان لقمان سأل استأذنه عن اطيب ما فى الحيوان فجاء بلسان شاة وقلبها ثم سأله عن اخبثه فجاء بهما ايضا فقيل له فى ذلك فقال هما اطيب ما فيه اذا طابا طاب واخبث ما فيه اذا خبثا خبث

(رجب افندى)

عليها فسق واللذذ بها من الكفر انما قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب عليه ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادخل اصبعيه فى اذنيه انتهى (ومنها استماع الغناء بالاختيار قال فى التاتارخانية اتفقوا واستماع الغناء حرام اجمع عليه العلماء وبالغوا فيه وفى الهداية ان المغنى للناس لا تقبل شهادته لانه يجمعهم على الكبيرة وفى التاتارخانية ايضا والحاصل انه لا رخصة فى باب السماع فى زماننا لان جنيدا رحمه الله تاب عن السماع فى زمانه * وفى الاختيار عن النبى عليه السلام انه كره رفع الصوت عند قراءة القرآن والجنازة والزحف والتذكير اى الوعظ فما ظنك به عند استماع الغناء المحرم الذى يسمونه وجدا انتهى واقبح التغنى ما كان فى القرآن والذكر والدعاء وقدم شئ منه فى آفات اللسان (ومنها استماع القرآن ممن يقرأ بلحن وخطاء بلا تجويد فعليه النهى ان ظن التأثير والا فعليه القيام والذهاب ان قدر بلا ضرر (فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) وهذان وان دخلا فى الآفة الاولى صرحنا بهما لكثرة الابتلاء بهما مع اعتقاد الجواز واشباههم من يقول الاثم على القارئ لا السامع (ومنها استماع كلام شابة اجنبية من غير حاجة (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا يدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى ٨ والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه) ومنها استماع حديث قوم يكرهونه الا ان يكون فى قصد اضراره فقدم حديث (خ) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى عليه السلام انه قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب فى اذنيه الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ * وكل هذه آفات الاذن من حيث الاستماع (واما آفاته من حيث الاعراض عنه فكعدم استماع القرآن والخطبة وخطاب المتبوع كالامير والقاضى

٨ (قوله والقلب يهوى ويتمنى) انما غير الاسلوب اشارة الى ان ما يكون من القلب مجرد التمنى والهوى لا الزنا فهو يكون مجرد محبة القلب بدون ما ذكر مكروها تنزيها او ادبا لزنا مقدماته من التمنى والتخطى لاجله والتكلم فيه طلبا او حكاية واستماع ذلك ونحوها قوله ويصدق ذلك الفرج بان يصدر منه الزنا او يكذبه بعدم صدوره منه ولما كانت المقدمات من انها طلايع وامارات توزن بوقوع ما هى وسيلة اليها تشابه المواعد والاخبار عن الامور المترقبة سمى ترتب المقصود عليها الذى هو كالمدلول لها وعدم ترتبه صدقا وكذبا قيل ان هذه ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته (من شرح القنوى)

والوالدين والاستاذ والمحتسب والمتعذر والزوج والسيد وكعدم استماع القاضي كلام الخصمين اواحدهما والمفتي كلام المستفتي واولى الامر شكوى المظلوم والمسؤل عنه كلام السائل المضطر والكبراء والاغنياء كلام الضعفاء والفقراء استكبارا اواستحقارا ونحو ذلك مما يجب استماعه ﴿ الصنف الرابع ﴾ فى آفات العين اعلم ان غض البصر مأمور به قال الله تعالى * قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم * الآية ففيه تأديب وايجاب ببعض غض النظر اعنى ما كان نحو المحارم وفيه تنبيه على فائدة الغض وهى الزكية والطهارة للقلوب وتكثير الخير والطاعة اذ بالنظر يحصل خواطر تشغل عن ذكر الله تعالى ويفوت حضور القلب وجمعية الخاطر ويدعوك الى امور محرمة ويجدالشيطان فرصة وطريقا الى الاضلال ويملاء الصدر بالوساوس فيفتح ابواب الشرور والمعاصى وتهديد بان الله تعالى خبير بما يصنعون يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور كفى بهذا تحذيرا (طب حك) عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه مرفوعا قال الله تعالى عزوجل النظرة سهم مسموم من سهام ابليس من تركها من مخافتى ابدلته ايمانا يجد حلاوته فى قلبه (حد هق) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه مرفوعا ما من مسلم ينظر الى محاسن امرأة ثم يغض بصره الا احدث الله له عبادة يجد حلاوتها فى قلبه (حب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة الاعينا غضت عن محارم الله تعالى وعينا سهرت فى سبيل الله تعالى وعينا خرج دموع منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى (طب) عن معاوية ابن حيدة رضى الله تعالى عنه مرفوعا ثلاثة لا يرى اعينهم النار عين حرست فى سبيل الله وعين بكت من خشية الله وعين كفت عن محارم الله تعالى (م) عن جرير رضى الله تعالى عنه انه قال سألت رسول الله عليه السلام عن نظر الفجاءة فقال اصرف بصرك (دت) عن بريدة رضى الله تعالى عنه مرفوعا يا على لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الثانية * ٦ ثم ان اعظم آفات العين النظر الى عورة انسان قصدا فنقول المنظور اليه ان كان نفسه اوصغيرا اوصغيرة

٦ (قوله ثم ان اعظم الآفات) لما ثبت بالآية الكريمة والاحاديث الشريفة ان غض البصر مأمور به فى بعض المواضع اراد حصر المواضع التى يجب فيها الغض بعبارة وجيزة يسهل للسالك ضبطها فقال بكلمة ثم الدالة على التراخى فى التكلم والاخبار قوله وقدر بان آه قدره محمد فى المبسوط قوله ابن حيده بكسر المهملة وسكون التحتية بعدها مهملة قوله فان لك الاولى يعنى لا اثم عليك فى النظرة الاولى لانها لم تكن باختيارك وصنعك قوله وليست لك الثانية يعنى يكون عليك فيها اثم لانها باختيارك
(خواجه زاده)

لم يبالغا الشهوة وقد بان لا ينكاح او منكوحته بنكاح صحيح او امته التي لم تحرم عليه ٦ بمصاهرة او رضاع بنكاح او حرمة غليظة او بكونها مشركة غير كتابية او مشركة يجوز النظر من كل منهما الى عضو منهما لكن قالوا الادب ان لا ينظر الى الفرج لقوله عليه السلام لا تجردا تجرد البعير واقول عائشة رضي الله تعالى عنها ما رأى عليه السلام مني وما رأيت منه وقيل يورث النسيان وقيل يورث العمى وروى فيه حديث لكن قيل انه موضوع وروى الفقهاء عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال الاولى ان ينظر الى فرج امرأته ليكون ابلغ في اللذة والمحدثون انكروا ثبوته وان كان المنظور اليه غير هؤلاء فان كان النظر بعذر يجوز مطلقا والا فان كان بشهوة او بشك فيحرم مطلقا والا فان كان المنظور اليه ذكرا يحرم النظر اليه من تحت السرة الى تحت الركبة مطلقا وان كان انثى فان كان الناظر ايضا انثى فكالنظر الى الذكر والا فان كانت المنظورة حرة اجنبية غير محرم للناظر يحرم اليها النظر سوى وجها وكفيها مطلقا حتى قالوا لا يجوز النظر الى عظم امرأة بالية في القبر والنظر الى وجهها وكفيها من غير حاجة مكروه والا فكالنظر الى الذكر مع زيادة البطن والظهر والعذر تسعة (ا) تحمل الشهادة كما في الزنا (ب) اداء الشهادة (ج) حكم القاضي (د) الولادة للقابلة (ه) البكارة في العنة والرد بالعيب (و) الختان والخفض (ز) المداواة منها الاحتقان للمرض والهزال للجماع (ح) ارادة النكاح (ط) ارادة الشراء ففي هذه الاعذار يجوز النظر وان خاف الشهوة لكن لا تنبغي ان يقصدها وفي حكم النظر الى البدن النظر فوق ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة تصفها (ومن آفات العين النظر الى الفقراء والضعفاء بطريق الاستخفاف فانه تكبر حرام (ومنها مشاهدة المعاصي والمنكرات بغير ضرورة (ومنها اتباع البصر الى انقضاض كوكب فانه منهي عنه وكذا عن النظر الى من فوقه في امر الدنيا على وجه الرغبة والى من دونه في امر الدين (ومنها النظر الى بيت الغير من شق الباب او من ثقب او كشف ستر فانه منهي عنه (خم) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا من اطلع في بيت

٦ (قوله بمصاهرة) بان تكون موطوءة الاب والابن او بنت امته الموطوءة واختها او ام امته كذلك قوله او رضاع بان كانت الامة مرضعة وان سفلت قوله او حرمة غليظة بان كانت مطلقة لا يحل بعد الثنتين وطئها حتى تنكح زوجا غيره ولا يكفي وطئ المولى قوله او مشتركة بين اثنين او اكثر بطريق الاشتراء او الارث او الهبة قوله لا تجردا حملوا النهي على التنزيه قوله ما رأى المفعول محذوف وهو العورة لاستهجان ذكره قوله ابلغ في اللذة فح يكون نزول المني بكثرة فيكون الولد قوي البنية

(خواجه زاده)

قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقئوا عينه (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رجلا اطلع من بعض حجر النبى عليه السلام فقام اليه النبى عليه السلام بمشقص او بمشاقص فكانى انظر اليه يختل الرجل ليطعنه (حد) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه مرفوعا ايما رجل كشف ستر افادخل بصره قبل ان يؤذن فقد اتى حدا لايحل له ان يأتيه ولو ان رجلا ففأ عينه لهدرت ولو ان رجلا مر على باب رجل لاستر له فرأى عورة اهله فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل المنزل (طب) عن عبدالله ابن بسر رضى الله تعالى عنه مرفوعا لاتأتى البيوت من ابوابها ولكن ائتوها من جوانبها فاستأذنوا فان اذن لكم فادخلوا والافارجعوا * ﴿واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر ففى الصلوة فانه مكروه وكذا فى كل موضع يجب النظر وانما يجب اذا توقف عليه واجب كحضور الجمعة والجماعات اذا لم يمكن بدون النظر وكحكم القاضى والشهادة ونحوهما

﴿ الصنف الخامس فى آفات اليد ﴾

وهى القتل والجرح لنفسه اوغيره بلاحق ويجوز قتل النملة بغير الالقاء فى الماء اذا ابتدأت بالاذى وبدونه يكره وقتل القملة يجوز بكل حال وكذا الجراد والبرة اذا كانت مؤذية تذبح بسكين ولاتضرب ولاتفرك اذنها ويكره احراق كل حى قملة اونملة وعقرب اونحوها والقياق لوالق فى الشمس ليموت الديدان لابأس به وفى السراجية لابأس باحراق حطب فيه نمل والمثلة وضرب الوجه مطلقا والضرب بغير حق والغضب والغلول والسرقة واخذ الزكوة والعشر والنذر والفطر والكفارة واللقطة وماوجب تصدقه من المال الخبيث ان كان غنيا غناء الاضحية وهو من يملك مأتى درهم اوقيمتها فارغين عن الدين والحوايج الاصلية ٢ اوها شميا اوكان المعطى اصله اوفرعه فيما عدا الآخيرين واخذ الصدقة والهدية ممن يعلم اويظن انه انما يعطيه لظنه على صفة من الفقراء اوالعلم اوالصلاح اوالتقوى اوالكرامة اوالولاية ونحوها وهو خال عنها والاخذ من الوقف الباطل كوقف الدراهم والدنانير بدون الاضافة الى الموت ولوكان مستجلا وسيجىء ان شاءالله تعالى اومن الوقف الصحيح على خلاف شرط

٦ (قوله اوهاشميا) واوفقيرا وبوهاشم آل على وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن عبد المطلب لقوله عليه السلام يابنى هاشم ان الله تعالى حرم عليكم غسالة اموال الناس واوساخهم قوله فيما عد الاخيرين وهو اللقطة والمال الخبيث فان ماعداهما لايجوز اعطاؤه الى اصله وان علا وفرعه وان سفل قوله والمال له اى للمولى قيد به لان المال اذا كان لغير المولى فارسل ذلك الغير به يجوز الاخذ (من شرح القنوى)

الواقف ومن بيت المال لمن لم يكن من مصارفه او اكثر من كفايته ومن مملوك الغير بلا اذن مولاه والمال له ومن مال من به جنة او عته او اغماء او صغر ولو كان المعطى وليه الا بطريق المعاوضة بمثل قيمته او اكثر واخذ الميتة والدم والخمر ونحوها مما يحرم عينه وحملها ولو لاطعام الهرة ونحوها وللتحليل الا لتطهير المكان والاراقة وتصوير صور الحيوانات (خم) عن ابى مسعود رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون وفى رواية ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقال لهم احيوا ما خلقتم ولمس ما يحرم نظره او يكره من ذكر او انثى بلا ضرورة غير انه يجوز مصافحة المجاز وغمزها رجله اذا امنا الشهوة بخلاف مصافحة الذمى فانه مكروه واهلاك المال او نقصه او تعييبه بلا غرض مشروع بالقطع او الكسر او الحرق او الغرق او الالقاء الى ما لا يمكن الوصول اليه لانه ان كان لغيره فظلم وتعد يوجب وان كان لنفسه فاسراف وهو حرام للسبق والاعطاء للرياء والمعصية وانتزاع غريم انسان من يده فانه ظلم يستحق التعذير لا الضمان ورفع الذلة فانه حرام بكل حال الا باذنه كذا فى الخلاصة وغمز الاعضاء بلا ضرورة فى الحمام فانه مكروه وكل لعب ولهو سوى ملاعبة الزوج والامة وما هو من جنس الاستعداد للحرب كالنرد (م) عن بريدة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من لعب بالنرد شير فكانما غمس يده فى لحم خنزير ودمه وفى رواية (د) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه فقد عصى الله ورسوله* والشطرنج وضرب القضيب والطنبور وجميع المعازف والملاهى الا الدف بلا اجلاجل فى ليلة العرس ٩ والاطبل الغزاة والحجاج والقافلة ولعب الحمامة (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام رأى رجلا يتبع حمامة فقال عليه السلام شيطان يتبع شيطانه والتحريش بين البهايم واتخاذ ذى الروح غرضا وقتله صبرا (م) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وفى رواية (خ) ان رسول الله عليه السلام لعن من اتخذ ذا الروح غرضا

٩ (قوله وطبل الغزاة) اعاداة الاستثناء لئلا يتوهم خلاف المراد بعطفه على المجرور وقوله ولعب الحمامة حتى لا يقبل شهادة من يلعب بها وفى القنية له حمامات مملوكة يطير بها فوق السطح مطلعا على عورات المسلمين ويكسر زجاجات الناس برميه تلك الحمامات يعذر ويمنع اشد المنع وان لم يمنع ذنبها المحتسب وفى الخانية يكره امساك الحمامات ان كان يضر قوله وقتله صبرا اى حال كونه محبوسا وبالعصا الكبير والحجر والجرح فى غير موضع الذبح وكذا حبسه لتعليم البازى (رجب افندى)

(م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه نهى رسول الله عليه الصلوة والسلام ان يقتل شئ من الدواب صبرا والتشبيك فى المسجد وفى الذهاب اليه (حد) عن كعب بن عجرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا توضأ احدكم ثم خرج عامدا الى الصلوة فلايشبكن بين يديه فانه فى صلوة وفى رواية يا كعب اذا كنت فى المسجد فلاتشبكن بين اصابعك فانت فى الصلوة ماانتظرت الصلاة) وكتابة مايحرم تلفظه فان القلم احد اللسانين وكتابة القرآن بالجنابة والحيض والنفاس * وكذا مس هؤلاء المصحف والتفسير وما كتب فيه آية ويكره تصغير المصحف واخذ مال الغير بلااذنه لينتفع به مدة ثم يرده ولو لم يلحقه نقص او عيب لانه تصرف فى ملك الغير بلااذنه فهو حرام اوليحبسه عن صاحبه جدا اوهزلا وروع المسلم واخافته بسل السلاح ونحوه ولو مزاحا (زشيخ طب) عن عامر بن ربيعة رضى الله تعالى عنه ان رجلا اخذ نعل فعبا وهو يمزح فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام قال النبى عليه السلام لاتروعوا المسلم فان روعة المسلم ظلم عظيم (خ م) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال من حمل علينا السلاح ٧ فليس منا (دت) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام نهى ان يتأطى السيف مسلولا * والقزع وحلق رأس المرأة ولحية الرجل وقص اقل من قبضة منها ولو بالاذن الالتداوى * والقاء قلامة الظفر والشعر الى الكنيف اوالمغتسل فانه مكروه بورث داء كذا فى الخلاصة وقلع الشوكة والحشيش الرطبتين على القبر فانه مكروه بخلاف اليابس ونبش القبر وان دفنت مع ان الولد يتحرك فى بطنها ثم رئيت فى المنام وقالت ولدت الا ان كانت دفنت فى ملك الغير فصاحبه مخير ان شاء اخرج وان شاء سوى وزرع فوقه وادخال الاصبع فى الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء الالتداوى والاستنجاء والامتخاط باليمين فانه مكروه وينبغى ان يكون بالشمال * وكذا كل مافيه رفع اذى وخسة فان اليمين للامور الشريفة كاخذ المصحف والكتب والاكل والشرب وكذا يقدم اليمنى فى لبس القميص والقباء ويؤخر فى النزع وهذا عند عدم العذر ومنها التختم بغير الفضة للرجال

٧ (قوله فليس منا) ان كان بطريق الاستحلال فكفر والا فليس به فحمعناه فليس من عاملى سنتنا ومستحق شفاعتنا قوله ان يتعاطى السيف فالاليق ان يكون تعاطى السيف بين القوم اذا اريد النظر اليه حال كونه فى الغمد لامسلولا قوله مسلولا حال قوله والقزع محركة ان يحلق الرأس ويترك منه موضع قوله وحلق رأس المرءة كله او بعضه ولحية الرجل وعن ابى يوسف انه يجوز حلق ماتحت الذقن وقص اقل من قبضة واما اذا كان اكثر من القبضة فيجوز قص الزائد بل هو مستحب قوله سوى وزرع فوقه فعلم ان الوطئ على القبر وغيره يجوز اذا كان فى ملك الغير بلااذنه (خواجه زاده)

والعبرة للحلقة لا للفص فيجوز ان يكون من ياقوت اوعقيق اوفيروزج (ت) عن بريدة رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رجل الى النبى عليه السلام وعليه خاتم من حديد فقال مالى ارى عليك حلية اهل النار ثم جاء وعليه خاتم من صفر فقال مالى اجد منك ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالى ارى عليك حلية اهل الجنة قال من شئ اتخذه قال من ورق ولاتتمه مثقالا (د) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى عليه السلام كان يتختم فى يساره وكان فصه باطن كفه (ت ى) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه (خ) عن انس رضى الله تعالى عنه انه كان نقش الخاتم ثلاثة اسطر (محمد) سطرو (رسول) سطرو (الله) سطر (ومنها اخذ الرشوة واعطاؤها الا لدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة والمبيع ونحوه اذا علم انها بعينها مغصوبة اوحرام (واما المعاصى العدمية فكقبض اليد وامساكها عن انفاذ المظلوم عند القدرة وعن الرمى بعد تعلمه (م) عن عقبة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من تعلم الرمى ثم تركه فليس منا * وعن قص الاظفار حتى يطول فانه مكروه سبب لضيق الرزق كذا فى الخلاصة وغيره وعن كسر الطنبور وسائر الآت اللهو خصوصا اذا لم تصلح لغيره واراقة خمر المسلم شاربها وعن محو صور الحيوانات الكبيرة عند القدرة بلاضرر وعن اخذ اللقطة عند خوف الضياع وعن دفع الظلم والحيوان عند قصد اخذ المال اواهلاكه اواضرار النفس وعن انقاذهما عن الحرق اوالغرق او السقوط اونحوها مما يوجب التلف والنقصان عند القدرة بلاضرر وعن كف الصبيان والمواشى فى اول الليل واغلاق الباب واطفاء السراج وتحمير الاناء وايكاء السقاء (خ م) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال ٩ اذا استجنح الليل اوكان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله تعالى واطف مصباحك واذكر اسم الله تعالى واوك سقاءك واذكر اسم الله تعالى وخمر اناءك واذكر اسم الله تعالى واوتعرض عليه شيئا وزاد فى رواية (م)

٩ (قوله اذا استجنح الليل) جنح الليل بالكسر والفتح طائفة منه وقيل ظلمته وظلامه وجنح الليل دخل واصل الليل اى اقبل ظلامه قوله جنح الليل اى اوله قوله فان الشياطين ينتشر اى حين جنح الليل ويتردد على ابواب البيوت ليختطف الصبيان قوله العشاء بدل بعض من الليل قوله واذكر اسم الله واذكر معه اوقبله اوبعده قوله واطفأ مصباحك فان الفويسقة ربما اجتبذت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قوله واوك سقاءك اى شده بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء (خواجه زاده)

فان الشيطان لايحل سقاء ولايفتح بابا ولايكشف اناء وفى اخرى فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لايمر باناء ليس عليه غطاء اوسقاء ليس عليه وكاء الانزل فيه من ذلك الوباء وفى اخرى لاترسلوا مواشيكم وصبيانكم اذاغابت الشمس حتى يذهب فحمة العشاء فان الشياطين تنبعث اذاغابت الشمس حتى يذهب فحمة العشاء

﴿ الصنف السادس ﴾

فى آفات البطن هى ادخال الحرام لعينه اولغيره ومايقرب منه ومايملكه ملكا خبيثا بالعقد الفاسد ونحوه مما يجب فسخه اوتصدقه والاكل فوق الشبع بلاقصد صوم غد وعدم استحياء ضيف واكل كل مايضر البدن كالتراب والطين ونحوهما وشربه وواما اكل مافيه نجس كلحم الحية وخرميان للتداوى اذا انحصر فيه فقد اختلفوا فيه وجوز بعضهم بلاانحصار ايضا اذاعرف فيه الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا وينبغى للسالك ان يقلل الاكل ويجتنب عن كثرته ومداومة الشبع فى ان فى الاول صحة الجسم وجودة الحفظ صفاء القلب والذكاء وخفة المؤنة وامكان القناعة وعدم نسيان بلاءالله تعالى وعذابه وتذكر جوع يوم القيمة واهل النار وتيسر المواظبة على العبادة لاسيما الوضوء وتمكن الايثار والتصدق بمافضل من الاطعمة (وفى الثانى قسوة القلب وفتنة الاعضاء لانه ان جاع البطن شبع سائر الاعضاء و سكن وان شبع جاع سائر الاعضاء وهاج وقلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب الفطنة وقلة العبادة وفقد حلاوتها وخطر الوقوع فى الشبهة والحرام وكثرة شغل القلب والبدن بالتحصيل اولا ثم بالتهيئة ثانيا ثم بالاكل ثالثا ثم بافراغه والتخلص عنه بالاختلاف الى الخلاء رابعا ثم بالسلامة عن الامراض المتولدة عن الشبع خامسا والسؤال والحساب يوم القيمة وخوف الدخول فى وعيد قوله تعالى اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا * وشدة ٣ سكرات الموت اذورد فى بعض الاخبار ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيوة ولنذكر بعض ماورد فى ذم الشبع وكثرة الاكل والتنعم (دنيا) عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت اول ماحدثت فى هذه الامة بعد نبيها الشبع فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم

٣ (قوله سكرات الموت) واما شدتها على بعض الانبياء والانبياء و الصلحاء فاعلاء درجاتهم ورفع منازلهم وورد اشدكم بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل قوله الشبع اى الملازمة عليه والافقد كان فى عهده عليه السلام فى وقت وفى حال لاعلى سبيل الدوام تجشاء تفعل من الجشاء الصوت مع ريح يحصل من الفم عند حصول الشبع كذا فى المصباح قوله فاكل كثيرا عن جابر انه اضاف النبى ضيفا كافرا فامره بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امره باخرى حتى شرب لبن سبع شاة ثم اصبح فاسلم فامر بشاة فشرب لبنها ثم امر باخر فلم يشرب فقال عليه السلام المسلم يأكل فى آه (رجب افندى)

(ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه تجشأ رجل عند النبى عليه السلام فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة (خ م) عن نافع رضى الله تعالى عنه انه كان ابن عمر رضى الله تعالى عنه لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا على سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول المسلم يأكل فى معاء واحد والكافر والمنافق يأكل فى سبعة امعاء (ت) عن مقداد بن معدى كرب رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه (طب دنيا) عن جعدة رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام رأى رجلا عظيم البطن فقال النبى عليه السلام باصبعه لو كان هذا فى غير هذا لكان خيرا لك (دنيا) عن ابن بحير رضى الله تعالى عنه انه قال اصاب النبى عليه السلام جوع يوما فعمد الى حجر فوضعه على بطنه ثم قال الارب مهين لنفسه وهو لها مكرم (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية (دنيا طكط) عن ابى امامة رض مرفوعا سيكون رجال من امتى يأكلون الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب ٦ ويتشدقون فى الكلام فاولئك شرار امتى * ويكره الاكل فى السوق بمرأى الناس وفى الطريق وعند المقابر والضحك ايضا عند الجنازة واكل طعام الميت وقد بيناه فى جلاء القلوب والاكل من آوانى الذهب والفضة والشرب منهما للرجال والنساء وكذا الاكل بملعقة الذهب والفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة وكذا احراق العود فى مجمر الذهب والفضة * واما المذهب والمفضض فجائز عند الامام ابى حنيفة رحمه الله تعالى ان لم يضع فمه على الذهب والفضة وكذا الكرسى اذا لم يجلس فى موضع الذهب والفضة وكذا حلقة المرآة وحلية المصحف * واما السرج المفضض فعند ابى حنيفة رحمه الله لا بأس به وكذا النفر المفضض واللجام

٦ (قوله ويتشدقون) الشدق الى جانب الفم لاظهار الفصاحة و البلاغة وهذا مذموم كما سبق وتعبير النبى عليه السلام يكون من هو متصل بهذه الاوصاف شرامة مع ان اكل الالوان ولبسها وشربها مباح فى الشرع لكونه من مقدمات الشرور والمعاصى قوله بمرأى الناس لانه يتعلق نظر الناس قوله وفى الطريق ويجوز فى جانبه بشرط عدم رؤية المار اكله (خواجه زاده)

والركاب المنضمين واما التمويه الذى لايتخاص منه شئ فلابأس به بالاجماع وكره ابوحنيفة رحمه الله ان يأكل على خوان الذهب والفضة كله فى الخلاصة واكل طعام ضيافة عنده لعب اولهو اوغناء اوغيرها من المنكرات واكل طعام اتخذ للرياء والسمعة والمباهاة اذا علم ذلك اوغلب على ظنه بالقرائن ويستحب الاكل على السفرة لاالخوان (خ) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا ماعلمت النبى عليه السلام اكل على سكرجة قط ولاخبزله مرقق قط ولااكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى مه كانوا يأكلون قال على السفرة * ويكره ترك التسمية (دت) عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال عليه السلام اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسى فى الاول فليقل فى الآخر بسم الله فى اوله وآخره * والاكل بالشمال (م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لايأكلن احدكم بشمال ولايشربن بها فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها وكان نافع يزيد فيهما ولايأخذ بهما ولايعطى بها * والاكل من وسط الطعام ومايلى غيره اذا كان لونا واحد (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولاتأكلوا من وسطه (خ م) عن عمر بن ابى سلمة رضى الله تعالى عنه انه قال كنت غلاما فى حجر رسول الله عليه السلام وكانت يدى تطيش فى الصحفة فقال لى رسول الله عليه السلام ياغلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فمازالت تلك طعمتى بعد (ت) عن عكراش رضى الله تعالى عنه مرفوعا كل من حيث شئت فانه غير لون واحد قال عليه السلام حين اتى بطبق فيه الوان التمر او الرطب * وقطع اللحم ونحوه بالسكين عند عدم الحاجة (د) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله عليه السلام قال لاتقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهسوا نهسا فانه اهنأ وامرأ (د) عن صفوان بن امية رضى الله تعالى عنه انه قال كنت آكل مع رسول الله عليه السلام فآخذ اللحم بيدى من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه اهنأ وامرأ * ويكره رمى مافى الفم والانف من الطعام والبراق

٢ (قوله بالسكين) سمى به لانه يسكن حركة المذبوح قوله نهساوهو بالسين المهملة ويجوز بالمعجمة الاخذ بالاسنان وبابه فتح قوله فانه اهناء من هنأ الطعام اذا كان سائغا قوله وفى المسجد قال عليه السلام البزاق فى المسجد خطيئة قوله ثلمة القدح بضم المثلثة وسكون اللام اى كسر قوله لايمنون خبر مبتدأ محذوف اى المقدم اومبتداء خبره محذوف اى المتقدمون ففى صحيح البخارى انه عليه السلام اتى له بشراب فشرب وعن يمينه اعرابى و عن يساره ابوبكر رضى الله تعالى عنه فاعطى الاعرابى وقال عليه السلام الايمن الايمن واليه اشار بقوله لقوله عليه الصلاة الايمنون قوله مثنى بالنفس خارج الاءنا نفسين (رجب افندى)

والحائط نحو القبلة وفى المسجد والشرب من ثلمة القدح والنفخ فيه (د) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان ينفخ فى الشراب واعطاؤه بعد الشرب الى من فى يساره بلا اذن من فى اليمين لقوله عليه السلام الايمنون ثلثا خرجه (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه والشرب بنفس واحد والتنفس فى الاناء (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لاتشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا الله اذا انتم شربتم واحمدوا الله اذا رفعتم (خم) عن ابن قتادة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا شرب احدكم فلا يتنفس فى الاناء فاذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه واذا تمسح فلا يتمسح بيمينه * ويكره وضع الملحمة على الخبز والخبز تحت القصعة وتعليق الخبز على الخوان وانما يوضع بحيث لا يتعلق كرامة له ولا بأس بالاكل متكئا او مكشوف الرأس وقبل صلوة عيد الاضحى فى المختار ويكره مسح السكين واليد بالخبز وبعضهم جوز ان اكل بعده واذا اكل اكثر من حاجته ليتقيأ قال الحسن البصرى رحمه الله تعالى لابأس به قال رأيت انس رضى الله تعالى عنه يأكل الوانا من الطعام ويكثر ثم يتقيأ وينفعه ذلك ٩ ولايؤكل طعام حار ولايشم كل ماذكره بعد الحديث الشريف فى الخلاصة ولايجمع بين الفاكهة والنفل فى طبق واحد لنهيه عليه السلام عنه كذا فى التاتار خانية واما اكل طعام الفسقة واهل الرباء والامراء اذا لم يعلم انه مغصوب بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل لايستحب * واما المعاصى العدمية فترك الاكل والشرب حتى يموت او يمرض او يضعف فلا يقدر على الجمعة والجماعة ونحوهما من الواجبات والسنن ومنها تركهما اذا كان فيه عقوق الوالدين اواحدهما اونحوهما مما حرم اوكره (الصنف السابع) فى آفات الفرج وهى الزنا واللواطة ولو بزوجته اوامته اوعبده فانها حرام مطلقا ويكفر مستحل ماعدا المذكورات واتيان البهيمة والحائض والنفساء واستمتاعهما تحت الازار فلابد من معرفتهما فعليك برسالتنا المسماة بذخر المتأهلين والنساء فى تعريف الاطهار والدماء فان احوالهما مستقصاة

٩ (قوله ولا تأكل طعاما حارا) لان فيه ضررا بالحواس الخمس قوله ولم يوجد اى فى مجلس الاكل قوله فيه عقوق الوالدين من صام نفلة واراد والداه او احدهما اكله فعليه الاكل لان العقوق من الكبائر قوله الزنا اى الوطئ فى القبل الخالى عن الملك او شبهته قوله واللواطة اى الوطئ فى الدبر قوله مطلقا اى هذه المذكورات او قوله ماعدا المذكورات لان قوله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم عام بحسب اللفظ لتلك المذكورات قوله وهذا المقدار كاف فى دفع الكفر قوله كفر بما انزل تصديق الكاهن فيما يخبره من الغيب كفر حقيقة واما الاتيان المذكور فمحمول على كفران النعمة (خواجه زاده)

فيها ولا كفاية فى المتون المشهورة وشروحها فيهما (دحد) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا ملعون من اتى امرأته فى دبرها (ت س يج دحد) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اتى حائضا او امرأة فى دبرها او كاهنا فصدقه كفر بما انزل على محمد عليه السلام (دت يج هق) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه مرفوعا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ومن اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه * واما الاستمناء باليد فحرام الا عند شروط ثلاثة ان يكون عزبا وبه شبق وفرط شهوة وان يريد به تسكين الشهوة لاقضاءها * ومن المعاصى ان يأتى زوجته الصغيرة التى لا تحتمل الجماع او المريضة المتضررة بالجماع وكذا امته او يجامع عند احد يعرفه او يجامع قبل الاستبراء من يجب عليه استبراؤها او يفعل دواعيه فانها حرام ايضا قبله (ومن المكروهات ان يستقبل القبلة عند قضاء الحاجة او الشمس او القمر اذا لم يكونا محجوبين وكذا استدبار القبلة والاستجماء بمائه قيمة او وجوب تعظيم من مأكول انسان او دابة او نحوه او ضرر لمقعده كالزجاج او نجاسة كالروث والتخلى فى الطريق فى ظل الناس او فى مواردهم (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذى يتخلى فى طريق الناس او فى ظلهم (د) عن معاذ رضى الله عنه مرفوعا اتقوا الملاعن الثلاث البراز فى الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما بلا عذر والبول فى الماء الراكد والجارى والحجر والمغتسل ونقع البول (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه نهى عليه السلام ان يبال فى الماء الراكد (ط) عنه انه عليه السلام نهى ان يبال فى الماء الجارى (ط حك) عن عبد الله بن يزيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا يتقع بول فى طست فى البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول متقع ولا تبولن فى مغتسلك (ت س) عن عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام نهى ان يبول الرجل ٧ فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه (دس) عن عبد الله بن سرجس رضى الله تعالى عنه انه نهى عليه السلام

٧ قول فى مستحمه) اى موضع الاستحمام والاغتسال قوله قال قتادة من رواة الحديث قوله اخصاء بنى آدم الا الخيوان قوله بغير تقدير زمان يعنى فى الختان قد ر ابو حنيفة فى قوله القديم بار بع ليال ثم رجع وقال يجب احيانا بلا تقدير زمان ان طلبت قوله فى ظاهر الرواية وفى الرواية الغير الظاهرة يجوز بلا اذن لتغير الزمان وكون الغالب كون الولد غير صالح قوله وترك الختان اما مع عذر المرض او الشيخوخة فى الذمى اسلم فيجوز قوله كركوب البحر لا يجب الحج على من كان بينه وبين البيت المكرم بحر لا تمكنه ذلك الا بركوب البحر لان سلامة الطريق شرط والهلاك فى البحر غالب

(خواجه زاده)

ان يبال فى الحجر قال قتادة انها مساكن الجن * ويكره اخصاء بنى آدم فلذا كره تملكهم واستخدامهم وكسبهم ايضا (واما المعاصى العدمية فان لا يجامع زوجته اصلا اذ يجب البيوتة والمجامعة معها احيانا ان طلبت بغير تقدير زمان وان يعزل بلا اذنها فى ظاهر الرواية بخلاف امته فانه لا يجب مجامعتها اصلا ويجوز العزل بغير اذنها وعدم التسوية بين الضرتين او الضرات فى غير الجماع فى ظاهر الرواية وروى وجوب التسوية فيه ايضا وعدم الاجتناب من البول (زحك) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا عامة عذاب القبر من البول فاستنزهوا من البول * وترك الختان بلا عذر

الصنف الثامن

فى آفات الرجل هى الذهاب الى مجلس المعصية امالفعلها اوللنظر اليها والخروج الى الجهاد بغير اذن والديه ولو كانا كافرين الا ان يغلب على ظنه انهما انما كرها لمقابلة اهل دينهما لا للشفقة فيجوز وكذا كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر والمفاوز اوكانا محتاجين الى النفقة اوالخدمة وحكم احدهما كحكمهما والفرار من الطاعون والدخول عليه (خ م) عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنهما مرفوعا اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا فرارا منه * وبعضهم حمل هذا النهى على صيانة الاعتقاد لجواز الدخول والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده ٢ ويرده ان عمر رضى الله تعالى عنه لم يدخل الشام بعد المشورة فرجع والصحيح ان النهى على ظاهره والمشى فى ملك الغير بلا اذنه دارا اوبستانا اوكرما اوارضا مزروعة اومكروبة وان ارضا جرزا بلا حائط ولا خندق وكان المرور لحاجة من غير ضرر يرجى الجواز لوجود الاذن دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول الى ضيافة بلا دعوة وفيه حديث سيجئ ويستثنى الدخول لخوف ضياع ماله كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز ان يدخل صاحبه داره ايضا ليأخذه وكذا اذا وقع الف درهم من ماله فى دار رجل وخاف ان لو علم صاحب الدار منعه له ان يدخل بغير اذن لكن يعلم الصلحاء انه يدخل داره لهذا والمشى على المقابر واتباع النساء الجنائز

٢ (اقوله ويرده ان عمر رضى الله تعالى عنه) حين سافر من المدينة لاجل فتح القدس الشريف وقرب من الشام ارسل ابو عبيدة رسولا وقال ان فى الشام طاعونا عظيما فالامر اليك قوله فوجع ففيه معنى الاجماع قوله ان النهى على ظاهره كما حمله الاخرون منهم الغزالى فيه ان رجوع عمر رضى الله تعالى عنه يجوز ان يكون لصيانة اعتقاد من معه من العوام يؤيده مشورته مع الاصحاب لان الحديث لو كان على ظاهره لما احتاج الى المشورة قوله والقعود على القبر وروى عن بعض المتقدمين لان اجلس على الجمر احب الىّ من ان اجلس على القبر كذا فى الخلاصة

(من شرح القنوى)

وزيار تهن القبور (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام لعن زوارات القبور * ولو وجد طريقا فى المقبرة ان وقع فى قلبه انهم احدثوه لا يمشى والقعود على القبر كالمشى ودخول الجنب والحائض والنفساء المسجد ومد الرجل نحو القبلة والمصحف والكتب الشرعية فى النوم واليقظة اذا كانا فى حذائها دون احد الجانبين او الفوق ووضعها عليهما وعلى الخبز وضرب احدهما ولو حيوانا ولو بغير ذنب عليها وعلى وحق ونفاره ذنب لاعتاره ويجتنب كل الجهد من حق الحيوان فان الفقهاء قالوا العذاب فيه متعين وكذا الذمى وان لم يستحل فى الدنيا واتلاف مال بهاواتيان الظلمة وامراء زماننا وقضائه من غير ضرورة (مج) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا ان ناسا من امتى سيتفقهون فى الدين يقرؤن القرآن يقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بغضا ولا يكون ذلك كما يجتنى من القتاد الا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا قال ابن الصباح يعنى الخطايا (حد) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من يدا جفا ٩ ومن تبع الصيد غفل ومن اتى ابواب السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان قربا الا ازداد من الله بعدا (ت س) عن كعب ابن عجزة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اعيذك يا كعب بن عجزة من امراء يكونون من بعدى فمن غشى ابوابهم فصدقهم فى كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولا يرد على الحوض ومن غشى ابوابهم اولم يغش فلم يصدقهم فى كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد على الحوض * ويكره الدخول فى المواضع الشريفة والمسجد والدار بالرجل اليسرى والمواضع الخسيسة كالخلاء والحمام باليمنى والسنة عكس هذا * والخروج عكس الدخول وليس النعل والخف واخراجهما على هذا فالرجل كاليد وقد ذكرنا والدخول على الاهل بغتة عند القدوم من السفر (خم) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال له اذا جئت من سفر فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وعليك بالكيس وفى رواية اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرقن اهله ليلا وتخطى رقاب الناس فى المسجد اذا لم ير فى الصفوف الاول فرجة

٩ (قوله من اتبع الصيد غفل) يعنى من كان صيادا دائما غفل اى عن الدين لانه ليس للانسان الا وجهة واحدة فيشغله ذلك عما طلب منه من التوجه لمولاه سبحانه قوله فسيرد على الحوض فتبشر له بالموت على الايمان اذ لا يرد على الحوض الا المؤمن قوله المغيبة بفتح الميم وكسر المعجمة التى غاب عنها زوجها قوله الشعثة بفتح المعجمة المهملة وبعدها مثلثة اى مشعثة الشعر قوله وتخطى رقاب الناس لانه يكون ايذاؤه الناس بهذا الوجه سببا لورود النار اعاذنا الله تعالى

(رجب افندى)

(ت ج) عن معاذ بن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا من تخطى رقاب الناس فى يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم * واما المعاصى العامية فالعقود عن الجمعة والجماعة والتعلم والتعليم والحج والجهاد الفرضين والدعوة التى ليست فيها منكر فان الاجابة واجبة عند البعض سنة مؤكدة عند البعض (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك المساكين ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله (د م) عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان اوغيره وفى رواية لمسلم اذا دعا احدكم اخاه الى كراع فاجيبوا (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس (د) عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا من دعى فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا * وان علم انه ثمه لعبا اوغناء اونحوهما من المنكرات لايجوز الذهاب مطلقا وان لم يعلم فوجد ثمه فان لم يقدر على تغييره وكان مقتدى يجب ان يخرج ولايقعد مطلقا ايضا فان لم يكن مقتدى وان كان على المائدة اوعلى مرأى منه لايقعد والا فلابأس بالقعود والاكل وان كان الداعى فاسقا يجوز ان لايجيبه * ثم الاجابة يتحقق بالدخول والقعود فان لم يأكل فلابأس به والافضل ان يأكل لوكان غير صائم كذا فى الخلاصة والقعود عن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر واعانة المظلوم والسعى فى حاجة العاجز وغسل الميت ودفنه وانقاذ انسان اومال بصدد الهلاك بالسقوط اوالغرق اوالحرق اونحوها للقادر من غير الضرر المتعين اما لعدم غيره اولعدم قدرته اولاهماله وعدم مبالاته لدينه واما المشى لصلة الرحم والعبادة والزيارة والتهنئة والتعزية ٧ فمن سنن المستحبة * ومنها قعود الاجير عن خدمة المستأخر والمملوك عن خدمة المالك والزوجة عن خدمة داخل البيت والولد عن خدمة الوالدين والرعية عما امره الوالى مما ليس بمعصية الابعذر

٧ (قوله فمن السنن المستحبة) لان صلة الرحم تحصل بغير الشئ مثل السلام وارسال الهدية فلايكون المشى فيها واجبة اوسنة فلايكون تركها من آفات الرجل فاذا لم تعد منها قوله والتواجد اى اظهار الوجد والعشق مع الله تعالى قوله السامرى وهو منسوب الى قبيلة من بنى اسرائيل يقال لها السامرة وقيل كان عجلها من كرمان وقيل من اهل جاجروا سمه موسى بن ظفر وكان منافقا قوله عجلا من تلك الحلى المذابة قوله له خوار وهو صورة العجل قوله قاموا اى اصحاب السامرى

(من شرح القنوى)

(المصنف التاسع) فى آفات بدن غير مختصة ببعض معين نماذكر وهذه كثيرة جدا منها الرقص وهو الحركة الموزونة والاضطراب وهو غير الموزونة فكل من لعب غير مستثنى ويدخل فيهما مايفعله بعض الصوفية فى زماننا بل هو اشد من كل ماعداه منهما لانهم يفعلونه على اعتقاد العبادة فيخاف عليهم امر عظيم قال الامام ابوالوفاء بن عقيل رحمه الله تعالى قد نص القرآن على النهى عن الرقص فقال * ولاتمش فى الارض مرحا * وذم المختال والرقص اشد المرح والبطر وقال الطرطوسى رحمه الله تعالى حين سئل عن مذهب الصوفية اما الرقص ٣ والتواجد فاول من احدثه اصحاب السامرى لما اتخذلهم عجلا جسدله خوار قاموا يرقصون عليه ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وقال فى التاتار خانية الرقص فى السماع لايجوز وفى الذخيرة انه كبيرة وقال الامام البزازى رحمه الله تعالى فى فتاواه قال القرطبى رحمه الله تعالى ان هذا الغناء وضرب القضيب والرقص حرام بالاجماع عند مالك وابى حنيفة والشافعى واحمد فى مواضع من كتابه وسيد الطائفة احمد النسوى رحمه الله تعالى صرح بحرمته ورأيت فتوى شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكيلانى رحمه الله تعالى ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته بالاجماع لزم ان يكفر مستحله وللشيخ الزمخشرى فى كشافه كلمات فيهم يقوم بها عليهم الطامة ولصاحب النهاية والامام المحبوبى ايضا اشد من ذلك انتهى قلت من له انصاف وديانة واستقامة طبع اذا رأى رقص صوفية زماننا فى المساجد والدعوات بالحان ونغمات مختلطا بهم المرد واهل الاهواء وانترى من جهال العوام والمبتدعة الطغام لايعرفون الطهارة والقرآن والخلال والحرام بل لايعرفون الايمان والاسلام لهم زعيق وزئير ونهاق يشبه نهاق الحمير يبدلون كلام الله تعالى ويغيرون ذكر الله تعالى ثم يتلفظون بالفاظ مهملة وهذيانات كريهة مثل هاى وهوى وهى وهياء يقول لامحالة هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا ولعبا وان لم يكن له ممارسة بالفقه وعلم تفصيلى بحالهم فالويل للقضاة والحكام حيث يعرفون هذا ويشاهدون ولاينكرون ولايغيرون مع قدرتهم عليهم

٣ (قوله الرقص) فى السماع اى الحركة الموزونة حال سماع الاشعار والاذكار ونحو ذلك قوله ان يكفر مستحله لكونه قطعى الحرمة قوله الطامة اى الداهية العظيمة قوله من له انصاف اى ليس له تعلق باحد الجانبين بل نصب الشرع الشريف ميزانا للاقوال والافعال وعرض عليه ذلك قوله الطامة اى الرذائل قوله زعيق اى صوت قوله زئير اى صوت اسد قوله ونهاق صوت حمار قوله بالفاظ مهملة اى ليست بموضوعة فى شئ من الالسنة من المعانى قوله لهو امفعول اول قوله فالويل اى شدة العذاب فى جهنم اوالوادى فيها (خواجه زاده)

بل يخافون منهم ويلتمسون الدعاء نعم الذكر قياما وقعودا وعلى جنوبهم جائز اذا كان بادب وسكون اعضاء بلا لحن ولا تغن * واما تحريك الرأس فقط بمنة ويسرة تحقيقا لمعنى النفي والاثبات في لا اله الا الله فالظن الغالب جوازه بل استحبابه اذا كان مع النية الصالحة فيخرج عن حد العبث واللعب فيكون فعلا دالا على التوحيد مقارنا للقول الدال عليه فيكون كلمة ككلمتين واصله رفع المسبحة في الصلوة في التشهد عند اشهد ان لا اله الا الله وقد روى في الصحاح عن النبي عليه السلام مع ان الصلوة موضع سكون ووقار حتى كره فيها الالتفات (ومنها كشف العورة عند غيره الا بعذر وقدم في آفات العين وفي الخلوة ايضا الا بعذر حلق العانة والغسل في زمان يسير والتخلي والاستنجاء والتداوي بقدر الحاجة (ومنها لبس الحرير والذهب والفضة سوى ٧ اربع اصابع للذكر بالغا او صبيا غير ان الاثم في الصبي يكون على الملبس والذي لحمته حرير ففي حكم الخالص الا في الحرب واما القعود والاضطجاع عليه وتوسده فجائز عند الامام خلافا لهما ويكره ان يلبس الرجال الثياب المصبوغة بالعصفر او الزعفران او الورس ولا بأس بتحلية المنطقة وحمائل السيف بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخرقة لمسح العرق والامتخاط ان كانت متقومة لانها دليل الكبر ويكره ستر الحيطان بالبرود ونحوها للزينة لا للحر او البرد ولا بأس بان يكون في بيت الرجل ثياب ديباج لا تلبس واواني من الذهب والفضة للتجمل لا للاكل والشرب كذا في الخلاصة واما تطويل الثوب الى ما تحت الكعب فان كان كبرا فمكروه تحريما والا فتنزيها واما لبس الثياب الرفيعة فان لم يكن للكبر والرياء فجائز بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوهما واما الخشنة والمرقعة فمستحبة في اكثر الاوقات ان لم يقصد الرياء (ولبس الخيط وستر الرأس باللباس المتصل للمحرم والوجه للمحرمة ولبس ثوب الغير بلا اذنه (ومنها مماسة بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كف العجوز للمس وعورة الغير مطلقا بلا عذر والمماسة بشهوة لغير زوجته وامته ويدخل في المماسة المضاجعة والمعانقة والتقبيل ومماسة ما تحت السرة الى ما تحت الركبة بلا حائل

٧ (قوله اربع اصابع مفرجة عند البعض ومضمومة عند الآخرين وهو الاصح وفي البزازية والعلم من الحرير لو زاد على اربعة اصابع مضمومة لا يحل واما جواز ذلك فلكون انموذجا ومذكرا للآخرة وباعثا على ما يعقبه لبس حرير الآخرة من الاعمال الاخروية قوله للذكر لو يجوز للنساء لما روى عن علي انه عليه السلام خرج وباحدى يديه حرير وبالآخر ذهب وقال هذان محرمان على ذكور امتي حلالان لاناثهم قوله الا في الحرب لبس الحرير الخالص لا يجوز الا في الحرب عند هما واما لبس الذي لحمته حرير فغير جائز الا في الحرب بالاتفاق واما لبس ماسواه حرير ولحمته كتان او قطن فجائز بالاتفاق مطلقا وعند البعض اذا لم يظهر حريره والا فلا

(من شرح القنوى)

من زوجته وامته الحائضين او النفسائين وقال فى الخلاصة تقبيل يد العالم او السلطان العادل جائز وتكلموا فى تقبيل يد غيرهما * وقال بعضهم ان اراد به تعظيم المسلم لاسلامه فلا بأس به والاولى ان لا يقبل هذا مع ما تقدم فى الفتاوى وفى الجامع الصغير يكره ان يقبل الرجل فم الرجل او يده او شيئا منه او يعانقه وقال ابو يوسف رحمه الله لا بأس به (ومنها السكنى فى المسكن المغصوب (ومنها عقوق الوالدين او احدهما قال الله تعالى (وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا * ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن) الآية (خ ت س) عن ابن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس (طك) عن ثوبان رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام انه قال ثلاثة لا ينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين والفرار عن الزحف (حك حب) عن ابى بكرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا كل الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما يشاء الى يوم القيمة الا عقوق الوالدين فان الله تعالى يعجله لصاحبه فى الحيوة قبل الممات (طط) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا ايا كم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة الف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين (اعلم ان العقوق انما يكون ٩ بالمخالفة فى غير المعصية اذ لا طاعة للمخلوق فى معصية الخالق واليه اشار بقوله تعالى وان جاهداك على ان لا تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما * وان الكفر لا يحل العقوق حتى يجب على المسلم نفقة الوالدين الكافرين وخدمتهما وبرهما وزيارتهما الا ان يخاف ان يجلباه الى الكفر فيجوز ان لا يزور حينئذ كذا فى الخلاصة ولا يقودهما الى البيعة ويقودهما منها الى المنزل * ومنها قطع الرحم (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الله خلق الخلق

٩ (قول بالمخالفة فى غير المعصية) المتفق عليها واما الذى اختلف فى كونه معصية مثل الافطار فى النفل بعد الظهر ففيه ايضا عقوق وان جاهداك على ان لا تشرك بى ما ليس لك به علم اى يشركه تعالى فى استحقاق العبادة علما فلا تطعهما وصاحبهما فى الدنيا معروفا والآية وان دلت على عدم جواز طاعة فى الشرك لكن الفقهاء قالوا الحكم كذلك فى سائر المعاصى قياسا عليه بجامع مخالفة امر الله بالاختيار قوله نفقة الوالدين الكافرين وهى الطعام والكسوة والسكنى لان قوله تعالى وصاحبهما فى الدنيا معروفا نزلت فى الابوين الكافرين وليس من المعروف ان الابن يعيش فى نعم الله تعالى ويتركهما يموتان جوعا (من شرح القنوى)

حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقوق الرحمن فقال مه قالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك ثم قال رسول الله عليه السلام اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى اقفالها (حب) عن عبدالله ابن ابى اوفى رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الرحمة لاتنزل على قوم فيهم قاطع رحم (طب) عن الاعمش رضى الله تعالى عنه اندكان ابن مسعود رضى الله تعالى عنه جالسا بعد الصبح فى خلقة فقال انشد الله تعالى قاطع رحم الاقام عنا فانا نريد ان ندعو ربنا وان ابواب السماء مرتجة دون قاطع رحم (اعلم ان قطع الرحم حرام ووصلها واجب معناه ان ينساها ويتفقدها بالزيارة اوالاهداء اوالاعانة باليد اوالقول واقله التسليم اوارسال السلام اوالمكتوب ٧ ولاتوقيت فيه ويجب لكل ذى رحم محرم * واختلف فى غير المحرم منه ويدل على عدم وجوبه جوازالنكاح والجمع بين امرأتين لوفرض كل منهما ذكرا لم يحرم عليه الاخرى اذعلة عدم جواز النكاح والجمع لزوم قطع الرحم فى الجواز (ومنها ايذاء الزوجة زوجها ومخالفتها اياه وعدم رعاية حقوق (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اوكنت آمرا احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد لزوجها (خ م) رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجىء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح (زحك) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من حقه ان لوسال منخراه دما اوقيحا فلحسته بلسانها مادامت حقه (طب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا حق الزوج على زوجته ان لاتصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولايقبل منها ولاتخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع (اعلم ان على المرأة ان تطيع زوجها فى الاستمتاع متى شاء الا ان تكون حائضا اونفساء فلا تمكنه الاستمتاع تحت الازار * وعليها خدمة داخل البيت ديانة من الطبخ والكنس والغسل والخبز ولولم تفعل اثمت

٧ (قوله ولاتوقيت فيه) بل مداره على العرف والعادة لا كما تقول بعض ابناء الزمان انه مقدر بثلثة اعوام قوله لزوم قطع الرحم فى الجواز اى فى جواز النكاح والجمع لان الجمع بينهما يفضى الى تطعية الرحم اذ المعاداة معتادة بين الضرائر وتمامه فى الدرر وعن الضحاك فى تفسير هذه الآية يمحوالله مايشاء ويثبت فان الرجل يصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة فيزيدالله فى عمره ثلثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقى من عمره ثلثون سنة فيحط الله تعالى الى ثلثة ايام (رجب افندى)

ولكن لاتجبر عليها قضاء (ومنها العكس (د) ٢ عن حكم بن معاوية رضى الله تعالى عنه انه قال قلت يارسول الله ماحق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولاتضرب الوجه ولاتقبح ولاتهجر الافى البيت * قال الفقيه ابوالليث رحمه الله تعالى حق المرأة على الزوج خمسة ان يخدمها من وراء الستر ولايدعها ان تخرج من الستر فانها عورة وخروجها اثم وترك للمروءة وان يعلمها ماتحتاج اليه من الاحكام كالوضوء والصلوة والصوم وما لابدلها منه وان يطعمها من الحلال وان لايظلمها وان يحتمل تطاولها نصيحة لها (ومنها اضاعة الرجل اولاده ومايجب عليه نفقته من الاقارب والارقاء والدواب فانه راع فهذه رعايات يسئل عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد فانه يجب على الاب نفقة اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم وتأديبهم قال الله تعالى * ياايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا * وان لايلبس الحرير ولايخضب ايدى الذكر وارجلهم بالحناء ولايفيد قوله لانهم فعلت وانا غيرراض لان الرجال قوامون على النساء والنهى عن المنكر فرض (ومنها الخلوة مع الاجنبية فانها حرام (خ م) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لايخلون احدكم بامرأة الامع ذات محرم (ومنها تشبه الرجل بالمرأة والعكس (خ) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا انه لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلانة واخرج عمر رضى الله عنه فلانا وفى رواية لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال (ومنها اباق المملوك وعصيانه لمولاه (م) عن جرير رضى الله تعالى عنه مرفوعا ايما عبد ابق فقد برئ منه الذمة وفى رواية اذا ابق العبد لم تقبل له صلوة (ط) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اول سابق الى الجنة المملوك اطاع الله واطاع مواليه (ومنها سؤ الملكة (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا لايدخل الجنة سئ الملكة (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه جاء رجل الى

(رسول)

٢ (قوله عن حكم) بفتح المهملة والكاف قوله ولاتقبح اى لاتظهر قباحتها بالتوبيخ والتعيير قوله وتهجر اى المرأة الافى البيت عند نشوزها التزجر بافتراق الفراش قوله وان لايظلمها بان يكلفها مصالح خارج البيت ومالايلزم عليها ديانة وقضاء مثل اعمال السراويل والقميص قوله ومالابد لها منه من ابواب الفقه اى ظواهر احكامها دون الدقائق فذلك فرض كفائى وان علم مايحتاج اليها فيها والا فالاولى ان يتعلمها من العالم فيتعلمها والافعليه الاذن بالخروج لاجل التعلم والا يأثم ويجوز خروجه بدونه اذا وقعت نازلة اذالم يمنع بالفعل

(رجب افندى)

رسول الله عليه الصلوة والسلام فقال يارسول الله كم اعفو عن الخادم فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة (خ م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين اواكلة اواكلتين فانه ولى حره وعلاجه (م) عنه مرفوعا للملوك طعامه وكسوته ولايكلف من العمل الامايطيق * اعلم انه يجب على المولى تعليم مملوكه القرآن بقدر مايقرأ فى الصلوة وسائر ماوجب ان كان مسلما ويأمره بالصلوة والصوم ولايستخدمه زمان ادائها حتى قالوا يجب على المولى ان يوضئ عبده وجاريته اذا مرضا ولم يقدرا على الوضوء بنفسهما (ومنها اذى الجار (خ م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها مرفوعا مازال جبرائيل عليه السلام يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه (طب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا والله لايؤمن ثلثا قيل من يارسول الله قال الذى لايأمن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلايؤذ جاره لايمنع احدكم جاره ان يغرس خشبة فى جداره ٢ (شيخ) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اذى جاره فقد اذانى ومن اذانى فقد اذى الله تعالى (طب ز) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا ماآمن بى من بات شبعانا وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم (خرائطى) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنه مرفوعا اتدرى ماحق الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت عليه بالصدقة واذا مرض عدته واذا اصابه خير هيأته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولاتستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الاباذنه ولانؤذه بقتار ريح قدرك الا ان تغرف له منها فان اشتريت فاكهة فاهده له فان لم تفعل فادخلها سرا ولايخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده (ومنها مجالسة جليس السوء (خ م) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير

٢ (قوله فى جداره) اى جدار الجار زيادة فى اداء حق الجوار اوجدار نفسه وان اضر بجاره بالظلام اومنع تحويل وطيب هوى كما فى المواهب قوله ما حق الجار ما استفهامية مبتدأ والجملة متعلقة للعامل وكأنه قال لافقال مسيأله اذا استعانك قوله هنأته التهنئة الدعاء للاخ بالسرور الحادث قوله عزيته التعزية الحمل على الصبر اى حمله على الصبر ودعوت له بالخير قوله بقتار بضم القاف كغمام ريح الخمور اوالقدر اوالعظم المحرق (رجب افندى)

اما ان تحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة (دت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى مرفوعا المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل (دت) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا لاتصاحب الا مؤمنا ولايأكل طعامك الاتقى (ث) عن سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه مرفوعا الاتساكنوا المشركين ولاتجامعوهم فمن ساكنهم اوجامعهم فهو منهم (ومنها فتح الفم عند التثاؤب وعدم دفعه (م) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا تثاؤب احدكم فليمسك بيده على وجهه وفى رواية فليكظم مااستطاع فان الشيطان يدخل فاه (ومنها الجلوس فى الطريق اذا لم يعط حقه (خد) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه مرفوعا اياكم والجلوس فى الطرقات فقالوا يارسول الله مالنا من مجلسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وماحق الطريق يارسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاد (د) فى رواية ابى هريرة رضى الله تعالى عنه وارشاد السبيل وفى رواية عمر رضى الله تعالى عنه وتعينوا الملهوف وتهدوا الضال * ومنها الجلوس بين الظل والشمس (حد) عن رجل من اصحاب النبى عليه السلام ان النبى عليه الصلوة والسلام نهى ان يجلس الرجل بين الضيح والظل وقال عليه الصلوة والسلام انه مجلس الشيطان (ومنها القعود وسط الحلقة (د) عن حذيفة رضى الله تعا عنه ان رسول الله عليه السلام لعن من جلس وسط الحلقة (ومنها الجلوس مكان غيره والتفريق بين اثنين (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال لايقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا (د) عنه انه جاء رجل الى رسول الله عليه الصلوة والسلام ٧ فقام له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله عليه السلام (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا قام احدكم من مجلس ثم رجع اليه فهو احق به (د) عن جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه انه قال كنا اذا اتينا النبى عليه السلام جلس احدنا حيث ينتهى (د)

٧ (قوله فقام له رجل) فنهاه الخ هذا النهى محمول على كون قيام ذلك الرجل لاجل خوفه اولتركه مجلس العلم اوالحكمة واما القيام للغير للتعظيم اذا كان ممن يستحق التعظيم كالعلماء والصلحاء فيجوز وماروى عن انس كان عليه السلام يكره القيام فلعله كان فى الابتداء اومحمول على ترك اولى لئلا يتمكن فى النفوس حب الجاه (خواجه زاده)

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال لا تجالس بين رجلين الا باذنهما وفى رواية لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما (ومنها القعود فى المسجد للصبية فانه مكروه وكذا للتجارة والكسب حتى الكتابة بالاجرة وفى الخلاصة وينبغى ان يكون للسقاء هذا الحكم (ومنها الانحناء فى السلام (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رجلا يقول لرسول الله عليه السلام يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه وصديقه اينحنى له قال عليه السلام لا قال افيلتزمه ويقبل قال لا قال ايأخذ بيده ويصافحه قال نعم اقول ولهذا الحديث قال الفقهاء يكره الانحناء فيه (ومنها) السحر فهو حرام فان اعتقد التأثير منه فهو كافر (س) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق بشئ وكل اليه (ز) عن عمران بن الحصين رضى الله تعالى عنه مرفوعا ليس منا من تطير اوتطير اوتكهن اوتكهن له اوسحر اوسحر له ومن اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد عليه السلام ومنها تعليق التمايم ونحوه (د) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الرقى والتمايم والتولة شرك (حديعلى حك) عن عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه مرفوعا من علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (حك) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ليست التميمة ٣ ما تعلق به بعد البلاء انما التميمة ما تعلق قبل البلاء * * واما تعليق التعويذ فلا بأس به ولكن ينزعه عند الخلاء والقربان كذا فى التاتارخانية (ومنها الوشم ونحوه (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه مرفوعا لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمفتلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى وزاد (س) والواصلة والموصولة وآكل الربوا وموكله والمحلل والمحلل له وزاد فى رواية ابى ريحانة الوشر والنتف وفى رواية ابن مسعود تغيير الشيب (والمراد بالنتف نتف البياض من اللحية على وجه التزيين (ت) عن عمرو بن شعيب رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام نهى عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم

٣ (ما تعلق به بعد البلاء) كتعليق خرزة لدفع الاصفرار كما فى الحاشية او للتبرك مع اعتقاد ان لا مؤثر الا الله قوله التعويذ اى الدعوات المجربة او الآية المجربة او بعض اسماء الله تعالى قوله والقربان بكسر القاف اى جماع اهله وعند البعض يجوز عدم نزعه اذا كان مستورا بشئ والنزع اولى واحوط قوله الوشم هو غرز اليد او الوجه بالابر ثم صب فيه نحو الكحل او المداد قوله والمتنمصات اى اخذ شعر الحاجب بالمنماص حديدة يؤخذ بها الشعر واما اخذ شعر الجبهة فجائز قوله والمتفلجات التفلج ترقيق السن تفعله العجائز تشبها بالشواب قوله للحسن يعنى تفعل بها للحسن (من شرح رجب)

ومن تغير الشيب تغيره بالسواد (س) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا سيجيء قوم فى آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا واجتنبوا السواد ومنها توفير الشارب (ت س) عن زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه مرفوعا من لم يأخذ من شاربه فليس منا * والافضل فى قص الشارب ان يجعل كالحاجب ويظهر الاطراف وقدم قص اللحية اذا لم تزد على القبضة وحلقها (خم) عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا انهكوا الشوارب واعفوا اللحى (ت) عن ابن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكذا حلق رأس المرأة بلا عذر (س) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال نهى رسول الله عليه السلام ٩ ان تحلق المرأة رأسها وكذا القزع (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام نهى عن القزع وزاد فى رواية قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض رأس الصبى ويترك البعض (ومنها ركوب النساء على السرج بغير عذر (حب) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه مرفوعا يكون فى آخر امتى نساء يركبن على سرج كاشباه الرجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهن كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن معلونات * قالوا هذا اذا كانت شابة وقد ركبت للتبرج اوللتفرج فاما اذا كانت عجوزا اوكانت شابة وقد ركبت مع زوجها لعذر بان ركبت للجهاد وقد وقعت الحاجة اليهن للجهاد اوالحج اوالعمرة فلا بأس به اذا كانت مستترة سفر كذا فى التاتارخانية (ومنها ترك الوليمة خرج الستة عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا اولم اوليشاة (ومنها البيتوتة وفى يده ريح غمر (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفى يده ريح غمر فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه وفى رواية (طب) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه فاصابه وضح (ومنها الانبطاح بلا عذر (مج) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه

٩ (قوله ان تحلق المرأة) اى بلا عذر قوله على سرج فيه اشارة الى ان ركوب السرج للنساء ولبس الثياب التى تصفها لكونها رقيقة وضيقا وان يكون على رؤسهن شئ مثل اسنمة البخت العجاف كما فى بعض الديار فى زماننا قوله كاسيات اى فى الحقيقة عاريات من جهة المعنى لو صف ثيابهن لكونها ضيقة او رقيقة قوله مع زوجها مستقلة او رديفة قوله واو بشاة قاله العبد الرحمن بن عوف ذهب البعض الى وجوبها والاصح انها سنة مؤكدة ولا يلزم طبخ الاطعمة النفيسة بل يأتى بما قدر قوله ريح غمر اى وسخ اللحم قوله حساس لحاس اى له قوة شم يدرك بها ما فى اليد من الريح فيلحس (خواجه زاده)

(انه قال)

انه قال مر بى رسول الله عليه السلام وانا مضجع على بطنى فركضنى برجله وقال يا جنيدب انما هذه ضجعة اهل النار وفى رواية (د) عن طحفة رضى الله تعالى عنه ان هذه ضجعة يبغضها الله تعالى وفى رواية (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان هذه ضجعة لا يحبها الله تعالى (ومنها النوم على سطح ليس بمحجور عليه (ت) عن جابر رضى الله عنه نهى رسول الله عليه السلام ان ينام الرجل على سطح ليس عليه بمحجور وفى رواية (د) عن على بن شيبان رضى الله تعالى عنه من بات على ظهر بيت ليس عليه حجار او حجاب فقد برئت منه الذمة وفى رواية (طب) عن عبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنه من نام على سطح لا جدار له فقد ذمه هدر (٩ومنها استصحاب الكلب او الجرس للهو فى السفر (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب او جرس وفى رواية الجرس من مزامير الشيطان (ومنها سفر الحرة ولو مع نساء بلا زوج ولا محرم (خم) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلاثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو رحم محرم منها وفى اخرى لا تسافر المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو رحم محرم منها او زوجها وفى اخرى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم الا مع ذى رحم محرم عليها وفى اخرى مسيرة ليلة ففى مدة السفر حرام باتفاق الحنفية واختلفوا فيما دونها (ومنها الركوب عند الوقوف الطويل وعدم النزول (حد) عن سهل بن معاذ رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسى * ومنها سفر واحدا واثنين (خ) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه مرفوعا لو ان الناس يعلمون من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده (ط) عن سعيد بن المسيب رضى الله تعالى عنه مرفوعا المشيطان يهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا ثلثة لم يهم بهم (ومنها عدم التأمير (د) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا خرج ثلثة فى سفر فليؤمروا احدهم (ومنها ذهاب من اكل ماله رائحة كريهة

٩ (قوله استصحاب الكلب) واما استصحابه لحفظ البيت او المواشى او الزرع او الصيد فجائز قوله للهو فى السفر قال فى الحاشية واما اذا كان ليزيد فى نشاط الدابة او لبعد هوام الليل والزئب او ليوجد اذا ضل او نحو ذلك من الاغراض الصحيحة فلا بأس به انتهى قوله سفرة الحرة اى مدة السفر او للحج لانه ليس بفرض عليها عند عدم الزوج او المحرم واما السفر فيما دون يوم وليلة بلا زوج ومحرم فجائز اذا كان معها مثلها او مع رجل متعين مؤتمن عليه فبشرط عدم الخلوة وكون الخروج الى مواضع اذن للخروج اليها مثل الزيارة والحج ونحو ذلك والاولى عدم الخروج فى زماننا لتغير الزمان وقلة المتدين (خواجه زاده)

الى المسجد والجماعة (خم) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا او ليقعدن فى بيته وزاد فى رواية (م) والكراث وزاد (طص) والفجل (ومنها ترك الصلوة عمدا وهو من اكبر الكبائر * قال الامام المنذرى رحمه الله تعالى ذهب جماعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم الى كونه كفرا منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وابو الدرداء رضى الله تعالى عنهم اجمعين * ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحق وابو داود وعبد الله بن مبارك والنخعى والحكم ابن عيينة وايوب السجستانى وغيرهم * ومنها ترك الوضوء والغسل الفرضين (٨ ومنها ترك الجماعة فانها واجبة على القول الاقوى عند الحنفية وقال الامام المنذرى رحمه الله تعالى وممن قال بفرضية الجماعة من الصحابة ابن مسعود وابو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنهما ومن غيرهما احمد بن حنبل وعطاء وابو ثور رحمهم الله تعالى (ومنها تعديل الاركان وتسوية الصفوف وموافقة الامام وقد صنفنا فى هذه الثلاثة رسالة الصلوة فعليك به (ومنها ترك كل سنة مؤكدة كاعتكاف العشر الاخير من رمضان والتراويح والجماعة فيها فانها سنة على الكفاية والختم فيها والسواك وفعل كل مكروه تحريما (ومنها ترك الجمعة لمن لاعذر له (ومنها ترك الزكوة وانه من الكبائر ومنها ترك صوم رمضان بلاعذر (ومنها ترك الكفارة والقضاء والمنذور (ومنها ترك صدقة الفطر والاضحية للغنى فانهما واجبتان (ومنها ترك الحج الفرض (ت) عن على رضى الله تعالى عنه مرفوعا من ملك زادا وراحلة يبلغه الى بيت الله الحرام فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا (ومنها ترك الجهاد وهو فرض عين ان كان النفير عاما والا ففرض كفاية (ومنها الفرار من الزحف اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين (خم) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال عليه السلام الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف

(المحصنات)

٧ (قوله ترك الجماعة آه) الاعذار المسقط لحضور الجماعة ثمانية عشر شيئا مطر وبرد شديد وخوف ظالم وظلمة شديدة وحبس معسر او مظلوم وعمى وفلج وقطع يد ورجل من خلاف وسقام واقعاد ووجل او بعد انقطاع المطر وزمانة وشيخوخة وتكرار فقه وحضور طعام تشوقه نفسه وارادة سفر وقيامه بمريض وشدة ريح ليلا لا نهارا واذا تقطع عن الجماعة لعذر من اعذاره وكانت نيته حضورها لولا العذر يحصل لها (ثوابها شرنبلالى) (فى امداد الفتاح)

المحصنات الغافلات المؤمنات (ومنها العينة (د) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لاتنزعوه حتى ترجعوا الى دينكم * قال الفقهاء اياكم والعينة فانها لعينة وصرح بكراهتها صاحب الهداية وغيره (ومنها نسيان القرآن بعد تعلمه (دت) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا عرضت على اجور امتى حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت على ذنوب امتى فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن اوآية اوتيها ثم نسيها (ومنها الربوا وتلقى الجلب وبيع الحاضر للبادى والسوم على السوم والخطبة على الخطبة ان وجد دليل الرضاء للاول والاحتكار والتفريق بين مملوكين صغيرين اوصغير وكبير بينهما قرابة محرمية (ومنها مطل الغنى (خم) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا مطل الغنى ظلم (ومنها الرجوع فى الهبة (خم) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا الذى يرجع فى هبته كالكلب فى قيئه (ومنها اقتناء كلب لغير صيد وماشية وخوف من اللصوص وغيرهم (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا من اقتنى كلبا الا كلب صيد اوماشية ينقص من اجره كل يوم قيراطان فان ارسل صاحبه فى السكة فليجيران المنع فان ابى يرفع الى الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والجحش والمجول (ومنها ايقاد الشموع فى القبور فانه اسراف وبدعة ضلالة واتخاذ المساجد فيها (دت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن زايرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج (ومنها اقتناء المرأة لاتصلى وفى الخلاصة رجل له امرأة لاتصلى يطلقها قال الامام ابوحفص الكبير رحمه الله تعالى ان لقى الله تعالى ومهرها فى عنقه احب الىّ ان يلقى ومعه امرأة لاتصلى (ومنها توسد كتب الشريعة من غير قصد حفظ وفى الخلاصة ومن توسد ٩ بخريطة فيها اخبار النبى عليه السلام ان قصد الحفظ لايكره وان لم يقصد يكره وفى المحيط وكذا اذا كان للرجل جوالق فيها دراهم مكتوب فيها شئ من القرآن اوكان

٩ (قوله بخريطة) شئ يتخذ من الاديم يجعل فيها الكتاب قوله طنفسة اى بساط يجوز فى الطنفسة ضم الطاء مع الفا وكسر مع كسر الفاء وفتحة قوله فقد قيل لايكره وفى هذا القول نوع ضعف لان قياس الطنفسة على سطح البيت قياس مع الفارق البين لانفصاله واتصالها قوله على الجوالق لايكره لان فيه ضرورة قوله اوحرف كذلك لان هذه الاشياء مما يستهان و الحروف مما له حرمة قوله المعازف اى آلات لهو

(خواجه زاده)

فى الجوالق كتب الفقه او كتب التفسير او المصحف فجلس عليها او نام فان كان من قصده الحفظ فلا بأس به وقدم جنس هذا فيما تقدم واذا كتب اسم الله تعالى على كاغد ووضع تحت طنفسة يجلسون عليها فقد قيل لا يكره قال الا ترى لو وضع فى البيت لا بأس بالنوم على سطحه كذا هنا وان حمل المصحف او شيئ من الكتب الشرعية على دابة فى جوالق وركب صاحب الجوالق على الجوالق لا يكره انتهى (ومنها جعل شيئ فى قرطاس فيه اسم الله تعالى وفى الخلاصة ويكره ان يجعل شيأ فى قرطاس فيه اسم الله تعالى سواء كانت الكتابة فى ظاهره او باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه اسم الله تعالى لان الكيس يعظم والقرطاس يستهان انتهى وكذا بساط او مصلى كتب عليه فى المسجد ٣ الملك لله يكره بسطه والقعود عليه واستعماله فلو قطع حرف من الحروف او خط على بعض الحروف حتى لم يبق للكلمة متصلة لا يتقى الكراهة كذا فى الخلاصة اقول وينبغى ان يكون حكم السفرة او الخرقة للوضوء ونحوه التى يكتب عليها بيت او مصراع او كلمة او حرف كذلك (ومنها امساك المعازف فى البيت وان كان لا يستعملها فانه اثم لان امساك هذه الاشياء يكون للهو عادة كذا فى الخلاصة وغيرها (ومنها التصدق على السائل فى المسجد الا ان يكون محتاجا ولا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين يدى المصلى فلا بأس حينئذ على المختار (ومنها التصدق على من علم انه مسرف او صارف الى معصية (ومنها الانتفاع ببدل ما اخذ غلطا علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطة فالانتفاع به حرام على التقديرين كمن يلبس ثوب غيره او نعله سهوا ويترك ماله (ومنها الاشتراء ممن باع بكره او بسعر لا يرضاه ويخاف او نقص ضربه السلطان فانه لا يحل وكذا الاكل والانتفاع به والحيلة فى مسئلة السعر ان يقول المشترى بعنى كما تحب كذا فى الخلاصة وغيره (ومنها اخذ الوكيل بالتصدق منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل (ومنها ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع الغرق بلا ضرورة وفى الذخيرة اذا اراد ان يركب السفينة فى البحر للتجارة او لغيرها فان كان بحال لو غرق السفينة امكنه دفع الغرق عن نفسه

٣ (قوله الملك لله) وعلى هذا القياس يمنعون من كتابة قوله العز والاقبال ونحوه على العصا والطست والابريق والقدح وغلاف السروج لان كلها مستعملة مبتذلة فيصان الحروف عن الابتذال وفى المنتقط للحروف المفردة حرمة لانها من القرآن واما النهى عن اسم ابى جهل فمما يستبعد انتهى كلام النصاب
(من شرح رجب)

بكل سبب يدفع الغرق عن نفسه حل له الركوب فى السفينة وان كان لا يمكنه دفع الغرق لا يحل له الركوب له انتهى (ومنها اقراض البقال دراهم ثم يأخذ منه بها ماشاء شيئا فشيئا فانه مكروه كالسفاتج وينبغى ان يستودعها البقال ثم يأخذ منه مايشاء فاذا ضاع فلاشئ على البقال (ومنها حبس البلبل ونحوه فى القفص فانه لا يجوز كذا فى التاتار خانية*وجملة ماذكرنا فى هذا الصنف ثمانون بعضها داخل فى الآفات السابقة فى اجمالها لكن ذكرناه ههنا لشهرته بين الناس واعتيادهم به فلنعدها مجتمعة كالاولين ليسهل ضبطها للطالب*رقص كشف عورة لبس حرير ونحوه مس حرام سكنى حرام عقوق والدين قطع رحم عدم رعاية حقوق الزوج عدم رعاية حقوق الزوجة اضاعة اولاد خلوة مع اجنبية تشبه رجل بامرأة وعكسه عصيان مملوك لمولاه سوء الملكة اذى الجار مصاحبة الاشرار قتح فم عند تثاؤب جلوس فى الطريق جلوس بين الظل والشمس قعود وسط حلقة جلوس مكان غيره عمل دنيا فى المسجد انحناء فى السلام سحر تعليق تميمة ونحوها وشم ونحوه توفير الشارب سفر الحرة بلامحرم عدم النزول عن الدابة عدم التأمير ركوب النساء على السرج ترك الوليمة انبطاح نوم على سطح ليس بمحجور عليه بيتوتة مع ريح نمرة فى يده استصحاب كلب وجرس فى السفر سفر واحد واثنين اكل ثوم ونحوه ترك الصلوة ترك الوضوء ترك غسل ترك جماعة ترك تعديل اركان ترك تسوية الصفوف مخالفة امام ترك جمعة ترك زكوة ترك صوم رمضان ترك قضاء ترك كفارة ترك منذور ٦ ترك صدقة الفطر ترك اضحية ترك حج فرار عنه زحف ترك جهاد اقتناء كلب اقتناء امرأة لا تصلى توسد كتب امساك معازف ركوب البحر حبس الطير فى القفص اقراض البقال اشتراء من مكروه تصدق على مسرف تصدق على السائل فى المسجد عدم رعاية مافيه كلمة اوحرف عينه نسيان قرآن ربوا احتكار تفريق تلقى جلب بيع حاضر للبادى خطبة على خطبة سوم على سوم مطل الغنى اخذ الوكيل بالتصدق انتفاع ببدل ما اخذ غلطا

٦ (قوله صدقة الفطر) وهو واجب على كل حر مسلم ولو صغيرا له نصاب الزكوة فاضلا عن حاجته الاصلية وان لم يتموبه يحرم الصدقة لنفسه وطفله الفقير ومملوكه الخادم ولو مدبرا وام ولد او كافرا لا لزوجته وعبده الآبق الا بعد عوده ولا لمكاتبه من بر او دقيقه او سويقه او زبيب نصف صاع وقال ابو يوسف ومحمد الزبيب بمنزلة الشعير وقال الشافعى من جميع ذلك صاع ذكره فى المنح ومن تمر اوشعير صاع مما يسع الفا واربعين درهما من مج اوعدس
(من شرح القنوى)

ايقادشموع فى القبور ورجوع فى الهبة فرار عن الزحف هذا تمام القول فى التقوى فعليك السالك بهذه الثلثة تصحيح الاعتقاد وعلم الحال فى التقوى فانها جامعة لكل مالزم وكافية فى النجاة من عذاب الله تعالى وعتابه وغضبه وسخطه فى الدنيا والقبر ومابعده وفى الفوز برضاء الله تعالى ومحبته ودخول جنته وغير هذه الثلثة من الطاعات انما يعتد به بعدها وفى زيادة الدرجات فقط ثم ان تصحيح الاعتقاد داخل فى علم الحال كما بينا فى فصل العلم وهو داخل فى التقوى لانه فرض عين فتركه حرام يجب الصيانة عنه فى تحقيق التقوى فآل الامر الى التقوى وحدها فهى الكافية بلا انضمام شئ فى امر الدين فلذا كثر جدا الامر والوصية بها فى كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه السلام وفى كلام الانبياء والاولياء والصالحين وسن ذكرها مرتين فى الخطبة عندنا وفرض عند الشافعى وكان اهتمام السلف رحمهم الله تعالى واجتهادهم فيها خصوصا فيما يتعلق بحقوق العباد والبهايم عن ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى انه استأجر دابة الى عمان فبينا هو يسير اذ سقط سوطه فنزل عن الدابة فربطها وذهب راجلا واخذ السوط فقيل له لو حولت رأس دابتك فقال انما استأجرتها لاذهب ولم استأجرها لارجع وهكذا روى عن النخعى وعن ابن المبارك انه كان فى الشام يكتب الحديث فانكسر قلمه فاستعار قلما فلما فرغ نسى القلم فجعل القلم فى قلمته فلما رجع الى مرو وورأى القلم وعرفه فتجهز بالخروج الى الشام ليرد القلم وعن ابى يزيد رحمه الله تعالى انه اشترى بهمدان حب القرطم ففضل منه شئ فلما رجع بسطام رأى فيه نملتين فرجع الى همدان ووضع النملتين * وعنه ايضا انه غسل ثوبه فى الصحراء مع صاحب له فقال صاحبه تعلق الثياب من جدران الكروم فقال لانغرز الوتد فى جدار الناس فقال تعلقه من الشجر فقال لانه يكسر عنها فولى ظهره على الشمس حتى جف جانبه ثم قلبه حتى جف جانبه الآخر ٢ وعن ابى حنيفة رحمه الله تعالى عنه كان لايجلس فى ظل شجرة

٢ (قوله وعن ابى حنيفة رحمه الله) وروى عنه ايضا بينما يمر فى السوق اصاب من قدمه اذى الى جدار كافر فتفكر فى ازالته فلم يجد وجها معقولا لها بلا ضرر فدق الباب فخرج صاحبه فقال قد صدر منى ذلك فاخبرنى عن طريق خلاصه وتطهيره وهدى الله تعالى له فاسلم فقال علمنى الايمان قبل تطهيره وعنه ايضا انه كان يدق باب دارغريمه فرجع القهقرى الى الشمس ولا يمكث فى ظل داره قوله كل قرض جر نفعا فهو ربوا فهذا من الامام من مزيد الورع والا فالفقه اذا لم يشترط المقرض زيادة فحصل من المستقرض تكرما فلا منع خصوصا الظل مما لانظر اليه عادة

(رجب افندى)

غريمة ويقول فى الخبر «كل قرض جر نفعا فهو ربا» وعن بعضهم استأجر دابة الى موضع فاعطاه رجل مكتوبا ليوصله الى رجل فى ذلك الموضع فقال سوف استأذن المكارى فان اذن احمله فانظر الى دقة هؤلاء الائمة الاعلام ومساهلة اكثر متشايخ هذا الزمان حتى لانغتر بزيهم واقوالهم والله المستعان وعليه التكلان انتهى

﴿ الباب الثالث ﴾

فى امور يظن انها من التقوى والورع بسبب نوع مناسبة ومشابهة واكتساب الزهاد فى زماننا عليها وليست منها فى شئ بل هى بدع حدثت بعد الصدر الاول ومعدودة من الوسوسة والورع البارد وتلك كثيرة ولكن اعظمها ثلاثة نبين كلا فى فصل على حدة ان شاء الله تعالى ﴿ الفصل الاول ﴾ فى الدقة فى امر الطهارة والنجاسة فنقول وبالله التوفيق (اعلم ان مرادنا بالدقة فيهما كثرة صب الماء ومجاوزة الحد فى عدد الغسل والعصر فى طهارة الاحداث والاخباث وغسل الاشياء الطاهرة وعد الماء الطاهر نجسا والاحتراز عن استعماله واصابته بمجرد الوهم وترك بعض المهمات الدينية بسبب اشتغال بها كالتلاوة والذكر والفكر والتذكير بل الجماعة والصلاة وفعل بعض المكروهات كتأخير الصلاة الى الوقت المكروه وتعيين اناء للضوء لايتوضأ من اناء غيره ولاغيره منه وسجادة لايصلى على غيرها ولاغيره عليها والسؤال عن طهارة الماء والاناء ٢ والمكان والبساط واللباس بلا امارة ظاهرة على نجاستها ونحو ذلك فلابد لنا من اربعة انواع ﴿ النوع الاول ﴾ فى كون الدقة فى امر الطهارة والتفتيش والتعميق فيه بدعة لم تصدر عن النبى عليه السلام والصحابة والتابعين والسلف الصالحين رحمهم الله تعالى وانهم كانوا على سعة ورخصة وفتوى بهما فيه بل على منع على التوغل فيه وهو صنفان ﴿ الصنف الاول ﴾ فى ماورد عن النبى عليه السلام وخير القرون (د) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال بينا رسول الله عليه السلام يصلى باصحابه فى نعليه اذ خلعهما

٢ (قوله والمكان والبساط واللباس مع ان اصل الكل الطهارة قوله لم تصدر عن النبى عليه السلام ولاعن الصحابة رضى الله تعالى عنهم وهم كالنجوم من اقتدى بهم اهتدى قوله وفتوى بهما اى بالسعة والرخصة قوله فيه اى فى امر الطهارة اذا استغنى احد منهم فيه قوله قال بينا رسول الله الالف فيه لكف بين عن الاضافة فالجملة بعدها مستأنفة كما فى المواهب قوله رأيناك خلعت اى ابصرناك حال كونك خلعت ولنا فيك اسوة حسنة قوله فقال رسول الله عليه السلام مبينا انهم ليسوا فى ذلك مثله (من شرح رجب)

فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك اصحابه القوا نعالهم فلما قضى رسول الله عليه السلام صلاته قال ما حملكم على خلع نعالكم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا فقال عليه السلام ان جبرائيل عليه السلام اتانى فاخبرنى ان فيهما قذرا وقال عليه السلام اذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان رأى فى نعليه قذرا او اذى فليمسحه وليصل فيهما وفى رواية خبثا فى الموضعين (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا وطئ احدكم بنعليه الاذى فان التراب له طهور (خم) عن ابى سعيد بن زيد رضى الله تعالى عنه انه قال سألت انس بن مالك رضى الله تعالى عنه اكان النبى عليه السلام يصلى فى نعليه قال نعم (د) عن شداد بن اوس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون فى خفافهم ولا نعالهم (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه ان امه مليكة رضى الله تعالى عنها دعت رسول الله عليه السلام لطعام صنعته فاكل منه ثم قال عليه السلام قوموا فاصلى لكم قال انس رضى الله تعالى عنه فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله عليه السلام وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا عليه الصلوة والسلام ركعتين ثم انصرف (حد) انه عليه السلام اضافه اليهودى بخبز واهالة وثبت اكله عليه السلام ٩ فى بيت اليهودية التى سمته وتوضؤه من مزادة المشركة (خم) عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم انه توضأ عليه السلام ثلاثا ثلاثا وقال عليه السلام من زاد على هذا فقد ظلم واساء (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه انه كان النبى عليه السلام يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفى رواية (د) قال عليه السلام اذا كان احدكم فى الصلاة فوجد حركة فى دبره احدث او لم يحدث فاشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا (ط) عن يحيى بن عبد الرحمن رضى الله تعالى عنه ان عمر رضى الله تعالى عنه خرج

٩ (قوله فى بيت اليهودية التى سمته) عن جابر رض ان يهودية من اهل خيبر سمت شاة مصلية اى مشوية ثم اهدتها لرسول الله عليه السلام فاخذ رسول الله عليه السلام الذراع فاكل منها واكل رهط من اصحابه معه فقال رسول الله عليه السلام ارفعوا ايديكم وارسل الى اليهودية فدعاها فقال سممت هذه الشاة فقالت من اخبرك فقال اخبرنى هذه فى يدى الذراع قالت نعم قلت ان كان نبيا فلن يضره واذا لم يكن نبيا استرحنا منه فعفا عنها رسول الله عليه السلام ولم يعاقبها اولا فلما مات بشر بن البراء بن معرور من لقمة تناولها منها امر عليه السلام بقتلها فقتلت مكانه وهذا هو المشهور والمسطور (من شرح القنوى)

فركب فيهم عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه حتى وردا حوضا فقال عمر ورضى الله تعالى عنه ياصاحب الحوض هل يرد حوضك السباع وقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ياصاحب الحوض لا تخبرنا (خ م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه كانت الكلاب تقبل وتدبر فى المسجد فى زمان رسول الله عليه السلام فلم يكونوا يرون شيئا من ذلك (د) عن داود بن صالح رضى الله تعالى عنه عن امه ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عائشة رضى الله تعالى عنها قالت فوجدتها تصلى فاشارت الى ان اضعها فجاءت هرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة رضى الله تعالى عنها عن صلاتها اكلت من حيث اكلت الهرة وقالت ان رسول الله عليه السلام قال انها ليست بنجس انما هى من الطوافين عليكم وانى رأيت رسول الله عليه السلام يتوضأ بفضلها (د) عن عبدالله بن مغفل رضى الله تعالى عنه انه قال سمع ابنه يقول اللهم انى اسئلك القصر الابيض عن يمين الجنة قال ٣ اى بنى سل الله الجنة وتعوذ به من النار فانى سمعت رسول الله عليه السلام يقول انه سيكون فى هذه الامة قوم يعتدون فى الطهور والدعاء * وقال الامام الغزالى رحمه الله تعالى فى الاحياء ماحصله ومختصره سيرة الاولين استغراق جميع الهم فى تطهير القلوب والتساهل فى تطهير الظاهر حتى ان عمر رضى الله تعالى عنه مع علو منصبه توضأ بماء فى جرة نصرانية وقال (بج) وقال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه وغيره من اهل الصفة كنا نأكل الشواء فتقام الصلوة فندخل اصابعنا فى الحصباء ثم نفركها بالتراب ثم نكبر وكانوا يقتصرون على الحجارة فى الاستنجاء قال (بج) وقال عمر رضى الله تعالى عنه ماكنا نعرف الاشنان على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كانت مناديلنا بواطن ارجلنا حتى قال بعضهم الصلوة فى النعلين افضل لفعله عليه السلام وانكاره عم خلعهما وقال النخعى رحمه الله تعالى فى الذين يخلعون نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء واخذها منكر الخلع النعال وكانوا يمشون فى طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها ويصلون فى المساجد على الارض ويأكلون من دقيق البر والشعير وهو يداس بالدواب وتبول

٣ (قوله اى بنى سل الله الجنة) ولا تعتد فى الدعاء بسؤال القصر الابيض عن يمينها يعنى بلغ ابن عبدالله بن مغفل ان عن يمين الجنة قصرا ابيض فسأله عن الله تعالى فقال ابوه اى بنى لا تسئل شيئا معينا من الجنة لانه ربما يكون ذلك الشئ مقدرا فى تقدير الله لشخص معين غيرك فح تكون سائلا ليس لك ومن سأل مالس له فقد تعدى فى السؤال قوله والدعاء وفيه تنبيه على ان الدعاء ينبغى ان لا يطلب ما لا يليق به كرتبة الانبياء والصعود الى السماء قيل الاعتداء فى الدعاء الصياح والاكثار (رجب افندى)

عليه ولايحترزون من عرق الابل والخيل مع كثرة تمرغها فى النجاسات ولم ينقل قط عن واحد منهم سؤال فى دقائق النجاسات وقد انتهت النوبة الآن الى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هى مبنى الدين فاكثر اوقاتها فى تزيينهم الظواهر كفعل الماشطة بعروسها والباطن خراب مشحون بخبائث الكبر والعجب والرياء والنفاق ولايستنكرون ذلك ولا يتعجبون منه ولو اقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر اومشى على الارض حافيا اوصلى على الارض اوعلى بوارى المسجد من غير سجادة اوتوضأ من آنية عجوز اومن آنية رجل غير متفشف لاقاموا فيه القيمة وشددوا عليه النكير ولقبوه بالقذر واخرجوا من زمرتهم واستنكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا البذاذة التى هى من الايمان قذارة والرعونة نظافة فانظر كيف صار المنكر معروفا والمعروف منكرا وكيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه انتهى * وقال الامام الخبازى رحمه الله تعالى فى شرح الهداية عن محمد بن الباقر اوعلى بن حسين بن على زين العابدين رضى الله تعالى عنهم انه رأى فى الخلاء ذبابا يقعن على النجاسات ثم يقعن على الثياب فامر بثياب للخلاء فلما مضى على ذلك زمان رجع عن ذلك واستغفر الله تعالى فسئل عن ذلك فقال احدثت ذنبا فاستغفرت له فقيل وماذا فعلت فقال فعلت شيئا لم يفعله الصالحون ولاخير فى البدعة واصل هذا كله ماروى عن النبى عليه السلام بعثت بالحنفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهبانية الصعبة انتهى ﴿ الصنف الثانى ﴾ فيما ورد عن ائمتنا الحنفية رحمهم الله تعالى فى الخلاصة ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه اناء يتوضأ منه ولايتوضأ به غيره * وفيه التوضوء فى الحوض افضل ٧ من التوضوء من النهر وفيه يتوضأ بماء الحوض الذى يخاف ان يكون فيه قذر ولايستيقنه وليس عليه ان يسئل ولايدع التوضوء منه حتى يستيقن انه قذر وعلى هذا الضيف اذا قدم له الطعام ليس للضيف ان يسئله من اين لك هذا الطعام من الغصب اومن السرقة وكذلك لابأس بالوضوء من حب بوضع كوزة فى نواحى البيت ويشرب منه ما لم يعلم انه قذر وفيه ماء العلج اذا جرى على الطريق وفى الطريق نجاسات

٧ (قوله من التوضئ فى النهر) وعند البعض يكره التوضئ من النهر عليه بدعة لم يفعله النبى عليه السلام ولا الصحابة والصحيح انه ليس بمكروه لان عدم فعله عليه السلام لعدم وجود النهر فى زمانه ولو وجد لتوضأ منه لانسلم عدم توضؤه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الماء الجارى فى اثناء غزواته واسفاره لاسيما الماء الجارى الموجودة بين الحرمين فى مواضع كثيرة او نزوله فى غزوة البدر على الماء الجارى الموجود فيه صحيح مشهور فاذن اصل المسئلة وهو ادعاء الافضلية ليس بشئ مع ان الاصل فى طهورية الماء الجريان قوله ان تغيبت النجاسات فيها اى فى الثلوج المدلول عليها بالثلج (من شرح رجب)

ان تغيبت النجاسات فيها واختلطت بحيث لايرى اونها ولااثرها يتوضأ منه وفيه اذا تنجس طرف من اطراف الثوب ونسيه فغسل طرفا من الثوب من غير تحر يحكم بطهارة الثوب هو المختار * وفيه رجل وضع رجله رطبا على ارض نجسة اولبد نجس ان كان يابسا وهو لم يقف عليه بل مشى لايتنجس رجله ولو كان رطبا والرجل يابسة وظهرت الرطوبة فى قدمه يتنجس انتهى (وفى فتاوى قاضيخان رحمه الله تعالى اذا نام الكلب على حصير المسجد ان كان يابسا لايتنجس وان كان رطبا ولم يظهر اثر النجاسة فيه فكذلك وفيه اذا وجد الشعير فى بعر الابل اوالغنم يغسل ثلثا ويؤكل وان كان فى احشاء البقر لايؤكل وفيه خف بطانة ساقه من الكرباس فدخل فى خروقه ماء فغسل الخف وذلك باليد وملاءه ثلاث مرات واهراق الماء يصير طاهرا لانه اتى بما هو الممكن وفيه الطين النجس يجعل منه الكوز اوالقدر فطبخ يكون طاهرا * وفيه اذا غسل رجليه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض فى رجله فصلى جازت صلاته وفيه ومشى على ارض نجسة بغير مكعب فابتل الارض من بلل رجله واسود وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض فى رجله فصلى جازت صلاته * وفيه اذا استنجى الرجل وجرى ماء الاستنجاء على رجله وهو متخفف اذا لم يدخل ماء الاستنجاء فى خفه لابأس به ويطهر خفه بمعالطهارة ماء الاستنجاء * وفيه بعر الفارة اذا وقعت فى حنطة فطحنت الحنطة لابأس باكل الدقيق الاان يكون كثيرا يظهر اثره بتغير الطعم اوغيره وفيه خبز وجد فى خلاله بعر الفأرة ان كان البعر على صلابته يرمى البعر ويؤكل الخبز * وفيه ذباب المستراخ اذا جلس على ثوب لايفسده الاان يغلب ويكثر * وفيه لو كانت الارض نجسة فخلع نعليه وقام على نعليه جاز اما اذا كان النعل ظاهره نجسا وباطنه طاهرا فطاهر ٢ وان كان مابلى الارض منه نجسا فكذلك وهو بمنزلة ثوب ذى طاقين اسفله نجس وقام على الطاهر جاز انتهى وفى التاتارخانية الصلوة فى النعلين تفضل على صلاة الحافى اضعافا مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم ثوبا اوبساطا صلى عليه وان كان بايعه شارب خمر * وفيه وفى المنتقى عن محمد انه سئل عن المتيقن بالوضوء اذا لم يتذكر حدثا

٢ (قوله فطاهر) لانه بمنزلة وضع قطعة او سجادة على ارض نجسة قوله مخالفة لليهود واتباعا للنبى عليه السلام يعنى ان فى ذلك مخالفة لهم وهى مأمور بها ومعتبرة فى الشرع الشريف للحديث السابق وان فى الصلوة حافيا موافقة لهم وهى منهى عنها فلذا كان ذلك افضل اضعافا وهو جمع ضعف وله معنيان مشهور وهو مثل الشئ وغير مشهور وهو مثله واقل الجمع ثلثة ففى المشهور مثلا ركعتان فى النفل كاثنى عشر ركعة حافيا وعلى غير المشهور تصيران كست ركعات حافيا هذا على تقدير حمل الجمل على ادناه والا فيزداد بازدياده خواجه زاده

وقال له رجل انك بلت فى موضع كذا فمشى الرجل وقد صلى بعد ذلك صلوات فقال اذا شهد عنده عدلان قضاها وان شهد عدل واحد لم يقض * وفى الامالى عن محمد اذا وقع فى قلب المتوضئ انه احدث وكان على ذلك اكبر رأيه فالافضل ان يعيد الوضوء وان صلى بوضوئه الاول كان فى وسعة من ذلك عندنا * وفيه من شك فى انائه اوثوبه اوبدنه اصابته نجاسة ام لا فهو طاهر مالم يتيقن وكذلك الآبار والحياض التى يستقى منها الصغار والكبار والمسلمون والكفار وكذلك السمن والجبن والاطعمة التى تتخذها اهل الشرك والبطالة وكذلك الثياب التى ينسجها اهل الشرك اوالجهلة من اهل الاسلام وكذلك الحباب الموضوعة اوالركية فى الطرقات والسقايات التى يتوهم فيها اصابة النجاسة كل ذلك محكوم بطهارته حتى يتيقن نجاستها وفيه ماء المطر الذى يجرى فى السكك وفى السكك نجاسات ثم يجرى الماء فى النهر وليس فى النهر غير هذا الماء لابأس به اذا لم يرا ون النجاسة وفيه سئل الخجندى ٦ عن ركية وجد فيها خف لايدرى متى وقع فيها وليس عليه اثر النجاسة هل يحكم بنجاسة الماء قال لاوفيه والفتوى فى الثوب المصبوغ بالنيل ودهن السراج انه طاهر لان الاصل هو الطهارة حتى يتيقن نجاسته وفيه (م) وقد وقع عند بعض الناس ان الصابون نجس لانه يتخذ من دهن الكتان ودهن الكتان نجس لان اوعيته تكون مفتوحة الرأس عادة والفأرة تقصد شربها وتقع فيها غالبا ولكنا لانفتى بنجاسة الصابون لانا لانفتى بنجاسة الدهن ومع هذا اوانا نفتى بنجاسة الدهن لانفتى بنجاسة الصابون لان الدهن قد تغير وصارت شيئا آخر * وفيه سئل ابونصر عن يغسل الدابة فيصيبه من مائها اومن عرقها قال لايضره ذلك قيل فان كانت تمرغت فى بولها اوروثها وقال اذا جف وتناثر وذهبت عينه لايضره ايضا وفى العتابية فعلى هذا اذا جرى الفرس فى الماء وابتلت ذنبه فضرب به راكبه ينبغى ان لايضره وفيه النخلة اذا خرجت من امها فتلك الرطوبات طاهرة لاينجس بها الثوب ولا الماء وكذلك البيضة وفيه الرطوبة التى على الولد عند الولادة طاهرة (وفيه واما القسم الذى يستحب

٩ (قوله عن ركية) اى بئر قال فى القنية وكذا الذر يف الذى يلعب به الصبيان اذا وقع فى البئر انتهى قوله حتى يتيقن نجاسته اى بالرؤية اوظهورا لاثر او خبر العدل قوله لانفتى لعدم التيقن قوله وصارت شيئا آخر وانبدل الحقيقة تأثير فى الطهارة مثل الخمر اذا تخلل والكلب والحمار اذا وقع فى المملحة فصار ملحا ورمادا قوله فان كانت تمرغت والحاصل ان الدواب ملحقة بالارض النجسة فى النجاسة (خواجه زاده)

نزح بعض الماء فان وقعت فى البئر فأرة اوعصفورة اودجاجة اوشاة اوسنور واخرجت منها حية لاينجس الماء ولاينجب نزح شئ منها وهذا استحسان لان هذه الحيوانات مادامت حية طاهرة والقياس ان يتنجس البئر بوقوع واحد من هذه الحيوانات وان اخرج حيا لان سبيل هذه الحيوانات نجس فيخيل النجاسة فى الماء فيوجب تنجس الماء لكنا تركنا القياس بحديث رسول الله عليه السلام وآثار الصحابة فانهم لم يعتبروا نجاسة السبيل حتى امروا بنزح بعض ماء البئر بعد موت الفأرة فيه ولو اعتبروا نجاسة السبيل لامروا بنزح جميع الماء ولكن مع هذا اذا كان الواقع فأرة يستحب لهم ان ينزحوا عشرين دلوا وان كان سنورا اودجاجة مخلاة يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلوا الان سؤر هذه الحيوانات مكروه على مايأتى والغالب ان الماء يصيب فم الواقع حتى لو تيقن ان الماء لم يصب فم هذه الحيوانات لاينزح شئ من الماء وان كانت الدجاجة غير مخلاة لاينزح منها شئ * وفيه اذا غمس الرجل يده فى سمن نجس ثم غسل اليد فى الماء الجارى بغير حرض واثر الثمن باق على يده طهرت يده لان نجاسة السمن باعتبار المجاورة وقد زال المجاورة عنه فبقى على يده سمن طاهر * وفيه ثم ٧ يشترط العصر ثلاث مرات فى رواية الاصل فانه احوط وفى رواية يكتفى بالعصر مرة وانه اوسع وارفق بالناس وفى النوازل وعليه الفتوى * وفيه وفى المنتقى شرط العصر مرة على قول ابى يوسف رحمه الله تعالى فقد روى ابن سماعة عنه فى الثوب يصيبه مثل قدر الدرهم من البول فصب عليها الماء صبة واحدة وعصره طهر وكذلك اذا غمسه غمسة واحدة فى اناء اونهر جار وعصره فان ذلك يطهره وان غمسه غمسة واحدة سابقة لم يطهره قال الحاكم الشهيد يريد به اذا لم يعصره * وبعض مشايخنا قالوا على قياس قول ابى يوسف اذا كانت النجاسة رطبة لايشترط العصر وان كانت يابسة يشترط انتهى وفى التجنيس قال بعض مشايخنا يكره الصلوة فى ثياب الفسقة لانهم لايتوقون الخمور الان الاصح انه لايكره لانه لم يكره من ثياب اهل الذمة الا السراويل مع انهم يستحلون الخمر

٧ (قوله يشترط العصر) فيما يعصر اذا اصابت النجاسة التى ليست لها عين مرئية قوله ثلث مرات مع المبالغة فى الثالثة حتى لو ترك المبالغة اصيانة الثوب لايطهر قوله فى رواية الاصل اى فى ظاهر الرواية مع الغسل ثلث مرات قوله شرط العصر مرة اذا اصابت النجسة الغير المرئية مما يمكن عصره ففى ظاهر الرواية يشترط الغسل ثلث مرات مع العصر فى كل مرة والمبالغة فى الثالث وهو احوط واما فى غير ظاهر الرواية يكفى العصر مرة بعد الغسل ثلث مرات وهذا اوسع وفى رواية ابن سماعة عن ابن يوسف يكفى الغسل مرة مع العصر كذلك هذا فيما يتشرب فيه النجاسة كما فى الحاشية (رجب افندى)

وفيه رجل اصابه طين او مشى فى طين ولم يغسل قدميه وصلى يجزيه مالم يكن فيه اثر النجاسة انتهى وفى الفوائد الظهيرية كان والذى يقول اذا ترشش البول على ظاهر الخف فجفى عليه التراب وتركه حتى جف ثم حكه اجزأه انتهى وفى محيط السرخسى رحمه الله تعالى النجس اذا اصاب شيئا مما لا يتشرب فيه النجاسة كالحجر والحديد ونحوه فانه يطهر بالغسل ثلاثا من غير عصر وكذلك اذا كان شيئا يتشرب فيه القليل كالبدن والخف والنعل لان الماء يستخرج ذلك القليل من غير عصر انتهى وفى فتح القدير يتوضأ من البئر التى يدلى فيها الدلاء والجرار الدنسة يحملها الصغار والعبد لا يعلمون الاحكام ويمسها الرستاقيون بالايدى الدنسة مالم يعلم النجاسة * وفيه فى يده نجاسة رطبة فجعل يده على عروة الابريق كما صب على اليد فان غسل ثلثا طهرت العروة مع طهارة اليد لان نجاستها بنجاستها فطهارتها بطهارتها انتهى وفى مجمع الفتاوى والقنية ٣ الجلود التى تدبغ فى بلادنا ولا تغسل مذبحها ولا يتوقى النجاسات فى دبغها ويلقونها على الارض النجسة ولا يغسلونها بعد تمام الدبغ فهى طاهرة يجوز اتخاذ الخفاف وغلاف الكتب والقراب والدلاء رطبا ويابسا * وفيهما صلى ومعه عنق شاة غير مغسول جاز لان الدم المسفوح ماسال منه ومابقى لا بأس به وفيهما عن ابى نصر الدبوسى طين الشوارع ومواطن الكلاب فيه طاهر وكذلك الطين المسرقن وردغة طريق فيه نجاسات طاهرة الا اذا رأى عين النجاسات قال وهو الصحيح من حيث الرواية وقريب من المنصوص عن اصحابنا من منية الفقهاء انتهى وفى مجمع الفتاوى غسل الثوب النجس بالاشنان والصابون ثلاث مرات وقد بقى فيه شئ من الصابون والاشنان ملتصقا به طهر * وفيه وفى فتاوى قاضى ظهير الدين رحم الله تعالى ومايصيب الثوب من بخارات النجاسات قيل يتنجس بها وقيل لا يتنجس الثوب وهو الصحيح * وفيه وفى المنية سئل نور الائمة عمن استقى من الوادى وصب فى الجب وكان فى الماء بعرة الغنم قال لا يتنجس الماء لان الاوانى بمنزلة البئر قال نور الائمة قلت لشهاب الائمة لو تفتت فى الجب قال

٣ (قوله الجلود التى تدبغ) وفى الخلاصة واذا دبغ الجلد بالماء النجس يغسل بالماء وطهر والشرب عفو ويجوز بيعه وبين العيب فان لم يبين فللمشترى خيار العيب كذا فى شرح الطحاوى وفى البزازية دبغ الجلد بالماء النجس يغسل بالطاهر والمتشرب عفو ويجوز بيعه بالبيان ولو بلا بيان خير المشترى قوله من منية الفقهاء اى هذه المسئلة من منية الفقهاء قوله انتهى مافى مجمع الفتاوى والقنية (من شرح القنوى)

تأخذ بالاوسع ولايتنجس وفيه الاناء كالبئر فى حكم البعرة والبعرتين فيما يروى عن ابى حنيفة رحمه‌الله * وفيه قال ظهير الدين وقاضيخان يكون نجسا (وفيه وفى التفريد عن ابى يوسف رحمه‌الله تعالى اوصب الماء على ازار نجس طهر وان لم يعصره وكذلك الجنب لواتزر فاغتسل ثم صب الماء على الازار يطهر وان لم يعصره وفى شرح الحلوانى وكذا الوكان فى ازاره اوبدنه نجاسة فاستكثر وصب الماء عليه طهروان لم يعصره ولم يدلكه انتهى وفى القنية رعاة يشدون ضرع الشاة بخرقة متلطخة بطين مخلوط ببعرها كيلا يرتضع ولدها ويجف ثم يحلبها بعد الحلب بيدرطبة فيصيبها بقية ذلك الطين على الضرع فهو عفو انتهى * والحاصل ان وجوب الاحتراز عن النجاسة ليس لذاتها بل لوصفها المنفر من الريح المنتن والطعم الشنيع واللون القبيح فاذا لم يوجد ولم يتيقن بوجوده فانه منفر ايضا فلايجب ومع التيقن يعفى القليل فى مواضع الضرورة والحاجة لان الحرج منفى بخلاف امراض القلب من الرياء والكبر ونحوها فان قبحها لذاتها فلذا وردان من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر لايدخل الجنة وقدم فخذ هذا التعليل واضبط واعمل به فانه ينفعك (النوع الثانى) فى ذم الوسوسة وآفاتها (ت) عن ابى بن كعب رضى‌الله تعالى عنه ان رسول‌الله عليه‌السلام قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وقال الحسن رحمه‌الله تعالى ان شيطانا يقال يضحك بالناس فى الوضوء يقال له الولهان وروى (قس) انه دخل يوما من الايام فقير للشيخ ابى عبدالله بن خفيف فى وسوسة فقال الشيخ عهدى بالصوفية انهم يسخرون من الشيطان والآن الشيطان ٢ يسخر بهم وكفى للعاقل زجرا ان يكون ضحكة للشيطان ومسخرة له وهذا احدى آفات اتباع الوسوسة * وثانيها ترك الامر قال الله تعالى (ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا) والمتابعة للوسوسة اتخاذ الشيطان صديقا بل اخا قال الله تعالى (ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين) وقال عليه السلام فاتقوا وسواس الماء والامر للوجوب فالاتباع معصية * وثالثها اسراف وهو حرام لقوله

٢ (قوله يسخرون اى) لعدم الاتباع فى وسوسته قوله يسخر بهم اى بواسطة اتباعه فى وسوسته قوله ترك الامر اى امر الله ورسوله قوله وسواس الماء اى وسوسة الشيطان حال استعماله قوله من الفضائل اى العبادات المقتصرة العامل قوله والفواضل اى العبادات المتعدية الى الغير قوله وتضييع العمر اى فيما لايعنى من الدين فى امر الطهارة قوله اذى الناس وهو حرام قوله سؤ الظن وهو حرام لقوله تعالى ان بعض الظن اثم قوله بل بعدم صحة صلوتهم بناء على عدم صحة الوضوء والغسل على زعمه (خواجه زاده)

تعالى ولاتسرفوا وقدسبق تحقيق الاسراف فى الوضوء ولوعلى شط نهر (ورابعها) افضاؤه الى تأخير الصلوة الى الوقت المكروه اوترك الجماعة اوترك الصلوة اوالتعليم اوالذكر اوالفكر اونحو ذلك من الفضائل والفواضل وتضييع العمر والاوقات (وخامسها) تأديتها الى امور محدثة مكروهة كاتخاذ اناء للوضوء واللباس والسجادة وعدم التوضوء من اناء غيره وعدم الصلوة على بساطه ولباسه اوسؤاله عن طهارته والاحتراز عن طعامه بتوهم النجاسة ونحو ذلك وفيها اذى الناس (وسادسها) سوء الظن على المسلمين بعدم التوقى عن النجاسة فى الوضوء والغسل والاكل والشرب بل بعدم صحة صلوتهم (وسابعها) التكبر على الناس والاعجاب بنفسه حيث انفرد من بين الناس بالاحتياط البالغ فى الدين والنظافة والطهارة التى هى اساس الدين (النوع الثالث) فى علاج الوسوسة وطريق التوقى عنها لمن يخاف عليه بالاستعدات الطبيعى او بمقارنة اصحاب الوسوسة وتوهمها خيرا وورعا وتقوى (اعلم ان علاجها بالعلم والعمل (اما الاول فان يعرف الآفات السابقة ويكرر ملاحظتها (قش) عن عطاء الزوذ بارى رحمه الله تعالى انه قال كان فىّ استقصاء فى امر الطهارة وضاق صدرى ليلة لكثرة ماصببت من الماء ولم يسكن قلبى فقلت يارب عفوك عفوك فسمعت هاتفا يقول العفو فى العلم فزال عنى ذلك * وان يعرف ان الاحتياط الورع والتقوى بل سعادة الدارين فى الاقتداء بسيد المرسلين عليه السلام واصحابه والمجتهدين وان يعرف مساهلتهم فى امر الطهارة وعدم دقتهم فيه وافعالهم واقوالهم وفتاواهم فى الرخصة والسعة وقدذكرنا بعضها وان المقصود الاصلى من العبادة تطهير القلب عن الاخلاق المذمومة وتحليته بالاخلاق المحمودة فلذا كان دقة السلف فيه وفى الاحتراز عن حقوق العباد والحيوانات وفى حفظ اللسان والسمع والبصر * واما العمل فان يداوم على العمل بالاقوال التى فيها رخصة وسعة فى امر الطهارة ولوكانت مرجوحة بعد ان لم يكن مهجورة ٩ الى ان يزول عنه الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد والعمل بالاقوى اذالامراض تداوى بالاضداد * روى عن بعض الزهاد

٩ (قوله الى ان يزول عنه الوسوسة) واما رواة الديلمى فى الفردوس عن النبى عليه السلام ان الوسوسة صريح الايمان فليس المراد بها ماذكر من الامور الفاسدة بل المراد بها منازعة الشيطان مع الانسان فى بعض الامور الاعتقادية من احوال الذات والصفات و المبدأ والمعاد ونحوها فان الوسوسة فى امثال هذه الامور بعد التصديق بها يدل على صريح الايمان ومحضه وكماله لان الشيطان سارق والسارق انما يدخل بيتا معمورا ولهذا قيل الشيطان لايوسوس الكفار لعدم ايمانهم (رجب افندى)

انه قال اعترانى وسوسة وكنت اغسل عن ثوبى كل ما اصاب من طين الشوارع فخرجت يوما الى صلوة الفجر فاصاب ثوبى من طين الطريق فان ذهبت الى غسله يفوت عنى الجماعة فلما همت الى غسله هدانى الله تعالى فالقى فى قلبى ان تمرغ فى الطين ثم صلى مع الجماعة بلا غسل فقعلت فزال عنى الوسوسة * ومن الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة نضح الماء فرجه بعد الوضوء فاذا احس بالبلا حمله عليه (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال جاءنى جبرائيل عليه السلام فقال يا محمد اذا توضأت فانضح (ومنها ان لا يبول فى المغتسل (ت س) عن عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يبولن احدكم فى مستحمه فان عامة الوسوسة منه (النوع الرابع) فى اختلاف الفقهاء فى امر الطهارة والنجاسة والقول الصحيح والقاعدة الكلية فيه عند الحنفية (اما الاول ففيه اربعة مذاهب الاول مذهب الظاهرية ان الماء لا يتنجس اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير لونه او طعمه او ريحه او لم يتغير لقوله عليه السلام الماء طهور لا ينجسه شئ خرجه (د ت س قط حك هق طح) عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا وصححه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال ابن حزم رحمه الله تعالى فى المجلى ومن روى عنه القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شئ عائشة وعمر ابن مسعود وابن عباس وحسن بن على وعيونة وابو هريرة وحذيفة رضى الله تعالى عنهم اجمعين واسود بن يزيد وعبد الرحمن واخوه وابن ليلى وسعيد بن جبير وابن المسيب وقاسم بن محمد ابن بكر الصديق والحسن البصرى وعكرمة وجابر بن زيد وعثمان بن التيمى رضوان الله تعالى وغيرهم * اقول الظاهر ان مرادهم طهارته ان بقى على طبعه من الرقة والسيلان اذ عند خروجه عن طبعه لا يسمى ماء وحكى ابن حزم عن داود ٨ الاصفهانى ان الابوال كلها والارواث كلها طاهر من كل حيوان الا الآدمى (والثانى مذهب مالك ومن تبعه ان الماء طاهر الا ما تغير احد اوصافه بالنجس جاريا او راكدا قليلا او كثيرا وبه قال الاوزاعى والليث بن سعد وعبد الله بن وهب واسمعيل بن اسحق

٧ (قوله داود اى الاصفهانى) قوله والارواث الروث قد يطلق على مطلق النجاسة وهو المراد هنا قوله ان الماء طاهر وجه الاستدلال به ان اللام فى الماء للاستغراق فالمعنى ان كل فرد من افراد الماء محكوم بالطهارة فى الشرع فى كل حال الا حال تغير احد اوصافه الثلث بسبب النجاسة وانما لم يعمل الظاهرية بهذا الحديث لعدم مقاومته للحديث السابق فى القوة لانه صحيح بالاتفاق بخلاف هذا والجمهور لما حملوا تعريف الماء فى الحديث السابق على العهد لم يكن بينهما معارضة فلذا عمل مالك بعموم هذا الحديث (خواجه زاده)

ومحمد بن بكير وحسن بن صالح واحمد فى رواية لقوله عليه السلام ان الماء طاهر الا ان يتغير ريحه او طعمه او لونه بنجاسة * خرجه (هق نج) عن ابى امامة وخرجه (رزاق قطن طح) عن راشد بن سعد مرسلا ووجه المعقول ان الماء فى طبعه امالة كل شئ الى نفسه فاذا لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ما فيظهر كالجيفة الملقاة فى المالح فانقلبت ملحا فانها طاهرة عند غير ابى حنيفة الحقيقة واصلها الحمر اذا صارت خلا يطهر وقال مالك وابن ابى ليلى الروث والخثى طاهران وقال مالك وعطاء والثورى والنخعى واحمد رحمهم الله تعالى بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران (والثالث مذهب الشافعى ومن تبعه ان الماء اذا بلغ قلتين وهى ٩ خمسمأة رطل لا يتنجس الا بتغير احد اوصافه كقول مالك رحمه الله تعالى وان لم يبلغ يتنجس بنجس ولو كان قليلا * وقال الامام حجة الاسلام الغزالى فى الاحياء وكنت اود ان يكون مذهب الشافعى مثل مذهب مالك لسعة ادلة الاول عدم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخر عصر الصحابة عن كيفية حفظ الماء وحاله وكانت اوانى مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء والذين لا يحترزون عن النجاسات * والثانى توضؤ عمر رضى الله تعالى عنه بماء فى جرة نصرانية وهذا كالصريح فى انه لم يعول الا على عدم تغير الماء والا فنجاسة النصرانية وانائها غالبة * والثالث اصغاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاناء للهرة وعدم تعليمه الاوانى منها * والرابع ان الشافعى نص على ان غسالة النجاسة طاهرة اذا لم يتغير * واى فرق بين ان يلاقى الماء النجاسة بالورد عليها او بورودها عليه * والخامس انه لا خلاف فى مذهب الشافعى انه اذا وقع نجس فى ماء جار ولم يتغير انه يجوز التوضؤ به وان كان قليلا واى فرق بين الجارى والراكد * والسادس انه اذا وقع رطل من البول فى قلتين ثم فرقناه فكل كوز يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول منتشر فيه وهو قليل * والسابع ان الحمامات لم تزل فى الاعصار الخالية يتوضأ فيها المتفشفون ويغمسون الايدى والاوانى فى تلك الحياض مع قلة الماء ومع العلم بان الايدى النجسة والطاهرة كانت

٩ (قوله خمسمأة رطل) والمراد رطل بغداد وهو على الاصح مأة درهم وثمانية وعشرون درهما وار بعة اسباع درهم وبالمساحة نحو ذراع وربع ذراع طولا وعرضا وعمقا قوله الى آخره عصر الصحابة وهو تمام مأة عام من وفاته عليه السلام وذلك المراد من قوله خير القرون قرنى كما فى المواهب قوله والذين لا يحترزون لجهلهم او تساهلهم او لعدم اعتقادهم الاحتراز قوله بالورود عليها وفى المواهب فدفرق هذا اصحاب الشافعى بقوة الوارد فمنعت من تأثير الماء ولا كذلك المورود عليه (من شرح رجب)

تتوارد عليه فهذه الامور مع الحاجة الشديدة تقوى فى النفس انهم كانوا ينظرون الى عدم التغير انتهى مختصرا ﴿ والرابع ﴾ مذهب الحنفية قال بعضهم الماء الجارى لايتنجس بوقوع النجاسة مالم يتغير طعمه اولونه اوريحه مطلقا * وفى النصاب وعليه الفتوى وبعضهم جعل هذا قول ابى يوسف واما عندهما فان كانت النجاسة غير مرئية فكذا وان كانت مرئية فان لاقى اكثر الماء النجاسة اونصفه فنجس وان اقله فطاهر (واما ماء البئر فله تفصيل معروف * واما ماعداهما فان كان كثيرا فكالماء الجارى والافينجس بقليل النجاسة واختلفوا فى حد الكثير والجمهور على انه عشر فى عشر وقال صاحب الهداية وبه يفتى وقال ابن همام فى ظاهر الرواية يعتبر فيه اكبر رأى المبتلى ان غلب على ظنه انه بحيث يصل النجاسة الى الجانب الآخر لايجوز الوضوء والاجاز وهذا اصح عند الكرخى وصاحب العناية والينابيع وهو الاليق باصل ابى حنيفة انتهى مختصرا * وقال محمد بول مايؤكل لحمه طاهر وقالوا خرء مايؤكل لحمه من الطيور طاهرة سوى الدجاجة والبط والاوز وبول الخفافيش ٥ وخرؤها معفو عنهما * وفى خرء مالايؤكل لحمه من الطيور روايتان * طهارته وصححه بعضهم ونجاسته خفيفة وصححه بعضهم وقالوا لوانتضح البول مثل رؤس الابر فليس بشئ * والغبار النجس اذا وقع فى الماء اوالطعام لايضر واذا تنجس بعض صبره اونحوها فقسم اوغسل بعضه حكم بطهارة كل قسم حتى يحل اكله وكذا فى اللباس وقد جوز الاخذ فى باب الطهارة بمذهب الغير حكى ان ابا يوسف اغتسل ليوم الجمعة وصلى ببغداد فوجدوا فى البئر فأرة ميتة واخبر بذلك فقال نأخذ بقول اخواننا من اهل المدينة تمسكا بالحديث المروى عن النبى عليه السلام انه قال انه بلغ الماء قلتين لايحمل خبثا كذا فى التاتار خانية وغيره ولعل حرمة التقليد للمجتهد مقيدة بما اذا لم يكن ماقلده حكما قويا موافقا للقياس داخلا فى ظاهر النص اوفى الامور المقصودة لافى الوسائل فاذا جاز للمجتهد التقليد فللمقلد اولى (واما الثانى فالاصل فى الاشياء الطهارة لماذكر فى عامة الفتاوى واليقين لايزول بالشك والظن بل يزول

٥ (قوله الخفافيش) بالمعجمة وقافين يقال له الوطواط قوله طهارته وصححه بعضهم والاقوى رواية جانب الطهارة لان وجوب الاحتراز عن النجاسة ليس لذاتها كما سبق بل لوصفها المنفر وهذا غير موجود فى خرئها قوله فأرة ميتة فالواجب فى نزح عشرين داوا الى ثلثين لماروى عن على رضى الله تعالى عنه ينزح منها دلاء وعن انس رضى الله تعالى عنه عشرون وعن النخعى رحمه الله عشرون الى ثلثين فالعشرون للايجاب والثلثون للاستحباب كما فصل فى الفقه (رجب افندى)

بيقين مثله وهذا اصل مقرر فى الشرع منصوص عليه فى الاحاديث مصرح فى كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية ولم ار مخالفا فيه فاذا شك اوظن فى طهارة ماء اوارض اوطين اوبساط اولباس اوطعام اواناء اوغير ذلك فليس بنجس العين فذلك الشئ طاهر فى حق الوضوء والصلوة وحل الاكل وسائر التصرفات وكذا اذا غلب الظن على نجاستها لكن هنا يستحب الاحتراز عنه ويكره تنزيها استعماله كسراويل الكفرة وسؤر الدجاجة المخلاة والماء الذى ادخل الصبى يده فيه وطين الشوارع اذا لم ير فيه عين النجاسة ولا اثرها * واوانى المشركين فالدليل على هذا ماذكرنا فى النوع الاول من اكل النبى عليه السلام من ضيافة اليهودى واليهودية وماخرجه (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال كنا نغزو مع رسول الله فنصيب من آنية المشركين واسقيتهم ونستمتع بها فلا يعيب ذلك عليه * وفى التاتارخانية وقال محمد رحمه الله تعالى فى الاصل الصبى اذا ادخل يده فى كوز ماء اوورجله ٦ فان علم ان يده طاهرة بيقين يجوز التوضوء بهذا الماء وان علم ان يده نجسة بيقين لايجوز التوضوء به وان كان لايعلم انه طاهر اونجس فالمستحب ان يتوضأ بغيره لان الصبى لايتوقى عن النجاسات عادة ومع هذا اوتوضأ به اجزأه انتهى وقال فى الذخيرة ويكره الاكل والشرب من اوانى المشركين قبل الغسل لان الغالب الظاهر من حال اوانيهم النجاسة فانهم يستحلون الخمر والميتة ويشربون ذلك ويأكلون فى قصاعهم واوانيهم فيكره الاكل والشرب فيها قبل الغسل اعتبارا للظاهر كما كره التوضوء بسؤر الدجاجة المخلاة لانها لايتوقى عن النجاسة فى الغالب والظاهر وكما كره التوضؤ بما ادخل الصبى يده فيه لانه لايتوقى من النجاسة فى الظاهر والغالب وكما كره الصلوة فى سراويل المشركين اعتبارا للظاهر فانهم لايستنجون وكان الظاهر من حال سراويلهم النجاسة ومع هذا لو اكل اوشرب فيها قبل الغسل جاز ولايكون آكلا ولاشاربا حراما لان الطهارة فى الاشياء اصل والنجاسة عارضة فيجرى على الاصل حتى يعلم بحدوث العارضة ومايقول بان الظاهر النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة ثابتة بيقين واليقين

٦ (قوله فان علم ان يده طاهرة) بان غسل يده قبل الادخال فادخل قوله ان يده نجسة بيقين بان يرى اصابة يده النجاسة اووجد الوصف المنفر اواخبر العدل قوله وما يقول الماء مصدرية اى وقول السائل بان الظاهر النجاسة قلنا فى جوابه نعم آه قوله لقوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب يعنى ان فى هذه المسئلة دليلا آخر غير الاصلين المذكورين وهو قوله تعالى وطعام آه قوله لايجوز التوضؤ لانه لاقى النجس المتيقن وهو راكد قوله فالمستحب ان يتوضأ بغيره مما لاشك فى طهره لحديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله ومع هذا لو توضأ به اجزأه لعدم تيقن النجاسة والاصل فيه الطهارة قوله فى اوانى المشركين ولو اهل الكتاب (خواجه زاده)

لايزول الايقين مثله انتهى ثم قال ولابأس بطعام اليهودى والنصرانى كله من الذبائح وغيرها لقوله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) من غير تفصيل بين الذبيحة وغيرها ويستوى الجواب بين ان يكون اليهودى والنصرانى من اهل الحرب اومن غير اهل الحرب وكذا يستوى الجواب بين ان يكون اليهودى اوالنصرانى من بنى اسرائيل اومن غير بنى اسرائيل كنصارى العرب لظاهر ماتلونا من النص فانه لايفصل بين كتابى وغيركتابى ولابأس بطعام المجاوس كله الاالذبيحة فان ذبيحتهم حرام انتهى وقال فى موضع آخر* روى عن ابن سيرين رحمه الله تعالى ان اصحاب رسول الله عليه السلام كانوا يظهرون على المشركين وكانوا يأكلون ويشربون فى اوانيهم ولم ينقل انهم كانوا يغسلونها قبل الاكل والشرب * ومعنى يظهرون يغلبون ويستولون قال الله تعالى (فاصبحوا ظاهرين * وقال الله تعالى فما اسطاعوا ان يظهروه) ومعناه ماقلنا * وروى ان اصحاب رسول الله عليه السلام لماهجموا على باب كسرى وجدوا فيها مطبخة فدورا فيها اوان الاطعمة فسألوا عنها فقيل انها مرقة فاطعموه فاكلوا وتعجبوا من ذلك وبعثوا بشئ من ذلك الى عمر فتناول عمر رضى الله تعالى عنه من ذلك وتناول اصحابه فالصحابة اكلوا من الطعام الذى طبخوا وطبخوا فى قدورهم قبل الغسل والمعنى فى ذلك كله ان الطهارة فى الاشياء اصل والنجاسة عارضة وقد وقع الشك فى هذا العارض ولايرتفع الطهارة الثابتة بقضية الاصل ومايقول بان الظاهر هو النجاسة قلت نعم ولكن الطهارة كانت ثابتة بيقين واليقين لايزول الا بيقين مثله الايرى انه اذا اصاب عضو انسان اوثوبه من سؤر الدجاجة المخلاة اومن الماء الذى ادخل الصبى يده فيه فصلى مع ذلك جازت صلوته واذا صلى فى سراويل المشركين جازت الصلوة لان الطهاره فى هذه الاشياء اصل وقد تيقنا الطهارة وشككنا فى النجاسة ٩ فلم تثبت النجاسة بالشك كذا هنا انتهى* ثم قال وروى محمد رحمه الله تعالى فى الكتاب ان عليا رضى الله تعالى عنه سئل عن ذبائح النصارى من اهل الحرب فلم ير به بأسا انتهى ومانقلنا سابقا من المسائل المتعلقة

٩ (قوله فلم تثبت النجاسة بالشك) فى كل من تلك المسائل قوله فكذا هنا فيما نحن فيه الاشتراك الجميع فى تعارض الاصل والغالب والحكم الى الاصل قوله انتهى كلام الذخيرة قوله عن ذبائح النصارى ومثلهم اليهود من اهل الحرب قوله ومانقلناهذا قوله المص رحمه الله قوله بالرخص جمع رخصة من التسامح وترك الدقة فى امر الطهارة والنجاسة قوله مبنى على هذا الاصل لان اليقين لايرتفع الا بمثله قوله من سنة السلف وهم القدوة وان لانصلح آخر هذه الامة الا ماصلح اولها (من شرح رجب)

بالرخص مبنى على هذا الاصل وبالجملة ان الاهتمام فى امر الطهارة ليس من سنة السلف فمن له طبع مستقيم خال عن الوسوسة واستعدادها فله ان يتحرى الاقوى والاحوط بحيث لا يفوت به اهم منه كالجماعة والتلاوة والذكر والتفكر والتصنيف * واما الموسوس او المستعد فعليه ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان ينقطع عنه احتمال الوسوسة ﴿ الفصل الثانى ﴾ فى التورع والتوقى من طعام اهل الوظائف من الاوقاف او بيت المال مع اختلاط الجهلة والعوام واكل طعامهم وهذا ناش من الجهل او الرياء فكما ان الكسب بالبيع والاجارة ونحوهما اذا روعى فيها شرائط الشرع حلال طيب كذلك الوقف اذا صح وروعى ٣ شرائط الوقف فلا شبهة فيه اصلا اذا الصحابة وقفوا واكلوا منه وكذا بيت المال يحل لمن كان مصرفا له اذا اخذه بقدر الكفاية وقد اخذ الخلفاء الاربعة سوى عثمان منه فلا فرق بين الوقف وبيت المال وبين وغيرهما من المكاسب فى الحل والطيب اذا روعى شرائط الشرع وفى الحرمة والخبث اذا لم تراع بل الاولان اشبه وامثل فى زماننا اذا كثر بيوع اسواقنا واجاراتهم باطلة او فاسدة او مكروهة نعم الورع من الشبهات فى الحلال والحرام ليس كالورع فى امر الطهارة والنجاسة بل هو اهم فى الدين وسيرة السلف الصالحين ولكن فى زماننا لا يمكن بل لا يمكن الاخذ بالقول الاحوط فى الفتوى وهو ما اختاره الفقيه ابو الليث من انه ان كان اكثر مال الرجل حلالا جاز قبول هديته ومعاملته والا فلا قال الامام قاضيخان فى فتاواه قالوا ليس زماننا زمان الشبهات وعلى المسلم ان يتقى الحرام المعاين وكذا قال صاحب الهداية فى التجنيس وزماننا قبل ستمأة وقد بلغ التاريخ اليوم تسعمأة وثمانين ولا خفأ ان الفساد والتغير تزايدان بزيادة الزمان لبعده عن عهد النبوة فالورع والتقوى فى زماننا فى حفظ القلب واللسان وسائر الاعضاء والتحرز عن الظلم وايذاء الغير بغير حق ولو بالسؤال والاستخدام بغير اجر وان يجعل ما فى يد كل انسان ملكا له ما لم يتيقن كونه بعينه مغصوبا او مسروقا وان علم يقينا ان فى ماله حراما قال فى فتاوى قاضيخان لو ان فقيرا يأخذ جائزة السلطان مع علمه

٣ (قوله شرائط الواقف) لان الوقف اذا صح وجب رعاية شرائط الواقف قوله بقدر الكفاية اى لنفسه وخادمه واهله واولاده وكتبه اللازمة له ان كان عالما قوله سوى عثمان لكونه غنيا غير محتاج اليه قوله واجاراتهم مثل استيجار الغنم والبقر للحلب واتخاذ السمن والجبن بالبعض منهما قوله او فاسدة اى تفيد ملكا خبيثا يجب التصدق ويحرم التناول فى البيع او اجر المثل فى الاجارة قوله ومكروهة اى توجب نوع خبث
(من شرح القنوى)

ان السلطان يأخذها غصبا انحل له ذلك قال فان كان السلطان خلط الدراهم بعضها ببعض فانه لابأس به وان دفع عين المغصوبة من غير خلط لم يجز اخذه * قال الفقيه ابواللبث هذا الجواب يستقيم على قول ابى حنيفة لان عنده اذا غصب دراهم من قوم وخلط بعضها بملكها الغاصب وقال فى الخلاصة السلطان اذا قدم شيئا من المأكولات ان اشتراه يحل وان لم يشتره ولكن الرجل لايعلم ان فى الطعام شيئا مغصوبا بعينه يباح اكله انتهى وهكذا قال الامام قاضيخان وزاد لان الاصل فى الاشياء الاباحة * وفى بستان العارفين اختلف الناس فى اخذ الجائزة من السلطان قال بعضهم يجوز مالم يعلم انه يعطيه من حرام وقال بعضهم لايجوز * اما من اجازه فقد ذهب الى ماروى عن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام فما اعطاك فخذ فانما يعطى من الحلال وروى عمر رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه الصلوة والسلام انه قال من اعطى شيئا من غير مسئلة فليأخذ فانما رزق رزقه الله تعالى * وروى الاعمش عن ابراهيم النخعى انه لم ير بأسا بالاخذ من الامراء * وعن حبيب ابن ابى ثابت انه قال رأيت هدايا المختار يأتى الى ابن عمر وابن عباس رضى الله تعالى عنهم فيقبلانها وعن الحسن انه كان يأخذ هدايا الامراء وروى محمد بن الحسن عن ابى حنيفة عن حماد ان ابراهيم النخعى خرج الى زهير بن عبدالله الازدى وكان عاملا على حلوان يطلب جائزته هو وابوبذر الهمدانى قال محمد رحمه الله تعالى وبه نأخذ مالم نعرف شيئا من عطائه حراما بعينه وهذا قول ابى حنيفة انتهى وهكذا فى الظهيرية وزاد واصحابه بعد ابى حنيفة ولعلك ٦ يختلج فى قلبك ماسبب امتناع الورع عن الشبهات والاخذ بالقول الاحوط فى هذا الزمان فنقول سببه اربعة اشياء * الاول غلبة الجهل على التجار والصناع والاجراء والشركاء فى الاصل اوالغلة فلا يراعون شرائط الشرع فى معاملاتهم فتفسد اوتبطل اوتكره فيكون مكسوبهم حراما اوخبيثا * والثانى غلبة الظلم من الصغب والسرقة والخيانة والتزوير ونحوها * والثالث والرابع ان قوام البدن وانتظام المعاش بالنقود

٦ (قوله يختلج) اى يتحرك ويدور قوله والاجراء بضم فتفتح جمع اجير قوله فى الاصل اورأس المال قوله اوالغلة اى الربح قوله من الغصب وهو الاستيلاء على حق الغير عدوانا وجبرا قوله بالنقود او الذهب والفضة المضروبين قوله مما يخرج من الارض من الفواكه قوله والمعاملات والوبغير عقد كبيع المعاطاة قوله وقد صغروها اى وزنها فى هذه الازمنة قوله من احساء جمع خسيس كصحيح واصحاء قوله الفسقة جمع فاسق ككاتب وكتبة قوله فى التبايع والاستقراض وسائر المعاملات من غير نظر اوزنها قل اوجل قوله وزنها المتعدبه فى اصل الشرع

(من شرح رجب)

والحبوب ونحوهما مما يخرج من الارض والغالب المستعمل في العقود والمعاملات الدراهم وقد صغروها حتى لا يبلغ اربعة منها وزن درهم واحد شرعي * والطاعون من احساء الفسقة والكفرة يقطعونها حتى صار المقطوع في الدراهم غالبا على غيره وجعلوها من المعدودات في التبايع والاستقراض وهجروا وزنها والفضة وزنية ابدا النص الشارع عليه فلا يبدل بالعرف اذ شرط اعتباره عدم النص وهذا مذهب ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى ورواية ظاهرة عن ابي يوسف وعنه اعتبار العرف فقط مطلقا فاذا كانت وزنية ابدا يلزم بيان وزنها في التبايع والاستقراض لان بيان مقدار الثمن اذا لم يكن مشارا اليه شرط صحة البيع ونحوه ومقدار الوزني لا يعلم بالعد كالعكس فاذا لم يبين وزنه يفسد البيع والاستقراض والاجارة ونحوها ولا مخلص ولا حيلة في هذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن ابي يوسف رحمه الله تعالى * وامر الاراضي في زماننا مشوش جدا اذ اصحابها يتصرفون تصرف الملاك من البيع والاجارة والمزارعة ونحوها ويؤدون خراجها من الموظف والمقاسمة الى الى المقاتلة او غيرها ممن عينه السلطان الا انهم اذا باعوا اخذ بعض الثمن من عينه السلطان لاخذ الخراج واذا ماتوا فان تركوا اولادا ذكورا يؤونها فقط دون سائر الورثة ولا يقضى منها دينه ولا ينفذ وصاياه والا فيبيعها من عينه السلطان فاذا اعتبرنا بالبيد وقلنا ان الارض ملك لذي اليد يلزم ان يكون ميراثا لكل الورثة بعد ان تقضى منها دينه وينفذ وصاياه فحرمان ما عدا الاولاد الذكور وعدم القضاء والتنفيذ ظلم وتصرفهم فيها وتصرف من عينه السلطان ان لم يكن في الورثة اولاد ذكور تصرف في ملك الغير فيكون الحاصل منها خبيثا قال في التاتار خانية رجل غصب ارضا فآجرها واخذ غلتها او زرع الارض كرا فخرج منه ثلاثة اكرار يأخذ رأس ماله الكر ويتصدق بالغلة والكرين ٨ ويضمن النقصان وهذا في قولهم جميعا انتهى ويكون اخذ بعض الثمن او كله في البيع حراما لمن عينه السلطان وبمرور الزمان يخرج الاراضي او اكثرها عن ملك ذي اليد بالكلية وفيه

٨ (قوله ويضمن النقصان) في الارض لصاحب الارض ان نقص بالزراعة بان ينظر بكم يشترى هذه قبل الزراعة وبكم يشترى بعدها ثم ينظر هل بينهما تفاوت فاي رجع بنقصان ذلك كذا في جامع الفتاوى قوله يخرج الاراضي لانه على تقدير الملك مثلا لو مات صاحبها وترك ابنا بنتين كان نصف الارض ملكا لهما فاذا مات الابن وترك مثل ذلك كان الربع ملكه قس على هذا الى ان ينتهي قوله وفيه فساد عظيم اى في اعتبار اليد والاقول يكون الارض ملكا لذي اليد فساد عظيم اذ فيه يلزم مخالفة الشرع الشريف من وجوه حرمان ما عدا الذكور وعدم قضاء الدين وتنفيذ الوصايا والتصرف في ملك الغير واخذ بعض الثمن او كله لا البيع لمن عينه السلطان وكذا يلزم الضرر لعامة الناس لا كلهم حراما على الدوام (من شرح رجب)

فساد عظيم وان قلنا ان الاراضى ليست بمملوكة لاصحابها ورقبتها لبيت المال اذالمعهود فى زماننا وماتقدم مما يعرفه آباؤنا واجدادنا ان السلطان اذافتح بلدة لايقسم اراضيها بين الغانمين وهذا جائز اذاالامام مخير بين المقسمة والابقاء للمسلمين الى يوم القيمة بوضع الخراج ويكون تصرف ذى اليد فيها باحد الطريقين قال فى التارتارخانية السلطان اذادفع اراضى لامالك لها وهى التى تسمى اراضى المملكة الى قوم ليعطوا الخراج جاز وطريق الجواز باحد الشيئين اما اقامتهم مقام الملاك فى الزراعة واعطاء الخراج اوالاجارة بقدر الخراج ويكون المأخوذ منهم خراجا فى حق الامام اجرة فى حقهم انتهى فعلى هذين الوجهين لايجرى فيه البيع والهبة والشفعة والوقف والارث ونحوها اماعلى الاول فلان اقامتهم مقام الملاك لضرورة صيانة حق المقاتلة عن الضياع اعنى الخراج فيتقدر بقدرها ولايتعدى الى غيرها واما على الثانى فظاهر فيكون بيع ذى اليد باطلا وثمنها حراما ورشوة وهذا اصلح الاحتمالين واقل مخالفة للشرع الشريف وضررا للناس فيجب الحمل عليه فيكون انتقالها للاولاد الذكور باحد الطريقين ايضا لابالارث * واماجعل بيعها ٢ اجارة فاسدة ليحل مقدار اجر المثل للبايع ففاسد لاوجه له اصلا * اماالولافلان الاجارة لاتنعقد بلفظ البيع فى القول المختار للفتوى خصوصا اذالم يوجد التوقيت قال الامام قاضيخان والفتوى على ان الاجارة لاتنعقد بلفظ البيع والشراء * وفى العتابية والاظهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد التوقيت واماثانيا فلانه قدسبق ان الاقامة مقام الملاك ليس من كل جهة بل لضرورة فلايملك ذواليد الاجارة فى الطريق الاول وكذا فى الثانى لوجهين الاول ان يكون الخراج اجرة فى حق ذى اليد لضرورة عدم تحقق حقيقته ومعناه ههنا لانه مؤنة الارض والمؤنة لاتجب الاعلى المالك فجعله اجرة فى حق ذى اليد لهذه الضرورة فقط ولهذا سقط وجوب بيان قدر الاجرة وجازمع جهالتها فى خراج المقاسمة فهو فى الحقيقة خراج ولذا لايجوز صرفه الا الى مصارف الخراج فاذالم يكن اجرة حقيقة ومن كل وجه لايجوز لصاحبها اجارتها (والثانى ان الخراج

٢ (قوله اجارة فاسدة) لعدم التوقيت وبيان المدة والثمن اجرة معجلة قوله اذاوجد التوقيت لانه قرينة بكون المراد الاجارة والغالتوقيت وذكر شيخ الاسلام ان فيه اختلاف المشايخ وقال اذاقال الحر لغيره بعت نفسى منك شهرا لعمل كذا فهو اجارة لاتنعقد بلفظ البيع ثم رجع وقال تنعقد وكذا فى الخلاصة وهو فى بيع الاراضى فى زماننا غير موجود اصلا فلاتنعقد بالاتفاق قوله ليس من كل جهة بل لضرورة صيانة حق المقاتلة وهذه ترتفع بالاقامة فى حق الزرع واعطاء الخراج فقط فلاتتعدى البيع والاجارة ونحوها لان ماثبت بالضرورة يقدرها
(من شرح القنوى)

يؤخذ من المتصرف فاذا كان شراؤه استيجارا او ثمنه اجرة معجلة لا يمكن ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة الى المتصرف بل يجب حينئذ ان يجب الخراج على البايع ويؤخذ منه * واما ثالثا فلان البايع او المشترى قد يموت فى مدة قريبة فينفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة المعجلة فالحق ان بيعها باطل والمأخوذ رشوة يجب رده الى معطيها فاذا تقرر هذا فالاخذ بالقول الاحوط فضلا عن الورع عن الشبهات يستدعى ان لا يعامل مع الناس لانه كما لا يجوز اخذ الحرام بالصدقة والهبة لا يجوز بالبيع والاجارة ونحوهما ولا يصير بها حلالا والخبيث يجب على مالكه تصدقه فيأثم بغيره من البيع ونحوه ولا يجوز لاحد اخذه بشراء ونحوه الا ان يتصدق عليه وهو فقير فيلزم العزلة عن الناس وحسنى المغارات و بطون الاودية ورتع الكلاء والعشب ولبسهما والانسان ٧ مدنى بالطبع وفى هذا حرج عظيم وتكليف بما لا يطاق وكلاهما منتفيان بالنص فتعين الاخذ لا محالة فى هذا الزمان بما قال محمد ومن تبعه من المشايخ وهو قول ائمتنا الثلثة من جواز اخذ مال الغير باذنه ورضائه بعوض وبلا عوض ما لم يعلم انه بعينه حرام تمسكا باصول مقررة فى الشرح من ان اليد دليل الملك وان الاصل فى الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول الا بيقين مثله وان الاثمان النقود لا تتعين فى العقود والفسوخ لا سيما الصحيحين بل الثمن يثبت فى الذمة ولو حالا وبجواز اخلاف المبيع وبما قال الكرخى وقد صرحوا بكون الفتوى عليه فى زماننا ان المشترى بحرام بعينه حلال طيب الا ان يشار اليه حين العقد ويسلم فيكون ملكا خبيثا وبما ذهب اليه ابو حنيفة من ان الخلط الرافع للتميز استهلاك موجب للملك والضمان وبما روى عنه ان سبب الطيب وجوب الضمان لا اداؤه ونعم ما يدرك كله لا يترك كله فالاولى والاحوط الاحتراز عن بعض الشبهات مما فيه امارة ظاهرة للحرمة وممن له شهرة تامة بالظلم او الغصب او السرقة او الخيانة او التزوير او نحوها مما يمكن الاحتراز عنه من غير ترك ما فعله اولى منه به او فعل ما تركه كذلك فاذا لم يمكن الورع عن الشبهات المانية فى زماننا فالمرجو من فضل الله تعالى ان من اتقى وتورع فى غيرها يحصل له ثواب المتقى والمتورع فى الكل

٧ (قوله مدنى بالطبع) لما فيه من اسباب المعاش وقوامه ومعنى كون الانسان مدنيا بالطبع ان اطبعه فى جبلته يقتضى التمدن اى الاجتماع مع بنى نوعه لانه لا يمكن تعيشه فى مأكله ومشربه الا بمشاركتهم حتى لو انفرد عنهم تعذر معيشته او تعسر قوله منتفيان بالنص قال الله تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج وقال ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به قوله بخلاف المبيع فانه يتعين بعد العقد حتى لا يجوز استبداله بآخر واقامته مقامه ولا بالفسخ وتكرار العقد (رجب افندى)

لان الطاعة بحسب الطاقة ﴿ الفصل الثالث ﴾ فى امور مبتدعة باطلة اكب الناس عليها على ظن انها قرب مقصودة وهذه كثيرة فلنذكر اعظمها * منها وقف الاوقاف لاسيما النقود لتلاوة القرآن العظيم اولان يصلى نوافل اولان يسبح اولان يهلل اويصلى على النبى عليه السلام ويعطى ثوابها لروح الواقف اولروح من اراده (ومنها الوصية باتخاذ الطعام والضيافة يوم موته اوبعده وباعطاء دراهم معدودة لمن يتلو القرآن لروحه اويسبح له اويهلل اوبان يبيت عند قبره رجال اربعين ليلة اواكثر اواقل وبان يبنى على قبره بناء وكل هذه بدعة منكرات والوقف والوصية باطلان والمأخوذ منهما حرام للآخذ وهو عاص بالتلاوة والذكر لاجل الدنيا وقد بينا ذلك فى رسالتنا السيف الصارم وانقاذ الهالكين وايقاظ النائمين وجلاء القلوب فعليك بها وطالعها ٦ حتى تعلم حقيقة مقالنا * ونقول الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله * ربنا لاتزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب

وصلى الله على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين

والحمد لله رب العالمين

تمت

الحمد لله الذى انعم علينا باتمام طبع هذا الكتاب * المسمى بالطريقة المحمدية * فى بيان السيرة النبوية الاحمدية * المنسوبة الى الخبر الفخيم * والفاضل الورع السالك على المنهج القويم * الشيخ محمد بن پير على البركوى * افاض المولى على مضجعه شآبيب رحمته وسجال مغفرته * وكان ذلك فى مطبعة ﴿ عارف افندى ﴾ سهل المولى مأربه الدنيوى والاخروى على تصحيح اضعف العباد الحاج محمد طاهر الودنى مع الاهتمام به اذ كثيرا ما يرى فى النسخ المتقدمة مؤخرا ماهو بالتقديم اهم على ماهو الصواب من نسخ المصرح وقد تصادف ختام طبعها

فى اواخر المحرم الحرام لسنة سبع عشر وثلثمأة والف

٦ (قوله حتى تعلم حقيقة مقالنا) لانه اثبت فيها ماذكره هنا بالقول الصحيحة والادلة القاطعة وتقول اى حتى تقول انت الحمد لله الذى هدانا لهذا الحق الصريح الذى لايحوم حوله البطلان ولايعترى على من تشبث به الخسران وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله بتوفيقه وفضله ومن يهد الله فماله من مضل ويحتمل ان يكون نقول على صيغة المتكلم فيكون الحمد على توفيقه لمثل هذا التصنيف ربنا لاتزغ قلوبنا عن نهج الحق الى اتباع الباطل وثبتنا على الصراط المستقيم آه (من شرح القنوى)